



## ٣٤ - كتاب البر والصلة

### ١ - باب ما جاء في البر وحق الوالدين

١٣٣٨٩ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «رَضِيَ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي رِضَا الْوَالِدِ، وَسَخَطَ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي سَخَطِ الْوَالِدِ».

رواه البزار، وفيه عصة بن محمد وهو متروك.

١٣٣٩٠ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُمَدَّ لَهُ فِي عُمُرِهِ وَيُزَادَ فِي رِزْقِهِ فَلْيَبِرْ وَالِدَيْهِ وَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»<sup>(١)</sup>.

قُلْتُ: هُوَ فِي الصَّحِيحِ خَلَا بِرِ الْوَالِدَيْنِ. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

١٣٣٩١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طَاعَةُ اللَّهِ طَاعَةُ الْوَالِدِ،

وَمَعْصِيَةُ اللَّهِ مَعْصِيَةُ الْوَالِدِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه أحمد بن إبراهيم بن عبد الله بن كيسان، وهو

لين، عن إسماعيل بن عمرو الجلي، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه أبو حاتم وغيره،

وبقية رجاله رجال الصحيح.

١٣٣٩٢ - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ بَرَّ وَالِدَيْهِ طُوبَى لَهُ،

زَادَ اللَّهُ فِي عُمُرِهِ».

رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه زيان بن فائد، وثقه أبو حاتم وضعفه غيره، وبقية

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٦/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٠٩)،

والمندري في الترغيب والترهيب (٣١٧/٣)، وابن عدى في الكامل (١٥٥٣/٤)،

والمقتى الهندي في كنز العمال برقم (٦٩٦٨)، وأبو نعيم في الحلية (١٠٧١٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٢٥٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الليث بن سعد إلا

إسماعيل بن عمرو، ولا يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد.

رجال أبي يعلى ثقات.

١٣٣٩٣ - وَعَنْ رَافِعِ بْنِ مَكِيثَ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ الْحَدِيثِيَّةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «وَالْبِرُّ زِيَادَةٌ فِي الْعُمْرِ وَالصَّدَقَةُ تَمْنَعُ مِيتَةَ السَّوْءِ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد في حديث طويل عَنْ بَعْضِ بَنِي رَافِعٍ، وَقَدْ سَمَاهُ غَيْرُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ رَافِعٍ، فَرَجَالُهُ ثِقَاتٌ بِاعْتِبَارِ الَّذِي سَمَاهُ.

١٣٣٩٤ - وَعَنْ بَرِيدَةَ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي حَمَلْتُ أُمِّي عَلَى عُنُقِي فَرَسَخِينَ فِي رَمَضَانَ شَدِيدَةً لَوْ أَلْقَيْتَ فِيهَا بَضْعَةً مِنْ لَحْمٍ لَنَضَجَتْ، فَهَلْ أَدَيْتَ شُكْرَهَا؟ فَقَالَ: «لَعَلَّه أَنْ يَكُونَ لَطَلْقَةً وَاحِدَةً».

رواه الطبراني في الصغير، وفيه الحسن بن أبي جعفر، وهو ضعيف من غير كذب، وليث بن أبي سليم مدلس.

١٣٣٩٥ - وَعَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ فِي الطَّوْفِ حَامِلًا أُمَّهُ فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: هَلْ أَدَيْتَ حَقَّهَا؟ قَالَ: «لَا، وَلَا بَرَكَةَ وَاحِدَةً، أَوْ كَمَا قَالَ».

رواه البزار بإسناد الذي قبله.

١٣٣٩٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ وَمَعَهُ شَيْخٌ، فَقَالَ لَهُ: «يَا فُلَانُ، مِنْ هَذَا مَعَكَ؟» قَالَ: «أَبِي»، قَالَ: «فَلَا تَمَسُّ أُمَّامَهُ، وَلَا تَجْلِسَ قَبْلَهُ، وَلَا تَدْعُهُ بِاسْمِهِ، وَلَا تَسْتَسَبِّحَ لَهُ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وقال: لا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، عن شيخه علي بن سعيد بن بشير، وهو لين، وقد نقل ابن دقيق العيد أنه وثق، ومحمد بن عروة بن البرند لم أعرفه، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

١٣٣٩٧ - وَعَنْ أَبِي غَسَّانِ الضَّبِّيِّ، قَالَ: خَرَجْتُ أَمْشِي مَعَ أَبِي بَطْهَرِ الْحَرَّةِ، فَلَقِينِي أَبُو هَرِيرَةَ، فَقَالَ لِي: مِنْ هَذَا؟ قُلْتُ: أَبِي، قَالَ: لَا تَمَسُّ بَيْنَ يَدَيْ أَبِيكَ، وَلَكِنْ أَمْشِ خَلْفَهُ، أَوْ إِلَى جَانِبِهِ، وَلَا تَدْعُ أَحَدًا يَحُولُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ، وَلَا تَمَسُّ فَوْقَ أَجَارِ أَبِيكَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٠٢٩/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨١٠)، والمنذرى في الترغيب والترهيب (٢١٩/٢)، والسيوطي في الدر المنثور (١٦٠/٢)، والزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٣١٩/٧).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤١٥٩).

تحتة، ولا تأكل عرقاً، قد نظر أبوك إليه لعله قد اشتهاه<sup>(١)</sup>.

قُلْتُ: ويأتى بتمامه فى العقوق. رواه الطبرانى فى الأوسط، وأبو غسان وأبو غنم الرواى عنه لم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات.

١٣٣٩٨ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ مِنَ الْيَمَنِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَجَرْتَ الشِّرْكَ وَلَكِنَّهُ الْجِهَادُ هَلْ بِالْيَمَنِ أَبَوَاكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «أَذْنَا لَكَ؟» قَالَ: لَا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ارْجِعْ إِلَى أَبِيكَ [فَاسْتَأْذِنْهُمَا] فَإِنْ فَعَلَا وَإِلَّا فَبِرَّهُمَا»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، وإسناده حسن.

١٣٣٩٩ - وَعَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَشْتَهَى الْجِهَادَ وَلَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ، قَالَ: «هَلْ بَقِيَ مِنَ وَالِدِكَ أَحَدٌ؟» قَالَ: أُمِّي، قَالَ: «اللَّهُ فِي بَرِّهَا، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ كَانَ لَكَ أَجْرٌ حَاجٍ وَمُعْتَمَرٌ وَمَجَاهِدٌ، فَإِذَا رَضِيتَ عَنْكَ أُمُّكَ، فَاتَّقِ وَبِرِّهَا».

رواه أبو يعلى، والطبرانى فى الصغير والأوسط، ورجالهما رجال الصحيح غير ميمون بن نجيح ووثقه ابن حبان.

١٣٤٠٠ - وَعَنْ معاوية بن جاهمة، عَن أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْتَشِيرُهُ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَيْكَ وَالِدَانِ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «الزَّمَمَا، فَإِنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ أَقْدَامِهِمَا»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبرانى، ورجالهم ثقات.

١٣٤٠١ - وَعَنْ طَلْحَةَ بْنِ معاوية السلمى، قَالَ: أَتَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: «أُمُّكَ حَيَّةٌ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الزَّمْ رِجْلَهَا فَشِمَّ الْجَنَّةَ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبرانى عَن ابْنِ إِسْحَاقَ، وَهُوَ مَدْلَسٌ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ وَلَمْ أَعْرِفْهُ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٨٥٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبى غسان الضبى إلا أبو غنم الكلاعى، تفرد به: الوليد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٧٦/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٢٨١١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٢٠٢).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٨١٦٢).

١٣٤٠٢ - وَعَنْ نَعِيمٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَ: خَرَجَ ابْنُ عُمَرَ حَاجًّا، حَتَّى كَانَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، أَتَى شَجْرَةَ فَعَرَفَهَا، فَجَلَسَ تَحْتَهَا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ هَذِهِ الشَّجْرَةِ، إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ شَابٌ مِنْ هَذِهِ الشَّعْبَةِ، حَتَّى وَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي جِئْتُ لِأُجَاهِدَ مَعَكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ، فَقَالَ: «أَبُوكَ حَيَّانُ كِلَاهِمَا»؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَارْجِعْ فَبِرْهَمًا» فَاَنْقَلْتَل رَاجِعًا مِنْ حَيْثُ جَاءَ.

رواه أبو يعلى، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس ثقة، وبقية رجاله رجال الصحيح إن كان مولى أم سلمة ناعم، وهو الصحيح، وإن كان نعيما فلم أعرفه. قلت: وقد تقدمت أحاديث في الجهاد.

١٣٤٠٣ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِرُوا آبَاءَكُمْ تَبْرِكُمْ أَبْنَاؤُكُمْ، وَعَفُوا تَعْفَ نَسَاؤُكُمْ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني أحمد غير منسوب، والظاهر أنه من المكثرين من شيوخه، فلذلك لم ينسبه والله أعلم.

١٣٤٠٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «عَفُوا تَعْفَ نَسَاؤُكُمْ، وَبِرُوا آبَاءَكُمْ تَبْرِكُمْ أَبْنَاؤُكُمْ».

فذكر الحديث، وهو بتمامه في باب الاعتذار في الأدب.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه خالد بن يزيد العمري، وهو كذاب.

١٣٤٠٥ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّهُ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِجَةَ الْوُدَاعِ، فَكَانَ أَوَّلَ مَا تَفَوَّهَ بِهِ أَنْ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُوصِيكُمْ بِأَمَهَاتِكُمْ». فذكر الحديث<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه محمد بن إسماعيل بن عياش، وهو ضعيف.

١٣٤٠٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبْر؟ قَالَ: «أَمَكُ» قَالَتْ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أَمَكُ» قَالَتْ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أَمَكُ» قَالَتْ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «وَالدُّكُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٠٠٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٦٤٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٠٦٥)، وقال: لم يرو هذه الأحاديث عن يحيى بن أبي=

رواه الطبراني في الأوسط وفيه سليمان بن داود اليمامي، وهو متروك.

١٣٤٠٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ [مَسْعُودٍ] <sup>(١)</sup>، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي أَهْلًا وَأُمَّ وَأَبًا، فَأَيُّهُمْ أَحَقُّ بِصَلَّتِي؟ قَالَ: «أُمُّكَ وَأَبَاكَ وَأَخْتُكَ وَأَخَاكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ» <sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، والبخاري، وفيه السري بن إسماعيل، وهو متروك. ورواه البخاري بنحوه بإسناد حسن غير إسناد الذي قبله.

١٣٤٠٨ - وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ، قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ وَهُوَ يَقُولُ: «أُمُّكَ وَأَبَاكَ وَأَخْتُكَ وَأَخَاكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ» <sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد بن حنبل، وهو ثقة ثبت. قلت: وقد تقدم في الزكاة في باب اليد العليا خير من اليد السفلى أحاديث نحو هذا.

١٣٤٠٩ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَنْبِرَ فَقَالَ: «أَمِينَ أَمِينَ أَمِينَ، قَالَ: أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَنْ أَدْرَكَ أَحَدًا وَالْيَدِ فَمَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، فَقُلْتُ: أَمِينَ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَنْ أَدْرَكَ شَهْرَ رَمَضَانَ فَمَاتَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَادْخُلِ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، قُلْتُ: أَمِينَ، فَقُلْتُ: أَمِينَ، قَالَ: وَمَنْ ذَكَرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يَصِلْ عَلَيْكَ، فَمَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، قُلْتُ: أَمِينَ، فَقُلْتُ: أَمِينَ» <sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني بأسانيد وأحدها حسن، ولهذا الحديث طرق في الأدعية في الصلاة على النبي ﷺ.

١٣٤١٠ - وَعَنْ مَالِكِ بْنِ عَمْرٍو الْقَشِيرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً فَهِيَ فِدَاؤُهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ أَدْرَكَ أَحَدًا وَالْيَدِ ثُمَّ لَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَابْعَدَهُ اللَّهُ» <sup>(٥)</sup>.

= كثير إلا سليمان بن داود اليمامي.

(١) ما بين المعقوفين ورد في الأصل: «سعيد»، والتصحيح من المعجم الأوسط.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٧٢٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الشعبي إلا السري

بن إسماعيل، ولا يروى عن ابن مسعود إلا بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٤٨٤).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٢٠٢٢).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٤٩/٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨١٧).

وفى رواية: «وَأَسْحَقُهُ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، وفى بعض طرقها: «أَيَّمَا مُسْلِمٍ ضَمَّ يَتِيمًا بَيْنَ أَبُوَيْنِ مُسْلِمَيْنِ إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ حَتَّى يَسْتَغْنَى وَجَبَتْ لَهُ الْحَنَّةُ الْبَيْتَةَ». فذكر نحوه، وإسناده حسن.

## ٢ - باب مِنْهُ فِي الْبِرِّ

١٣٤١١ - عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ فِيمَا سَلَفَ مِنَ النَّاسِ انْطَلَقُوا يَرْتَادُونَ لِأَهْلِهِمْ فَأَخَذَتْهُمُ السَّمَاءُ، فَدَخَلُوا غَارًا فَسَقَطَ عَلَيْهِمْ حَجَرٌ مُتَجَافٍ حَتَّى مَا يَرُونَ مِنْهُ حُصَاةً، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: قَدْ وَقَعَ الْحَجَرُ وَعَفَى الْأَثَرُ، وَلَا يَعْلَمُ بِمَكَانِكُمْ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَادْعُوا اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِأَوْثِقِ أَعْمَالِكُمْ» قَالَ: «فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِي وَالِدَانِ فَكُنْتُ أُحْلِبُ لَهُمَا فِي إِثْنَيْهِمَا فَأَتِيَهُمَا، فَإِذَا وَجَدْتُهُمَا رَاقِدَيْنِ قُمْتُ عَلَى رُءُوسِهِمَا كَرَاهِيَةً أَنْ أُرَدَّ سِنْتَهُمَا فِي رُءُوسِهِمَا حَتَّى يَسْتَيْقِظَا مَتَى اسْتَيْقِظَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ وَمَخَافَةَ عَذَابِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا، فَزَالَ ثُلُثُ الْحَجَرِ، وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا عَلَى عَمَلٍ يَعْمَلُهُ، فَأَتَانِي يَطْلُبُ أَجْرَهُ وَأَنَا غَضْبَانٌ فَزَبْرْتُهُ فَاَنْطَلَقَ فَتَرَكَ أَجْرَهُ ذَلِكَ، فَجَمَعْتُهُ وَتَمَرْتُهُ حَتَّى كَانَ مِنْهُ كُلُّ الْمَالِ، فَأَتَانِي يَطْلُبُ أَجْرَهُ فَدَفَعْتُ إِلَيْهِ ذَلِكَ كُلَّهُ وَلَوْ شِئْتُ لَمْ أُعْطِهِ إِلَّا أَجْرَهُ الْأَوَّلَ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ وَمَخَافَةَ عَذَابِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا فَزَالَ ثُلُثَا الْحَجَرِ، وَقَالَ الثَّلَاثُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ أَعْجَبْتُهُ امْرَأَةً فَجَعَلْتُ لَهَا جُعْلًا فَلَمَّا قَدَّرَ عَلَيْهَا وَقَرَّ لَهَا نَفْسَهَا وَسَلَّمَ لَهَا جُعْلَهَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ وَمَخَافَةَ عَذَابِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا، فَزَالَ الْحَجَرُ وَخَرَجُوا مَعَانِيْقَ يَمَشُونَ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد مرفوعاً كما تراه، ورواه أبو يعلى، وكلاهما رجاله رجال الصحيح.

١٣٤١٢ - وَعَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذُكُرُ الرِّقِيمَ، قَالَ: «إِنَّ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ كَانُوا فِي كَهْفٍ، فَوَقَعَ الْجَبَلُ عَلَى بَابِ الْكَهْفِ، فَأَوْصِدَ عَلَيْهِمْ، قَالَ قَائِلٌ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩/٥)، والطبراني في الكبير (٢٩٢/٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٢/٣، ١٤٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم

(٢٨١٢)، والسيوطي في الدر المنثور (٢١٧/٤)، وأبو نعيم في الحلية (٧٩/٤)، وابن عدى في

مِنْهُمْ: تَذَاكُرُوا أَيُّكُمْ عَمِلَ حَسَنَةً لَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِرَحْمَتِهِ يَرْحَمُنَا فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: قَدْ عَمِلْتُ حَسَنَةً مَرَّةً، كَانَ لِي أَجْرَاءُ يَعْمَلُونَ فَجَاءَنِي عَمَّالٌ لِي فَاسْتَأْجَرْتُ كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ بِأَجْرٍ مَعْلُومٍ، فَجَاءَنِي رَجُلٌ ذَاتَ يَوْمٍ نِصْفَ النَّهَارِ فَاسْتَأْجَرْتُهُ بِشَرْطِ أَصْحَابِهِ فَعَمِلَ فِي بَقِيَّةِ نَهَارِهِ كَمَا عَمِلَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فِي نَهَارِهِ كُلِّهِ، فَرَأَيْتُ عَلَيَّ فِي الزَّمَامِ أَنْ لَا أَنْقِصُهُ مِمَّا اسْتَأْجَرْتُ بِهِ أَصْحَابَهُ لِمَا جَهَدَ فِي عَمَلِهِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: أُتْعِطِي هَذَا مِثْلَ مَا أُعْطِيْتَنِي [وَلَمْ يَعْمَلْ إِلَّا نِصْفَ نَهَارٍ] فَقُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لِمَ أَبْخَسَكَ شَيْئًا مِنْ شَرْطِكَ، وَإِنَّمَا هُوَ مَالِي أَحْكُمُ فِيهِ مَا شِئْتُ قَالَ: فَغَضِبَ وَذَهَبَ وَتَرَكَ أَجْرَهُ، قَالَ: فَوَضَعْتُ حَقَّهُ فِي جَانِبِ مِنَ الْبَيْتِ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ مَرَّ بِي بَعْدَ ذَلِكَ بَقَرٌ فَاشْتَرَيْتُ بِهِ فَصِيلَةً مِنَ الْبَقَرِ، فَبَلَغَتْ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَمَرَّ بِي بَعْدَ حِينٍ شَيْخًا ضَعِيفًا لَا أَعْرِفُهُ فَقَالَ: إِنَّ لِي عِنْدَكَ حَقًّا فَذَكَّرْنِيهِ فَذَكَرْتَهُ حَتَّى عَرَفْتُهُ، فَقُلْتُ: إِيَّاكَ أَبْغِي هَذَا حَقِّكَ فَعَرَضْتُهَا عَلَيْهِ جَمِيعَهَا فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَسْخَرْ بِي إِنْ لَمْ تَصَدَّقْ عَلَيَّ فَأَعْطِنِي حَقِّي، قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَسْخَرُ بِكَ إِنَّهَا لِحَقِّكَ مَا لِي مِنْهَا شَيْءٌ، فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهِ جَمِيعًا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ لَوَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا، قَالَ: فَانْصَدَعَ الْجَبَلُ حَتَّى رَأَوْا مِنْهُ وَأَبْصَرُوا، قَالَ الْآخَرُ: قَدْ عَمِلْتُ حَسَنَةً مَرَّةً كَانَ لِي فَضْلٌ فَأَصَابَتِ النَّاسَ شِدَّةٌ، فَجَاءَنِي امْرَأَةٌ تَطْلُبُ مِنِّي مَعْرُوفًا قَالَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ مَا هُوَ دُونَ نَفْسِكَ، فَأَبَتْ عَلَيَّ فَذَهَبَتْ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَذَكَرْتَنِي بِاللَّهِ فَأَبَيْتُ عَلَيْهَا وَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ مَا هُوَ دُونَ نَفْسِكَ، فَأَبَتْ عَلَيَّ وَذَهَبَتْ فَذَكَرْتُ لِرِزْوَجِهَا فَقَالَ لَهَا: أَعْطِيهِ نَفْسِكَ وَأَغْنِي عِيَالِكَ، فَرَجَعْتُ إِلَيَّ فَنَاشَدْتَنِي بِاللَّهِ فَأَبَيْتُ عَلَيْهَا وَقُلْتُ لَهَا: وَاللَّهِ مَا هُوَ دُونَ نَفْسِكَ، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ أَسْلَمَتْ إِلَيَّ نَفْسَهَا، فَلَمَّا تَكَشَّفَتْهَا وَهَمَمْتُ بِهَا ارْتَعَدَتْ مِنْ تَحْتِي، فَقُلْتُ لَهَا: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَتْ: أَنَا فُ اللّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ، قُلْتُ لَهَا: خِفْتِيهِ فِي الشَّدَّةِ وَلَمْ أَخْفَهُ فِي الرَّخَاءِ، فَتَرَكَتْهَا وَأَعْطَيْتُهَا مَا يَحِقُّ عَلَيَّ بِمَا تَكَشَّفَتْهَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّ ذَلِكَ لَوَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا، قَالَ: فَانْصَدَعَ الْجَبَلُ حَتَّى عَرَفُوا وَتَبَيَّنَ لَهُمْ، قَالَ الْآخَرُ: عَمِلْتُ حَسَنَةً مَرَّةً كَانَ لِي أَبْوَانُ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ وَكَانَتْ لِي غَنَمٌ، فَكُنْتُ أُطْعِمُ أَبِيَّ وَأَسْقِيهِمَا، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى غَنَمِي، قَالَ: فَأَصَابَنِي يَوْمًا غَيْثٌ حَبَسَنِي فَلَمْ أَبْرَحْ حَتَّى أُمْسَيْتُ، فَأَتَيْتُ أَهْلِي وَأَخَذْتُ مِحْلَبِي فَحَلَبْتُ وَغَنِمِي قَائِمَةً، فَمَضَيْتُ إِلَى أَبِي فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا، فَشَقَّ عَلَيَّ أَنْ أَوْقِظَهُمَا وَشَقَّ عَلَيَّ أَنْ أَتْرُكَ غَنَمِي، فَمَا بَرَحْتُ جَالِسًا وَمِحْلَبِي عَلَى يَدِي حَتَّى أَيْقِظَهُمَا الصُّبْحُ فَسَقَيْتُهُمَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ لَوَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا» قَالَ النُّعْمَانُ: لَكَأَنِّي أَسْمَعُ هَذِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ قَالَ: «الْجَبَلُ طَاقٌ فَفَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَخَرَجُوا» (١).

رواه أحمد والطبراني في الأوسط والكبير، والبخاري بنحوه من طرق، ورجال أحمد ثقات.

١٣٤١٣ - وَعَنْ النعمان بن بشير، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ يَمْشُونَ فِي غَيْثِ السَّمَاءِ، إِذْ مَرُّوا بِغَارٍ، فَقَالُوا: لَوْ آوَيْتُمْ إِلَى هَذَا الْغَارِ، فَأَوَّأُوا إِلَيْهِ، فَبَيْنَمَا هُمْ فِيهِ إِذْ وَقَعَ حَجَرٌ مِنَ الْجَبَلِ مِمَّا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، حَتَّى سَدَّ الْغَارَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: إِنَّكُمْ لَنْ تَجِدُوا شَيْئًا خَيْرًا مِنْ أَنْ يَدْعُوَ كُلُّ امْرِئٍ مِنْكُمْ بِخَيْرِ عَمَلٍ عَمَلَهُ قَطُّ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ رَجُلًا زَرَاعًا وَكَانَ لِي أَجْرَاءُ، فَكَانَ فِيهِمْ رَجُلٌ يَعْمَلُ كَعَمَلِ رَجُلَيْنِ، فَأَعْطَيْتَهُ أَجْرَهُ كَمَا أَعْطَيْتَ الْأَجْرَاءُ، فَقَالَ: أَعْمَلُ عَمَلِ رَجُلَيْنِ وَتَعْطِينِي عَمَلِ رَجُلٍ وَاحِدٍ؟ فَانْطَلَقَ وَغَضِبَ وَتَرَكَ أَجْرَهُ عِنْدِي، فَبَذَرْتَهُ عَلَى حَدِّهِ فَأَضْعَفَ، ثُمَّ بَذَرْتَهُ فَأَضْعَفَ، ثُمَّ بَذَرْتَهُ فَأَضْعَفَ، حَتَّى كَثُرَ الطَّعَامُ فَكَانَ أَكْدَاسًا، فَاحْتِاجَ الرَّجُلُ فَاتَانِي فَسَأَلَنِي أَجْرَهُ، فَقُلْتُ: انْطَلِقْ إِلَى تِلْكَ الْأَكْدَاسِ فَإِنَّهَا أَجْرُكَ، فَقَالَ: تَظْلَمْنِي وَتَسْخَرُ بِي؟ قُلْتُ: مَا أَسْخَرُ بِكَ. فَانْطَلَقَ فَأَخَذَهَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ وَابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَاكْشِفْ عَنَّا، قَالَ: الْحَجَرُ فَضُضَ، فَانْفَرَجَتْ مِنْهُ فَرْجَةٌ عَظِيمَةٌ»، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِ مَا تَقْدُمُ.

رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

١٣٤١٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَهَبَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ رَادَةَ لِأَهْلِهِمْ، قَالَ: فَأَخَذَهُمْ مَطَرٌ، فَلَجَّؤُوا إِلَى غَارٍ، قَالَ: فَوَقَعَ عَلَيْهِمْ، أَحْسِبُهُ، قَالَ: مَنْ فَمِ الْغَارِ، حَجَرٌ فَسَدَّ عَلَيْهِمْ فَمِ الْغَارِ، وَوَقَعَ بِتَجَافِ عَنَهُمْ، قَالَ: فَقَالَ النَّفَرُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: عَفَا الْأَثْرَ وَوَقَعَ الْحَجَرُ وَلَا يَعْلَمُ بِمَكَانِكُمْ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، فَتَعَالَوْا فَلْيَدْعُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِأَوْثَقِ عَمَلٍ عَمَلَهُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، عَسَى أَنْ يَخْرِجَكُمْ مِنْ مَكَانِكُمْ. قَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ بَرًّا بِوَالِدِي، وَأَنْتِ أَرْحَمُ غَنَمِي لَيْلَةً، وَكُنْتُ أَحْلَبُ لِأَبَوِي فَاتَيْتُهُمَا وَهُمَا مَضْطَجِعَانِ عَلَى فِرَاشِهِمَا حَتَّى أَسْقِيَهُمَا بِيَدِي، وَإِنِّي أَتَيْتُهُمَا لَيْلَةً مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي وَجِئْتُ بِشَرَابِهِمَا فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا، وَإِنِّي جَعَلْتُ أَرْغَبُ لَهُمَا فِي نَوْمِهِمَا وَأَكْرَهُ أَنْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٧٤، ٢٧٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم

أوقظهما، وأكره أن أرجع بالشراب فيستيقظان فلا يجداني عندهما، فقامت مكاني قائماً على رؤوسهما كذلك، حَتَّى أَصْبَحْتُ، اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَأَفْرَجْ عَنَّا، قَالَ: فزال، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، ثَلَاثَ الْحِجْرِ انْفِرَاجًا، قَالُوا لِلْآخِرِ: أَيُّهَا، أَي: قُلْ، قَالَ: فَقَالَ الثَّانِي: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي أَحْبَبْتُ ابْنَةَ عَمِّ لِي حُبًّا شَدِيدًا، وَإِنِّي أَحْسَبُهُ، قَالَ: خَطْبَتَهَا إِلَى أَهْلِهَا فَمَنْعُونِيهَا، حَتَّى جَعَلْتُ لَهَا مَا رَضِيَتْ بِهِ بَيْنِي وَبَيْنَهَا، ثُمَّ دَعَوْتُ بِهَا، فَخَلَوْتُ بِهَا، فَجَعَدْتُ مِنْهَا مَقْعَدَ الرَّجُلِ مِنَ الْمَرْأَةِ، فَقَالَتْ: لَا يَجِلُّ لَكَ أَنْ تَقْضِيَ الْخَاتِمَ إِلَّا بِحَقِّهِ. فَانْقَبَضَتْ إِلَى نَفْسِي وَوَفَرْتُ حَقَّهَا عَلَيْهَا وَنَفْسَهَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ، فَأَفْرَجْ عَنَّا، قَالَ: فزال، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، انْفِرَاجًا، وَقَالُوا لِلثَّلَاثِ: أَيُّهَا، أَي: قُلْ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي عَمِلْتُ لِي عَامِلَ عَمَلِي صَاعٍ مِنَ طَعَامٍ، فَانْطَلِقِ الْعَامِلَ وَلَمْ يَأْخُذْ صَاعَهُ، فَاحْتَسِبْ عَلَيَّ طَوِيلًا مِنَ الدَّهْرِ، وَأَنِّي عَهَدْتُ إِلَى صَاعِهِ أَجْرَتَهُ، حَتَّى اجْتَمَعَ مِنْ ذَلِكَ الصَّاعِ بَقْرٌ كَثِيرٌ وَشَاءٌ كَثِيرٌ وَمَالٌ كَثِيرٌ، وَإِنْ ذَلِكَ الْعَامِلُ أَتَانِي بَعْدَ زَمَانٍ يَطْلُبُ الصَّاعَ مِنَ الطَّعَامِ، وَأَنِّي قُلْتُ: إِنْ صَاعَكَ ذَلِكَ مِنَ الطَّعَامِ قَدْ صَارَ مَالًا كَثِيرًا وَشَيْئًا كَثِيرًا وَبَقْرًا كَثِيرًا، فَخُذْ هَذَا كُلَّهُ فَإِنَّهُ مِنْ ذَلِكَ الصَّاعِ. قَالَ لِي: أَتَسْخَرُ بِي؟ قُلْتُ لَهُ: لَا وَاللَّهِ، وَلَكِنَّهُ الْحَقُّ. فَانْطَلِقِ بِهِ يَسُوقُ الْمَالَ أَجْمَعُ، اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَأَفْرَجْ عَنَّا. فَانْفَلَقَ الْحِجْرُ فَوَقَعَ فَخَرَجُوا يَتِمَاشُونَ»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار والطبراني في الأوسط بأسانيد، ورجال البزار وأحد أسانيد الطبراني رجالهما رجال الصحيح.

١٣٤١٥ - وَعَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ ثَلَاثَةٌ نَفَرُوا انْطَلَقُوا إِلَى حَاجَةٍ، فَأَوُوا إِلَى جَبَلٍ فَسَقَطَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: يَا هَوْلَاءُ، يَعْنِي بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ، تَفَكَّرُوا فِي أَحْسَنِ أَعْمَالِكُمْ، فَادْعُوا اللَّهَ بِهَا لَعَلَّ اللَّهَ يَفْرَجُ عَنْكُمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِي مَرَّةٌ صَدِيقَةٌ أَطِيلُ الْاِخْتِلَافَ إِلَيْهَا، فَتَرَكْتُهَا مِنْ مَخَافَتِكَ وَابْتِغَاءِ مَرْضَاتِكَ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ ذَلِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا، قَالَ: فَانْصَدِعِ الْجَبَلَ عَنْهُمْ حَتَّى طَمَعُوا فِي الْخُرُوجِ وَلَمْ يَسْتَطِيعُوا الْخُرُوجَ. وَقَالَ الثَّانِي: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي أَجْرَاءُ يَعْمَلُونَ عَمَلًا، أَحْسَبُهُ، قَالَ: فَأَخُذْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَجْرَهُ وَتَرِكْ وَاحِدًا مِنْهُمْ أَجْرَهُ، وَزَعِمُ أَنْ أَجْرَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَجْرِ أَصْحَابِهِ،

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١٨٦٦).

ف عزلت أجره من مالى حتى كَانَ خيراً و ماشية، فأتى بعد ما افتقر وكبر، فَقَالَ: أذكرك الله في أجرى فأنا أحوج ما كُنْتُ إليه. فانطلقت فوق بيت فأريته ما أئمى الله له من أجره في المال و الماشية في الغائط، يَعْنِي فِي الصَّحَارَى، فَقُلْتُ: هَذَا لَكَ، فَقَالَ: لم تسخر بي أصلحك الله؟ كُنْتُ أريدك على أقل من هَذَا فتأبى عَلَيَّ، فدفعت إليه يا رب من مخافتك و ابتغاء مرضاتك، فَإِنْ كُنْتُ تعلم ذَلِكَ ففرج عنا. فانصدع الجبل عنهم ولم يستطيعوا أن يخرجوا. وَقَالَ الثالث: يا رب، كَانَ لِي أبوان كبيران فقيران لَيْسَ لهما خادم ولا راع ولا وال غيرى، أُرعى لهما بالنهار و أوى إليهما بالليل، و إن الكلاً تباعد فتباعدت بالماشية، فأتيتهما، يَعْنِي لَيْلَةَ، بعد ما ذهب من الليل و ناما، فحلبت في الإناء، ثُمَّ جلست عند رؤوسهما، يَعْنِي بِالْإِنَاءِ، كراهية أن أوقظهما حتى يستيقظا من قبل أنفسهما، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تعلم أنى فعلت ذَلِكَ من مخافتك و ابتغاء مرضاتك ففرج، فانصدع الجبل و خرجوا».

رواه البزار، ورجاله ثقات.

١٣٤١٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بينا نحن جلوس عند رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إذ طلع علينا شاب من بيته، فلما دنا منا قُلْنَا: لَوْ أَنَّ هَذَا الشَّابَّ جعل قوته و شبابه في سبيل الله، فسمع رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مقالتنا، فَقَالَ: «أما في سبيل الله إلا من قتل؟ من سعى على والديه ففي سبيل الله، و من سعى ليكاثر، ففي سبيل الطاغوت»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، و الطبراني في الأوسط بنحوه، و زاد: «و من سعى على عياله، ففي سبيل الله». و فيهِ رباح بن عمر و ثقه أبو حاتم و ضعفه غيره، و بقية رجاله رجال الصحيح.

### ٣ - باب صلة الوالد المشرك

١٣٤١٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزبير، أَنَّ قَتِيلَةَ بنت عبد العزى أرسلت إلى ابنتها أسماء بنت أبي بكر و كَانَ أَبُو بكر طلقها في الجاهلية، فأرسلت بهدايا فيها أقط و سمن فأبت أن تقبل هديتها و تدخلها بيتها، فأرسلت إلى عَائِشَةَ لتسأل النَّبِيَّ ﷺ لتدخلها بيتها

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٢١٤)، و قال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن سيرين إلا أيوب، و لا رواه عن أيوب إلا رباح بن عمرو القيسي، لا يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: أحمد بن يونس.

ولتقبل هديتها، وأنزل الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ﴾ [المتحنة: ٨] الآية<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد بن حنبل، والبخاري، والبيهقي، ومصعب بن ثابت وثقه ابن حبان وضعفه جماعة، وبقية رجالهما ثقات.

١٣٤١٨ - وَعَنْ عَائِشَةَ وَأَسْمَاءَ أَنَّهُمَا قَالَتَا: قَدِمْتَ عَلَيْنَا أَمْنَا الْمَدِينَةَ، وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي الْمَدِينَةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ قَرِيشٍ، وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَمْنَا قَدِمْتَ عَلَيْنَا رَاغِبَةً، أَفَنُفَصِّلُهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَوَصَلَاهَا.

قُلْتُ: حَدِيثُ أَسْمَاءَ فِي الصَّحِيحِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ شَيْخِهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَيْبَةَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

#### ٤ - بَابُ فِي الْوَلَدِ يَدْعُوهُ وَالِدُهُ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ

١٣٤١٩ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: تَذَاكَرْنَا الْبِرَّ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْشَأُ بِحَدِيثِنَا، قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ رَجُلٌ يَتَعَبَدُ، صَاحِبُ صَوْمَعَةٍ، يُقَالُ لَهُ: جَرِيحٌ، فَكَانَتْ لَهُ امْرَأَةٌ أَوْ أُمٌّ، فَكَانَتْ تَأْتِيهِ فَتَنَادِيهِ فَيَشْرَفُ عَلَيْهَا فَيُكَلِّمُهَا، فَاتَتْهُ يَوْمًا، وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ مَقْبَلٌ عَلَيْهَا، فَنَادَتْهُ، فَحَكَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، فَجَعَلَتْ تَنَادِيهِ رَافِعَةً رَأْسَهَا إِلَيْهِ وَاضِعَةً يَدَهَا عَلَى جَبْهَتِهَا: أَيْ جَرِيحٌ، أَيْ جَرِيحٌ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ جَرِيحٌ: أَيْ رَبِّ، أُمِّي أَمْ صَلَاتِي؟ فَغَضِبْتُ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا يَمُوتَنَّ جَرِيحٌ حَتَّى يَنْظُرَ فِي وَجْهِهِ الْمَوْمِسَاتِ، قَالَ: وَبَلَغَتْ بِنْتُ مَلِكِ الْقُرَيْبَةِ، فَحَمَلَتْ، فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقَالُوا لَهَا: مَنْ فَعَلَ هَذَا بِكَ؟ مِنْ صَاحِبِكَ؟ قَالَتْ: هُوَ مِنْ صَاحِبِ الصَّوْمَعَةِ جَرِيحٌ، فَمَا نَشِبُ جَرِيحٌ حَتَّى سَمِعَ بِالْفُؤُوسِ فِي أَصْلِ صَوْمَعَتِهِ، فَجَعَلَ يَسْأَلُهُمْ: وَيَلْكُمْ، مَا لَكُمْ؟ فَلَا يَجِيبُوهُ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ أَخَذَ الْحَبْلَ فَتَدَلَّى، فَجَعَلُوهُ يَجْرُونَ أَنْفَهُ وَيَضْرِبُونَهُ وَيَقُولُونَ: مَرَاءُ مَخْدَاعِ النَّاسِ بِعَمَلِكَ، قَالَ: وَيَلْكُمْ، مَا لَكُمْ؟ قَالُوا: بِنْتُ صَاحِبِ الْقُرَيْبَةِ، بِنْتُ الْمَلِكِ الَّتِي أَحْبَلْتَهَا، قَالَ: مَا فَعَلْتَ، قَالُوا: وَوَلَدْتَ غُلَامًا، قَالَ: الْغُلَامُ حَى هُوَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَوَلُّوا عَنِّي، فَتَوَلَّى فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ مَشَى إِلَى شَجَرَةٍ فَأَخَذَ مِنْهَا غَصْنًا، ثُمَّ أَتَى الْغُلَامَ وَهُوَ فِي مَهْدِهِ، ثُمَّ ضَرَبَهُ بِذَلِكَ الْغَصْنِ، وَقَالَ: يَا طَاغِيَةَ، مِنْ أَبِيكَ؟ قَالَ: أَبِي فَلَانَ الرَّاعِي، قَالُوا: إِنْ شِئْتَ بَيْنَنَا لَكَ صَوْمَعَتُكَ بِذَهَبٍ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٣٣٣١).

وإن شئت بفضة، قَالَ: أعيدوها كما كانت»، فزعم أبو حرب أنه لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة: عيسى ابن مريم، وشاهد يوسف، وصاحب جريح<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه المفضل بن فضالة وثقه ابن حبان وغيره وضعفه جماعة فإسناده حسن، وروى في الكبير بإسناد جيد عن مالك بن عمرو القشيري، قال نحوه.

١٣٤٢٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ جُرَيْجٌ، كَانَ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَعَتِهِ فَأَتَتْهُ أُمُّهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَنَادَتْهُ فَقَالَتْ: أَيُّ جُرَيْجٍ أَيُّ بَنِي أَشْرَفَ عَلَيَّ أَكَلْتُكَ أَنَا أُمَّكَ أَشْرَفَ عَلَيَّ قَالَ: أَيُّ رَبِّ صَلَاتِي وَأُمِّي فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِي ثُمَّ عَادَتْ فَنَادَتْهُ [مِرَارًا] فَقَالَتْ: أَيُّ جُرَيْجٍ أَيُّ بَنِي أَشْرَفَ عَلَيَّ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ صَلَاتِي وَأُمِّي فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِي فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تَمْتَهُ حَتَّى تَرِيَهُ الْمُؤِمِّسَةَ، وَكَانَتْ رَاعِيَةً، تَرَعَى غَنَمًا لِأَهْلِهَا، ثُمَّ تَأْوِي إِلَى ظِلِّ صَوْمَعَتِهِ فَأَصَابَتْ فَاحِشَةً فَأَخِذَتْ فَحَمَلَتْ، وَكَانَ مِنْ زَنَى مِنْهُمْ قُتِلَ قَالُوا: مِمَّنْ؟ قَالَتْ: مِنْ جُرَيْجٍ صَاحِبِ الصَّوْمَعَةِ، فَجَاءُوا بِالْفُؤُوسِ وَالْمُرُورِ فَقَالُوا: أَيُّ جُرَيْجٍ أَيُّ مَرَأءٍ، ثُمَّ قَالُوا: انزِلْ فَأَبَى وَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِي يُصَلِّي، فَأَخَذَ فِي هَدْمِ صَوْمَعَتِهِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ نَزَلَ فَجَعَلُوا فِي عُنُقِهِ وَعُنُقِهَا حَبْلًا وَجَعَلُوا يَطُوفُونَ بِهِمَا فِي النَّاسِ، فَوَضَعَ أَصْبَعَهُ عَلَيَّ بَطْنِهَا فَقَالَ: أَيُّ فُلَانٍ مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: أَبِي فُلَانٌ رَاعِي الضَّأْنِ [فَقَبِلُوهُ]<sup>(٢)</sup> وَقَالُوا: إِنَّ شِئْتَ بَنِينَا لَكَ الصَّوْمَعَةَ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ قَالَ: أعيدوها من طينٍ كما كانت<sup>(٣)</sup>.

قُلْتُ: هُوَ فِي الصَّحِيحِ بغير سياقه. رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

١٣٤٢١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ تَاجِرًا، وَكَانَ يَنْقُصُ مَرَّةً وَيَزِيدُ أُخْرَى، قَالَ: مَا فِي هَذِهِ التَّجَارَةِ خَيْرٌ لِأَتَمِّسُ تِجَارَةً هِيَ خَيْرٌ مِنْ هَذِهِ فَبَنَى صَوْمَعَةً وَتَرَهَّبَ فِيهَا»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٤٩٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن مفضل بن فضالة،

وهو: أخوك المبارك، إلا أبو زهير، ولا يروى عن عمران بن حصين إلا بهذا الإسناد.

(٢) ما بين المعقوفتين في الأصل: فقتلها، وما أوردناه من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٥/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨١٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٤/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨١٦)،

والسيوطي في الدر المنثور (٣٥/٢)، وابن كثير في التفسير (١٣٥/٢).

قال: فذكر نحوه، أى نحو حديث الصحيح فى قصة جريج.  
رواه أحمد.

### ٥ - باب ما جاء فى الأبرار

١٣٤٢٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سماهم الله الأبرار لأنهم  
بروا الآباء والأمهات والأبناء، كما أن لوالديك عليك حقاً، كذلك لولدك».  
رواه الطبرانى، وفيه عبيد الله بن الوليد الصافى، وهو ضعيف.

١٣٤٢٣ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «من حج عن والديه، أو  
قضى عنهما مغرمًا بعثه الله يوم القيامة مع الأبرار»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه جبلة بن سليمان، وهو متروك.

### ٦ - باب إعانة الولد على البر

١٣٤٢٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أعينوا أولادكم على البر،  
من شاء استخرج العقوق من ولده».

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه من لم أعرفهم.

### ٧ - باب البر بعد الموت

١٣٤٢٥ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «من بر قسمهما،  
وقضى دينهما، ولم يستسب لهما، كتب باراً، وإن كان عاقاً فى حياته، ومن لم يبر  
قسمهما ويقضى دينهما، واستسب لهما، كتب عاقاً، وإن كان باراً فى حياته»<sup>(٢)</sup>.  
رواه الطبرانى فى الأوسط.

### ٨ - باب صديق الأب

١٣٤٢٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «من البر أن تصل صديق  
أبيك».

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٨٠٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج إلا صلة  
ابن سليمان، تفرد به: محمد بن حرب.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٨١٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبد الرحمن بن  
سمرة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: حفص بن غياث.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عنبة بن عبد الرحمن القرشي، وهو متروك.  
١٣٤٢٧ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «احْفَظْ وَدَ أَيْبِكَ لَا تَقْطَعَهُ،  
فِيَطْفَى اللَّهَ نورك»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن.

### ٩ - باب فيمن نظر إلى أبيه نظر غضب

١٣٤٢٧ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَرَّ أَبَاهُ مِنْ سَدَدٍ إِلَيْهِ الطَّرْفِ  
بِالْغَضَبِ».

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه صالح بن موسى وهو متروك.

### ١٠ - باب ما جاء في العقوق

١٣٤٢٩ - عَنْ عمرو بن مرة، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ  
شَهِدْتُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْتُ رَسُولُ اللَّهِ، وَصَلَيْتُ الْخَمْسَ، وَأَدَيْتُ زَكَاةَ مَالِي،  
وَصُمْتُ رَمَضَانَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ مَاتَ عَلَى هَذَا كَانَ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ  
وَالشُّهَدَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هَكَذَا، وَنُصِبَ أَصْبَعِيهِ، مَا لَمْ يَعْقِ وَالِدِيهِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد والطبراني بإسنادين ورجال أحد إسنادي الطبراني رجاله رجال الصحيح.

١٣٤٣٠ - وَعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ لَمْ يَكْرَهُ لَكُمْ  
ثَلَاثًا: عَقُوقَ الْأُمَّهَاتِ، وَوَادَ الْبَنَاتِ، وَمَنْعَ وَهَاتِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني، ورجال الصحيح.

١٣٤٣١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ  
عَلَيْهِمُ الْجَنَّةَ، مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَالْعَاقُّ، وَالَّذِي يُقْرِئُ عَلَى أَهْلِهِ الْخَبْثَ»<sup>(٤)</sup>.  
رواه أحمد، وفيه راو لم يسم.

١٣٤٣٢ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٦٣٣)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبد الله بن دينار إلا خالد بن يزيد.

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٢٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢٦/٢٠).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٩/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٢٥٠).

الْقِيَامَةِ: العاق لوالديه، ومدمن الخمر، والمنان عطاءه، وثلاثة لا يدخلون الْجَنَّةَ: العاق لوالديه، والديوث، والرجلة<sup>(١)</sup>.

وفى رواية: «المرأة المترجلة تشبه بالرجال».

رواه البزار بإسنادين، ورجالهما ثقات.

١٣٤٣٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَاهُ آتٌ، فَقَالَ: شَابٌ يَجُودُ بِنَفْسِهِ، قِيلَ لَهُ: قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَلَمْ يَسْتِطِعْ، فَقَالَ: «كَانَ يَصَلِي؟» فَقَالَ: نَعَمْ، فَهَضَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَهَضْنَا مَعَهُ، فَدَخَلَ عَلَيَّ الشَّابُّ، فَقَالَ لَهُ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، فَقَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ، قَالَ: «لِمَ؟» قَالَ: كَانَتْ يَعْقُ وَالِدِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «أَحْيَا وَالِدَتَهُ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «ادْعُوهَا»، فَدَعَا فَجَاءَتْ، فَقَالَ: «هَذَا ابْنُكَ؟» فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهَا: «أَرَأَيْتَ لَوْ أَحْبَبْتَ نَارَ ضَخْمَةَ، فَقِيلَ لَكَ: إِنْ شَفَعْتَ لَهُ خَلِينَا عَنْهُ، وَإِلَّا حَرَقْنَا بِهِذِهِ النَّارِ، أَلَسْتَ تَشْفَعِينَ لَهُ؟» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا أَشْفَعُ، قَالَ: «فَأَشْهَدِي اللَّهَ وَأَشْهَدِينِي أَنْكَ قَدْ رَضِيتِ عَنْهُ»، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُكَ وَأَشْهَدُ رَسُولَكَ أَنِّي قَدْ رَضِيتُ عَنْ ابْنِي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَا غَلَامُ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»، فَقَالَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ بِي مِنَ النَّارِ».

رواه الطبراني وأحمد باختصار كثير، وفيه فائد أبو الورقاء، وهو متروك.

١٣٤٣٤ - وَعَنْ أَبِي غَسَّانِ الضَّبِّيِّ، قَالَ: خَرَجْتُ أَمْشِي مَعَ أَبِي بَطْشَرِ الْحَرَّةِ، فَلَقِينِي أَبُو هَرِيرَةَ فَقَالَ: مِنْ هَذَا؟ قُلْتُ: أَبِي، قَالَ: لَا تَمْشِ بَيْنَ يَدَيْ أَبِيكَ وَلَكِنْ أَمْشِ خَلْفَهُ أَوْ إِلَى جَانِبِهِ، وَلَا تَدْعُ أَحَدًا يَحُولُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ، وَلَا تَمْشِ فَوْقَ إِجَارِ أَبِيكَ تَحْتَهُ، وَلَا تَأْكُلْ مَا قَدْ نَظَرَ أَبُوكَ إِلَيْهِ لَعَلَّهُ قَدْ اشْتَهَاهُ، ثُمَّ قَالَ: أَتَعْرِفُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خَدَّاشٍ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فَخَدَّهُ فِي جَهَنَّمَ مِثْلَ أَحَدٍ وَضَرَسَهُ مِثْلَ الْبَيْضَاءِ». قَالَ أَبُو هَرِيرَةَ: فَقُلْتُ: وَلِمَ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «كَانَ عَاقًا لَوَالِدِيهِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وأبو غسان وأبو غنم الراوي عنه لم أعرفهما، وبقيته رجاله ثقات.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١٨٧٥، ١٨٧٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٨٥٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبي غسان الضببي

إلا أبو غنم الكلاعي، تفرد به: الوليد.

١٣٤٣٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يراح ريح الجنة من مسيرة خمسمائة عام، ولا يجرد ريحها منان بعمله، ولا عاق، ولا مدمن خمراً».

رواه الطبراني في الصغير، وفيه الربيع بن بدر وهو متروك.

١٣٤٣٦ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ مَجْتَمِعُونَ فَقَالَ: «يا معشر المسلمين، اتقوا الله وصلوا أرحامكم، فإنه ليس من ثواب أسرع من صلاة الرحم، وإياكم وعقوق الوالدين، فإن ريح الجنة يوجد من مسيرة ألف عام، والله لا يجده عاق، ولا قاطع رحم، والبغى، فإنه ليس من عقوبة أسرع من عقوبة بغى، ولا قاطع رحم، ولا شيخ زان، ولا جار إزاره خيلاء، إنما الكبرياء لله رب العالمين، والكذب كلمة إثم إلا ما نفعت به مؤمناً، ودفعت به عن ذنب، وإن في الجنة لسوقاً ما يباع فيها ولا يشتري، ليس فيها إلا الصور، فمن أحب صورة من رجل أو امرأة دخل فيها»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط من طريق محمد بن كثير عن جابر الجعفي، وكلاهما ضعيف جداً.

### ١١ - باب فيمن سبَّ والديه

١٣٤٣٧ - عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «من ادعى لغير أبيه، أو اتهمى إلى غير مواليه رغبة عنهم، فعليه لعنة الله، ومن سب والديه أو والده فكذلك، ومن أهل لغير الله فكذلك، ومن استحل شيئاً من حدود مكة فكذلك، ومن قال علي ما لم يقل فكذلك».

رواه أبو يعلى، وفيه عمران القطان، وثقه ابن حبان وضعفه غيره.

### ١٢ - باب في الأخ الكبير

١٣٤٣٨ - عَنْ كَلِيبِ الْجَهَنِيِّ، وَكَانَتْ لَهُ صَحْبَةٌ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الأكبر من الإخوة بمنزلة الأب»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه الواقدي، وهو ضعيف.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٦٦٤)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن جابر إلا بهذا الإسناد، تفرد به: أحمد بن محمد بن طريف.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠٠/١٩).

### ١٣ - باب صلة الرحم وقطعها

١٣٤٣٩ - عَنْ ثوبان، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مُتَعَلِّقَاتٌ بِالْعَرْشِ: الرَّحِمُ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي بَكَ فَلَاقُطِعْ، وَالْأَمَانَةُ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي بَكَ فَلَاقُحَافٍ، وَالنَّعْمَةُ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي بَكَ فَلَاقُكْفَرٍ».

رواه البزار، وفيه يزيد بن ربيعة الرحبي وهو متروك، وقال ابن عدى: أرجو أنه لا بأس به.

١٣٤٤٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الرَّحِمَ شُحْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ تَقُولُ: يَا رَبِّ إِنِّي قُطِعْتُ، يَا رَبِّ إِنِّي أُسِيءُ إِلَيْ، يَا رَبِّ إِنِّي ظَلِمْتُ يَا رَبِّ، قَالَ فَيُجِيبُهَا: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ وَأَقْطِعَ مِنْ قَطْعِكَ»<sup>(١)</sup>.

قُلْتُ: لَهُ حَدِيثٌ فِي الصَّحِيحِ غَيْرَ هَذَا. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ، غَيْرَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، وَهُوَ ثِقَةٌ.

١٣٤٤١ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ الرَّحِمَ شُحْنَةٌ آخِذَةٌ بِحُحْزَةِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ يَصِلُ مِنْ وَصْلِهَا وَيَقْطَعُ مِنْ قَطْعِهَا»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد والبزار والطبراني بنحوه، وفيه صالح مولى التؤمة، وقد اختلط، وبقية رجاله رجال الصحيح.

١٣٤٤٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «تُوضَعُ الرَّحِمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهَا حُحْنَةٌ كَحُحْنَةِ الْمِغْزَلِ تَتَكَلَّمُ بِالسِّنَةِ طُلُقِي ذُلُقِي فَتَصِلُ مِنْ وَصْلِهَا وَتَقْطَعُ مِنْ قَطْعِهَا»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح، غير أبي ثمامة الثقفي، وثقه ابن حبان.

١٣٤٤٣ - وَعَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرَّحِمَ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٦/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٢٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢١/١)، والحاكم في المستدرک (١٦٢/٤)، وأورده المصنف

في زوائد المسند برقم (٢٨٢٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٩/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٢٧).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٣/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٢٩).

رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات.

١٣٤٤٤ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ، قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَرْزَنِ الرَّزَا  
الْإِسْطَالَةَ فِي عِرْضِ مُسْلِمٍ بَغَيْرِ حَقٍّ، وَإِنَّ هَذِهِ الرَّحِمَ شَجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، فَمَنْ  
قَطَعَهَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح غير نوفل بن مسحاق، وهو ثقة.

١٣٤٤٥ - وَعَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:  
الرَّحِمَ شَجْنَةٌ مَنَى، فَمَنْ وصلها وصلته ومن قطعها قطعته»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني، وأبو يعلى بنحوه، والبخاري، إلا أنه لم يقل: «قال الله»، وفيه عاصم  
ابن عبيد الله ضعفه الجمهور، وَقَالَ الْعَجَلِيُّ: لا بأس به.

١٣٤٤٦ - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّحِمَ شَجْنَةٌ آخِذَةٌ بِحِجْزَةِ  
الرَّحْمَنِ تَنَاشِدُهُ حَقَّهَا، فَيَقُولُ: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ وَأَقْطَعَ مِنْ قَطْعِكَ؟ مَنْ  
وَصْلِكَ فَقَدْ وَصَلَنِي، وَمَنْ قَطَعَكَ فَقَدْ قَطَعَنِي»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف.

١٣٤٤٧ - وَعَنْ حَرِيرِ بْنِ رَضِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ  
فِي أَمِّ الْكِتَابِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ: إِنِّي أَنَا الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ، خَلَقْتُ الرَّحِمَ  
وَشَقَقْتُ لَهَا اسْمًا مِنْ أَسْمَائِي، فَمَنْ وصلها وصلته، ومن قطعها قطعته»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه الحكم بن عبد الله أبو مطيع، وهو  
متروك.

١٣٤٤٨ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ، قَالَ: «إِنَّ الرَّحِمَ شَجْنَةٌ مَتَمْسِكَةٌ بِالْعَرْشِ  
تَكَلِّمُ بِلِسَانِ ذَلِكِ: اللَّهُمَّ صَلِّ مِنْ وَصْلِنِي وَأَقْطَعْ مِنْ قَطْعِنِي، فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٩٠)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٢٦)،  
والزيدي في إتحاف السادة المتقين (٨/٥٣٧)، والمنذري في الترغيب والترهيب (٣/٣٤٠)،  
والتبريزي في مشكاة المصابيح (٥٠٤٥)،

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١٨٨٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/٤٠٤).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٢٤٩٦).

الرحمن الرحيم، وإني شققت للرحم من اسمي، فمن وصلها وصلته ومن نكثها نكثته»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، وإسناده حسن.

١٣٤٤٩ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَنَادَى الرَّحِمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: إِنْ مِنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ». قُلْتُ: لَهُ حَدِيثٌ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ غَيْرَ هَذَا.

رواه البزار، وفيه جماعة لم أعرفهم.

١٣٤٥٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ تُعْرَضُ كُلُّ حَمِيمٍ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فَلَا يُقْبَلُ عَمَلٌ قَاطِعٍ رَحِمٍ»<sup>(٢)</sup>. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ.

١٣٤٥١ - وَعَنْ الْأَعْمَشِ، قَالَ: كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ جَالِسًا بَعْدَ الصُّبْحِ فِي حَلْقَةٍ، قَالَ: أَنْشَدَ اللَّهُ قَاطِعَ رَحِمٍ لَمَّا قَامَ عَنَا فِينَا نَزِيدُ أَنْ نَدْعُو رَبَّنَا، وَإِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ مَرْتَجَةٌ دُونَ قَاطِعِ رَحِمٍ<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح إلا أن الأعمش لم يدرك ابن مسعود.

١٣٤٥٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَنْزِلُ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ قَاطِعُ رَحِمٍ».

رواه الطبراني، وفيه أبو ادم المحاربي وهو كذاب.

١٣٤٥٣ - وَعَنْ جَابِرٍ، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَحَثَّ عَلَى صَلَاةِ الرَّحِمِ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن، ويأتي بتمامه في القيام على البنات إن شاء الله.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١٨٩٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٨٤/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٣٠)، والمنذرى في الترغيب والترهيب (٣٤٣/٢)، والسيوطي في الدر المنثور (٦٤/٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٧٩٣).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٧٦٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبي حرة إلا حفص ابن عمر، ولم نسمعه إلا من الصابوني.

١٣٤٥٤ - وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ خَتَمِمْ، قَالَ: أَتَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقُلْتُ: أَنْتَ الَّذِي تَزْعُمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: «ثُمَّ صَلَاةُ الرَّحْمِ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَبْغَضُ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: «ثُمَّ قَطِيعَةُ الرَّحْمِ».

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير نافع بن خالد الطاحي، وهو ثقة.

١٣٤٥٥ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعَهُ يَقُولُ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ وَصَلَةَ الرَّحْمِ يَزِيدُ اللَّهُ بِهِمَا فِي الْعَمْرِ، وَيُدْفَعُ بِهِمَا مِيتَةَ السُّوءِ، وَيُدْفَعُ اللَّهُ بِهِمَا الْمَكْرُوهَ وَالْمَحْذُورَ».

رواه أبو يعلى، وفيه صالح المري، وهو ضعيف.

١٣٤٥٦ - وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يَعَجَلَ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ مَعَ مَا يَدْخُرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ، مِنْ قَطِيعَةِ الرَّحْمِ، وَالْخِيَانَةِ، وَالْكَذِبِ، وَإِنْ أَعْجَلَ الْبِرَّ ثَوَابًا لِصَلَاةِ الرَّحْمِ، حَتَّى أَنْ أَهْلَ الْبَيْتِ لِيَكُونُوا فَقَرَاءَ فَتَنَّمُوا أَمْوَالَهُمْ، وَيَكْثُرَ عَدَدُهُمْ إِذَا تَوَاصَلُوا».

قُلْتُ: رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِخْتِصَارٍ كَثِيرٍ. رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، عَنْ شَيْخِهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى ابْنِ أَبِي عَثْمَانَ الْأَنْطَاكِيِّ، وَلَمْ أَعْرِفْهُ، وَبَقِيَّةُ رَجَالِهِ ثِقَاتٌ.

١٣٤٥٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لِيَعْمُرُ بِالْقَوْمِ الدِّيَارَ، وَيَثْمُرُ لَهُمُ الْأَمْوَالَ وَمَا نَظَرَ إِلَيْهِمْ مِنْذُ خَلَقَهُمْ بَغْضًا لَهُمْ». قِيلَ: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِتَضْيِعَهُمْ أَرْحَامَهُمْ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني، وإسناده حسن.

١٣٤٥٨ - وَعَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَهْلٍ بَيْتٍ تَوَاصَلُوا إِلَّا أَجْرَى اللَّهُ عَلَيْهِمُ الرِّزْقَ، وَكَانُوا فِي كَنْفِ اللَّهِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه عبيد الله بن الوليد الوصافي، وهو ضعيف.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٢٥٥٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٢٩٥).

١٣٤٥٩ - وَعَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلُوا أَرْحَامَكُمْ وَلَوْ بِالسَّلَامِ».

رواه البزار، وفيه يزيد بن عبد الله بن البراء الغنوي، وهو ضعيف.

١٣٤٦٠ - وَعَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلُوا أَرْحَامَكُمْ

بِالسَّلَامِ».

رواه الطبراني، وفيه راو لم يسم.

١٣٤٦١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا

تَصَلُّونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أبو الأسباط، وهو ضعيف.

١٣٤٦٢ - وَعَنْ الْعَلَاءِ بْنِ خَارِجَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ

مَا تَصَلُّونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ، فَإِنَّ صَلَاةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ لِلأَهْلِ، مَثْرَاةٌ لِلْمَالِ، وَمَنْسَأَةٌ لِلأَجْلِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني، ورجاله قد وثقوا.

١٣٤٦٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَعْجَلُ الطَّاعَةِ صَلَاةَ

الرَّحِمِ، وَإِنْ أَهْلَ الْبَيْتِ لِيَكُونُونَ فِجَارًا فَتَنَّمُوا أَمْوَالَهُمْ، وَيَكْثُرَ عَدَدُهُمْ إِذَا وَصَلُوا

أَرْحَامَهُمْ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أبو الدهماء النصرى، وهو ضعيف جداً.

١٣٤٦٤ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ سَهْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «صَلَاةُ الْقَرَابَةِ

مَثْرَاةٌ لِلْمَالِ، مَحَبَّةٌ لِلأَهْلِ مَنْسَأَةٌ فِي الأَجْلِ».

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه من لم أعرفهم.

١٣٤٦٥ - وَعَنْ عَلِيٍّ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي طَالِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُمَدَّ

لَهُ فِي عُمْرِهِ، وَيُوسَعَ عَلَيْهِ فِي رِزْقِهِ، وَيُدْفَعَ عَنْهُ مِيتَةُ السُّوءِ، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ وَلْيَصِلْ

رَحِمَتَهُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٣٠٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير

إلا أبو الأسباط، تفرد به: حاتم.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٩٨/١٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٠٩٢).

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند (١٤٣/١)، وأورده المنذرى في الترغيب والترهيب =

رواه عبد الله بن أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط، ورجال البزار رجال الصحيح غير عاصم بن حمزة، وهو ثقة.

١٣٤٦٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «إِنَّهُ مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ، فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، [وَمِنْ حَرَمِ حَظِّهِ مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ حُرِمَ حَظُّهُ مِنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ] وَصِلَةُ الرَّحِمِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ وَحُسْنُ الْجَوَارِ يَعْمُرَانِ الدِّيَارَ وَيَزِيدَانِ فِي الْأَعْمَارِ» (١).

رواه أحمد، ورجاله ثقات إلا أن عبد الرحمن بن القاسم لم يسمع من عائشة.

١٣٤٦٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ، قَالَ: «فِي التَّوْرَةِ مَكْتُوبٌ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَزَادَ فِي عَمْرِهِ، وَيَزَادَ فِي رِزْقِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ».

رواه البزار، وفيه سعيد بن بشير وثقه شعبة وجماعة، وضعفه ابن معين وغيره، وبقيته رجاله ثقات.

١٣٤٦٨ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: ذَكَرُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْأَرْحَامَ، فَقُلْنَا: مَنْ وَصَلَ رَحِمَهُ أَنْسَى فِي أَجَلِهِ، قَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ بِزِيَادَةٍ فِي عَمْرِهِ، قَالَ اللَّهُ: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤]، وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الذَّرِيَّةُ الصَّالِحَةُ، فَيَدْعُونَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ، فَيَبْلُغُهُ ذَلِكَ، فَذَلِكَ الَّذِي يَنْسَأُ فِي أَجَلِهِ» (٢).

رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وليس في إسناده متروك، ولكنهم ضعفوا.

١٣٤٦٩ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَصَابَتْ قَرِيشًا أْزِمَةٌ شَدِيدَةٌ حَتَّى أَكَلُوا الرَّمَةَ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ قَرِيشٍ أَحَدٌ أَيْسَرُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلِبِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ: «يَا عَمُّ، إِنْ أَخَاكَ أَبَا طَالِبٍ قَدْ عَلِمْتَ كَثْرَةَ عِيَالِهِ، وَقَدْ أَصَابَ قَرِيشًا مَا تَرَى، فَادْهَبْ بِنَا إِلَيْهِ حَتَّى نَحْمِلَ عَنْهُ بَعْضَ عِيَالِهِ»، فَانْطَلَقَا إِلَيْهِ، فَقَالَا: يَا أَبَا طَالِبِ، إِنْ حَالَ قَوْمِكَ مَا قَدْ تَرَى، وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، وَقَدْ جِئْنَا لِنَحْمِلَ عَنْكَ بَعْضَ عِيَالِكَ، فَقَالَ أَبُو طَالِبٍ: دَعَا لِي عَقِيلًا، وَافْعَلَا مَا أَحْبَبْتُمَا، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

= (٣/٣٣٥١)، والمتقى الهندي في كنز العمال برقم (٦٩٦٨)، وأبو نعيم في الحلية (١٠٧/٣).

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٣٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٤)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أبي الدرداء إلا بهذا

الإسناد. تفرّد به: سليمان بن عطاء.

عليًا، وأخذ العباس جعفرًا، فلم يزالا معهما حتى استغنيا، قال سليمان بن داود: ولم يزل جعفر مع العباس حتى خرج إلى أرض الحبشة مهاجرًا.  
رواه البزار، وفيه من لم أعرفهم.

١٣٤٧٠ - وَعَنْ جَابِرٍ، أَنَّ جَوِيرِيَةَ قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَعْتِقَ هَذَا الْغُلَامَ، قَالَ: «أَعْطَهُ خَالِكَ الَّذِي فِي الْأَعْرَابِ يَرعى عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِأَجْرِكَ».  
رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

#### ١٤ - باب صلة الرحم وإن قطعت

١٣٤٧١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي ذَوِي أَرْحَامٍ أَصِلُ وَيَقْطَعُونِي، وَأَعْفُوا وَيَظْلِمُونِي، وَأُحْسِنُ وَيُسِيئُونَ أَفَأُكَافِيهِمْ؟ قَالَ: «لَا إِذَا [تُتْرَكُونَ]»<sup>(١)</sup> جَمِيعًا، وَلَكِنْ خُذْ بِالْفَضْلِ وَصِلْهُمْ فَإِنَّهُ لَنْ يَزَالَ مَعَكَ ظَهِيرٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا كُنْتَ عَلَى ذَلِكَ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، وفيه حجاج بن أرطاة، وهو مدلس، وبقيه رجاله ثقات.

١٣٤٧٢ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ أَنْ لَا تَأْخُذْنِي فِي اللَّهِ لُومَةً لَائِمًا، وَأَوْصَانِي بِصَلَةِ الرَّحْمِ وَإِنْ أَدْبَرْتَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الصغير والكبير في حديث طويل، والبزار، ورجال الطبراني رجال الصحيح غير سلام بن المنذر، وهو ثقة.

١٣٤٧٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مِنْ فِيهِ حَاسِبُهُ اللَّهُ حَسَابًا يَسِيرًا، وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ»، قَالُوا: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، قَالَ: «تَعْطَى مِنْ حَرْمِكَ، وَتَصَلُّ مِنْ قِطْعِكَ، وَتَعْفُو عَمَّنْ ظَلَمَكَ، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ يَدْخُلَكَ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ».

رواه البزار والطبراني في الأوسط، وفيه سليمان بن داود اليمامي، وهو متروك.

(١) ما بين المعقوفتين في الأصل: تتركون، وما أثبتناه من المسند.

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٣٤).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٦٤٨)، وفي الصغير برقم (٧٥٨)، وأورده المصنف في

كشف الأستار برقم (٣٣٠٩).

### ١٥ - باب فيمن سأل قريبه فضلاً فبخل عليه

١٣٤٧٤ - عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ ذِي رَحْمٍ يَأْتِي ذَا رَحْمِهِ، فَيَسْأَلُهُ فَضْلاً أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ، فَيَبْخُلُ عَلَيْهِ، إِلَّا أَخْرَجَ اللَّهُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ جَهَنَّمَ حِيَةً، يُقَالُ لَهَا: شَجَاع، فَيَطُوقُ بِهِ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وإسناده جيد.

١٣٤٧٥ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَتَاهُ ابْنُ عَمِّهِ يَسْأَلُهُ مِنْ فَضْلِهِ فَمَنَعَهُ، مَنَعَهُ اللَّهُ فَضْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قُلْتُ: فذكر الحديث، وهو في البيوع<sup>(٢)</sup>. رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه محمد بن الحسن الفردوسي، ضعفه الأزدي بهذا الحديث.

### ١٦ - باب الاحسان إلى الأباعد

١٣٤٧٦ - عَنِ الْعَبَّاسِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَمُّ، وَلَدَكَ قَوْمٌ لَجَجٌ، وَخَيْرُهُمْ لَدَى بَعْدٍ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الصغير، وفيه مجاهيل، ولا يصح.

### ١٧ - باب ما جاء في الأولاد

١٣٤٧٧ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنْ لَكَ شَجَرَةٌ ثَمْرَةٌ، وَثَمْرَةُ الْقَلْبِ الْوَلَدُ، إِنْ اللَّهُ لَا يَرْحَمُ مَنْ لَا يَرْحَمُ وَلَدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا رَحِيمًا»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُلُّنَا يَرْحَمُ، قَالَ: «لَيْسَ رَحْمَتُهُ أَنْ يَرْحَمَ أَحَدَكُمْ صَاحِبَهُ، إِنَّمَا الرَّحْمَةُ أَنْ يَرْحَمَ النَّاسَ».

رواه البزار، وفيه أبو مهدي، سعيد بن سنان، وهو ضعيف متروك، وقال صدقة بن خالد: حدثني أبو مهدي سعيد بن سنان مؤذن أهل حمص، وكان ثقة مرضياً، ولا يصح إسناده هذه الحكاية.

١٣٤٧٨ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الْوَلَدُ ثَمْرَةُ الْقَلْبِ، وَإِنَّهُ مَجْنُبَةٌ مَبْخُلَةٌ مَحْزَنَةٌ».

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٥٩٣)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن داود بن أبي هند إلا إسحاق بن الربيع العصفري.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١١٩٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الصغير (١٠٤/٢).

رواه أبو يعلى والبخاري، وفيه عطية العوفى، وهو ضعيف.

١٣٤٧٩ - وَعَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَفْدٍ كِنْدَةَ فَقَالَ لِي: «هَلْ لَكَ مِنْ وَالدٍ؟» قُلْتُ: غُلَامٌ وُلِدَ لِي فِي مَخْرَجِي إِلَيْكَ مِنْ ابْنَةِ حَمْدٍ وَكَوَدِدْتُ أَنْ مَكَانَهُ شَبَعَ الْقَوْمِ، قَالَ: «[لَا تَقُلْ ذَلِكَ]»<sup>(١)</sup> فَإِنَّ فِيهِمْ قُرَّةَ عَيْنٍ وَأَجْرًا إِذَا قُبِضُوا، ثُمَّ وَلَّيْنِ قُلْتَ ذَاكَ إِنَّهُمْ لَمَجْبَنَةٌ مَحْزَنَةٌ إِنَّهُمْ لَمَجْبَنَةٌ مَحْزَنَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد والطبراني، وفيه مجالد بن سعيد، وهو ضعيف وقد وثق، وبقيّة رجال أحمد رجال الصحيح.

١٣٤٨٠ - عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ خَلْفٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ أَخَذَ حَسَنًا قَبْلَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «إِنَّ الْوَلَدَ مَبْخَلَةٌ مَجْهَلَةٌ مَجْبَنَةٌ».

رواه البخاري، ورجاله ثقات.

١٣٤٨١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ، فَخَرَجَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي عُنُقِهِ حُرْقَةٌ يَجْرُهَا، فَعَثَرَ فِيهَا فَسَقَطَ عَلَى وَجْهِهِ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ الْمَنْبَرِ يَرِيدُهُ، فَلَمَّا رَأَاهُ النَّاسُ أَخَذُوا الصَّبِيَّ فَأَتَوْهُ بِهِ، فَأَخَذَهُ وَحَمَلَهُ، فَقَالَ: «قَاتَلَ اللَّهُ الشَّيْطَانَ، إِنَّ الْوَلَدَ فِتْنَةٌ، وَاللَّهُ مَا عَلِمْتُ أَنِّي نَزَلْتُ عَنْ الْمَنْبَرِ حَتَّى أَتَيْتُ بِهِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني عن شيخه حسن، ولم ينسبه، عن عبد الله بن علي الجارودي ولم أعرفهما، وبقيّة رجاله ثقات.

١٣٤٨٢ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا وَلَدٌ فِي أَهْلِ بَيْتِ غُلَامٍ إِلَّا أَصْبَحَ فِيهِمْ عِزٌّ لَمْ يَكُنْ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه هاشم بن صالح ذكره ابن أبي حاتم، ولم يجرحه

(١) ما بين المعقوفين في الأصل: لا تفكر ذاك، وما أثبتناه من المسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١١/٥)، والطبراني في الكبير (٢٠٧/١)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٣٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٢٦٢٦).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٣٩٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ابن جريح إلا أبو أنس المكي، واسمه: عمران بن أنس، ولا رواه عن أبي أنس إلا هاشم بن صبيح الواسطي، تفرد به: موسى بن إسماعيل الجبلي.

ولم يوثقه، وبقية رجاله وثقوا.

١٣٤٨٣ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَلَدَتْ الْجَارِيَةُ بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهَا مَلَكًا يَزِفُ الْبِرْكَاتَ زَفًا، يَقُولُ: ضَعِيفَةٌ خَرَجَتْ مِنْ ضَعِيفَةٍ، الْقِيمُ عَلَيْهَا مَعَانٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِذَا وُلِدَ الْغُلَامُ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا مِنَ السَّمَاءِ، فَيَقْبَلُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَقَالَ: اللَّهُ يَقْرُتُكَ السَّلَامُ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه لكن لم ينسبه، عن عبد الله بن سليمان المصري ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات.

١٣٤٨٤ - وَعَنْ نَبِيطٍ، يَعْنِي ابْنَ شَرِيطٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وُلِدَ لِرَجُلٍ ابْنَةٌ، بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَلَائِكَةً يَقُولُونَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ، يَكْسُونُهَا بِأَجْنَحَتِهِمْ وَيَمْسَحُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى رَأْسِهَا، وَيَقُولُونَ: ضَعِيفَةٌ خَرَجَتْ مِنْ ضَعِيفَةٍ، الْقِيمُ عَلَيْهَا مَعَانٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الصغير، وفيه جماعة لم أعرفهم.

١٣٤٨٥ - وَعَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُكْرَهُوا الْبَنَاتِ فَإِنَّهُنَّ الْمُؤَنَسَاتُ الْغَالِيَاتُ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد والطبراني، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات.

١٣٤٨٦ - وَعَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبِلَ حَسَنًا، فَقَالَ لَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ: لَقَدْ وُلِدَ لِي عَشْرٌ مَا قَبِلْتَ وَاحِدًا مِنْهُمُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

١٣٤٨٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نَظَرَ الْوَالِدُ إِلَى وَلَدِهِ

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣١٠١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن شعبة إلا عبد الرحمن. تفرد به: عبد الله.

(٢) أخرجه الطبراني في الصغير (٣٠/١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥١/٤)، والطبراني في الكبير (٣١٠/١٧)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٣٦).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٦٩٤).

فسره، كَانَ لِلوَلَدِ عَتَقُ نَسْمَةٍ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ نَظَرَ ثَلَاثَ مَائَةٍ وَسِتِّينَ نَظْرَةً؟ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وَقَالَ فِيهِ: لَا يَرَوِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ فِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَعِينٍ، وَثَقَّهُ ابْنُ حَبَانَ، وَضَعَفَهُ غَيْرُهُ.

١٣٤٨٨ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رِيحُ الْوَلَدِ مِنْ رِيحِ الْجَنَّةِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الصغير والأوسط عَنْ شَيْخِهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

١٣٤٨٩ - وَعَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ ابْنُ لَهُ فَقَبَلَهُ، وَأَجْلَسَهُ عَلَى فُخْذِهِ، وَجَاءَتْهُ بِنْتُ لَهُ فَأَجْلَسَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا سَوِيَتْ بَيْنَهُمْ».

رواه البزار، فَقَالَ: حَدَّثَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا وَلَمْ يَسْمَعْهُ، وَبَقِيَةٌ رِجَالُهُ ثَقَاتٌ.

### ١٨ - بَابُ مِنْهُ فِي الْأَوْلَادِ وَالْأَقْرَابِ وَفَضْلِ النَّفَقَةِ عَلَيْهِمْ

وقد تقدم في النكاح بعض ذلك.

١٣٤٩٠ - عَنْ الْمَطْلَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَخْزُومِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا بَنِيَّ أَلَا أُحَدِّثُكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا أُمَّةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَنْفَقَ عَلَى ابْنَتَيْنِ، أَوْ أُخْتَيْنِ، أَوْ ذَوِي قَرَابَةٍ يَحْتَسِبُ النَّفَقَةَ عَلَيْهِمَا حَتَّى يُغْنِيَهُمَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ أَوْ يَكْفِيَهُمَا كَاتِبًا لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد والطبراني، وفيه محمد بن حميد المدني، وهو ضعيف.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١١٦٠٨)، وفي الأوسط برقم (٨٦٤٦)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الحكم بن أبان إلا إبراهيم بن أعين، تفرد به: الليث. ولا يروى عن رسول الله إلا بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه الطبراني في الصغير (٢١/٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٣/٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٣٩)، والمتقى الهندي في كنز العمال برقم (١٦٣٩٥)، والسيوطي في الدر المنثور (٣٣٨/١).

١٣٤٩١ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ يُؤْوِيَهُنَّ وَيَرْحَمُهُنَّ وَيَكْفُلُهُنَّ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ الْبَتَّةَ» قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنْ كَانَتْ اثْنَتَيْنِ؟ قَالَ: «وَإِنْ كَانَتْ اثْنَتَيْنِ» قَالَ: فَرَأَى بَعْضُ الْقَوْمِ أَنْ لَوْ قَالَ وَاحِدَةً؟ لَقَالَ: وَاحِدَةً<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط بنحوه، وزاد: «ويزوجهن»، من طرق، وإسناد أحمد جيد.

١٣٤٩٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أُخْتَانِ فَأَحْسَنَ صُحْبَتَهُمَا دَخَلَ بَيْنَهُمَا الْجَنَّةَ».<sup>(٢)</sup>

قُلْتُ: رواه ابن ماجة إلا أنه، قَالَ: «ابنتان» بدل «أختان». رواه أحمد، وفيه شرحيل ابن سعد وثقه ابن حبان وضعفه جمهور الأئمة، وبقيه رجاله ثقات.

١٣٤٩٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَفَلَ يَتِيمًا لَهُ ذُو قَرَابَةٍ، أَوْ لَا قَرَابَةَ لَهُ، فَأَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ، وَضُمَ أَصْبَعِيهِ، وَمَنْ سَعَى عَلَيَّ ثَلَاثَ بَنَاتٍ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ، وَكَانَ لَهُ كَأَجْرِ مُجَاهِدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَائِمًا قَائِمًا».

رواه البخاري، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس.

١٣٤٩٤ - وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَكُونُ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ، فَيَنْفَقَ عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَبْلُغْنَ أَوْ يَمْتَنَ، إِلَّا كُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ»، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: أَوْ اثْنَتَانِ؟ قَالَ: «وَثْنَتَانِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه النهاس بن قهم، وهو ضعيف.

١٣٤٩٥ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أُمَّتِي مِنْ أَحَدٍ يَكُونُ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ، أَوْ ثَلَاثُ أَخَوَاتٍ يَعُولُهُنَّ حَتَّى يَبْلُغْنَ، إِلَّا كَانَ مَعِيَ فِي الْجَنَّةِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٠٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٣٧)،

والسيوطي في الدر المنثور (١/٣٣٨)، والمنذرى في الترغيب والترهيب (٣/٦٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٢٣٥، ٢٣٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم

(٢٨٣٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨/٥٦).

هكذا»، وجمع أصبعيه السبابة والوسطى<sup>(١)</sup>.

قُلْتُ: لَهُ فِي الصَّحِيحِ: «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ بِإِسْنَادَيْنِ، وَرَجَالَ أَحَدَهُمَا رَجَالَ الصَّحِيحِ.

١٣٤٩٦ - وَعَنْ أَبِي الْمَحْبِرَةِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَالَ ابْنَتَيْنِ أَوْ أُخْتَيْنِ أَوْ خَالَتَيْنِ أَوْ عَمَتَيْنِ أَوْ جَدَتَيْنِ، فَهُوَ مَعَى فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ»، وَضَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْبَعِيهِ: السَّبَابَةَ وَالَّتِي جَنْبَهَا، «فَإِنْ كُنَ ثَلَاثًا فَهُوَ مَمْدُوحٌ، وَإِنْ كُنَ أَرْبَعًا أَوْ خَمْسًا، فَيَا عِبَادَ اللَّهِ أَدْرِكُوهُ اتَّوَصَوْهُ ضَارِبُوهُ»<sup>(٢)</sup>.

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَفِيهِ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَمَانِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

١٣٤٩٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ ابْنَةٌ فَأَدَّبَهَا وَأَحْسَنَ أَدْبَهَا، وَعَلَّمَهَا وَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، وَأَوْسَعَ عَلَيْهَا مِنْ نِعَمِ اللَّهِ الَّتِي أَوْسَعَ عَلَيْهِ، كَانَتْ لَهُ مَنَعَةٌ وَسِتْرًا مِنَ النَّارِ»<sup>(٣)</sup>.

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَفِيهِ طَلْحَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَهُوَ وَضَاعٌ.

١٣٤٩٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ كُنَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ فَعَالَهُنَّ وَأَوَاهُنَّ وَكَفَّهُنَّ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»، قُلْنَا: وَبَنَتَيْنِ؟ قَالَ: «وَبَنَتَيْنِ»، قُلْنَا: وَوَاحِدَةً؟ قَالَ: «وَوَاحِدَةً»<sup>(٤)</sup>.

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَفِيهِ مَنْ لَمْ أَعْرِفْهُمْ.

١٣٤٩٩ - وَعَنْ أَنَسٍ، أَنَّ امْرَأَةً دَخَلَتْ عَلَى عَائِشَةَ، وَمَعَهَا بَتْنَانٌ لَهَا، قَالَ: فَأَعْطَتْهَا عَائِشَةُ ثَلَاثَ تَمْرَاتٍ، فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً، ثُمَّ أَخَذَتْ تَمْرَةً لِتَضَعَهَا فِي فَمِهَا، قَالَ: فَنَظَرَ الصَّبِيَّانِ إِلَيْهَا، قَالَ: فَصَدَعَتْهَا نِصْفَيْنِ فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا نِصْفًا، وَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَدَّثَتْهُ عَائِشَةُ بِمَا فَعَلَتْ، أَوْ تَفَعَّلَ الْمَرْأَةُ، قَالَ: «فَلَقَدْ دَخَلَتْ بِذَلِكَ الْجَنَّةَ».

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٤٣٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن زياد بن خيثمة إلا شجاع بن الوليد.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٨٥/٢٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٠٤٤٧).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦١٩٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أيوب إلا عبيد بن عمرو، تفرد به: الحسن بن جبلة.

رواه البزار، وفيه عبيد الله بن فضالة، وذكره المزي في ترجمة مسلم بن إبراهيم الفراهيدي الراوى عنه، فقال: عبيد الرحمن بن فضالة أخو مبارك بن فضالة. قُلْتُ: ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

١٣٥٠٠ - وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهَا ابْنَاهَا، فَسَأَلَتْهُ فَأَعْطَاهَا ثَلَاثَ تَمْرَاتٍ، لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ تَمْرَةٌ، فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُنَّ تَمْرَةً فَأَكَلَهَا، ثُمَّ نَظَرَا إِلَى أُمِّهِمَا، فَشَقَّتِ التَّمْرَةَ بِنِصْفَيْنِ، وَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا نِصْفَ تَمْرَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ رَحِمَهَا اللَّهُ بِرَحْمَتِهَا ابْنَيْهَا»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الصغير والكبير، وفيه خديج بن معاوية الجعفي، وهو ضعيف.

### ١٩ - باب لعب الأولاد

١٣٥٠١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَخَذَ الْعَبَّاسُ ابْنَهُ قَتْمًا، فَوَضَعَهُ عَلَى صَدْرِهِ وَهُوَ يَقُولُ:

حَبَّبِي قَتْمًا شَبِيبِي ذِي الْأَنْفِ الْأَشْمِ  
بَنِي ذِي النَّعَمِ بَرَّغَمٍ مِنْ زَعَمِ

رواه الطبراني، وهو بطوله من حديث أنس في قصة الحجاج بن علاط، وإسناده جيد.

١٣٥٠٢ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى صَبِيَّانٍ وَهُمَا يَلْعَبُونَ بِالتُّرَابِ، فَنَهَاهُمَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «دَعَهُمْ، فَإِنَّ التُّرَابَ رِبِيعُ الصَّبِيَّانِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه محمد بن الدعيبى، وهو متهم بهذا الحديث وغيره.

### ٢٠ - باب تأديب الأولاد

١٣٥٠٣ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا نَحَلَ وَالِدٌ وَلَدًا أَفْضَلَ مِنْ أَدَبٍ حَسَنٍ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه عمرو بن دينار، قهرمان آل الزبير، وهو متروك. وقد تقدم في الأدب تأديب الأولاد.

(١) أخرجه الطبراني في الصغير (٢/٣٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٥٧٧٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٢٣٤).

## ٢١ - باب متى يعذر الوالد في أدب ولده

١٣٥٠٤ - عَنْ أَبِي جَبيرة، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الولد سيد سبع سنين، وعبد سبع سنين، ووزير سبع سنين، فإن رضيت مكاتفته لإحدى وعشرين، وإلا فاضرب على جنبه فقد اعتذرت إلى الله عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(١)</sup>.  
رواه الطبراني في الأوسط، وَقَالَ: لا يروى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إلا بهذا الإسناد، وَفِيهِ زَيْد بن جبيرة بن محمود، وَهُوَ مَتْرُوكٌ.

## ٢٢ - باب فيمن يولد بعد المائة

١٣٥٠٥ - عَنْ صخر بن قدامة، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يولد بعد مائة سنة مولود لله فِيهِ حَاجَةٌ»<sup>(٢)</sup>.  
رواه الطبراني عَنْ شَيْخِهِ أَحْمَد بن القاسم بن مساور، ومحمد بن جعفر بن أعين، ولم أعرفهما، وبقية رجاله رجال الصحيح، ويحتمل أنه أراد: لا يولد لأحد بعد أن يكمل من العمر مائة سنة ولد في الغالب، فإن ولد له فلا يعيش الوالد حَتَّى يُوَدِّبَهُ، فيتعلم المعاصي، والله أعلم.

## ٢٣ - باب فيمن يُرَبِّي الصغار

١٣٥٠٦ - عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «من ربى صغيراً حَتَّى يَقُولُ: لا إله إلا الله، لم يحاسبه الله»<sup>(٣)</sup>.  
رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وَفِيهِ سَلِيمَان بن داود الشاذكوني، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

١٣٥٠٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عمرو بن العاص، أن رجلاً شكَا إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سوء الحرفة، فَقَالَ: «رب صغيراً»، فسأله، فَقَالَ: «مهرراً أو جارية أو غلاماً».  
رواه الطبراني، وَفِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بن يزيد البكري، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦١٠٤)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن رسول الله ﷺ إلا بهذا الإسناد، تفرد به: علي بن حرب.  
(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٢٨٣).  
(٣) أخرجه الطبراني في الصغير (٢٥٢/١).

## ٢٤ - باب مَا جَاءَ فِي الْإِيْتَامِ وَالْأَرَامِلِ وَالْمَسَاكِينِ

١٣٥٠٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا شَكَأَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَسْوَةَ قَلْبِهِ فَقَالَ: «امْسَحْ رَأْسَ الْيَتِيمِ وَأَطْعِمِ الْمِسْكِينَ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

١٣٥٠٩ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ يَشْكُو قَسْوَةَ قَلْبِهِ، قَالَ: «أَتَحِبُّ أَنْ يَلِينْ قَلْبُكَ وَتَدْرِكَ حَاجَتَكَ؟ ارْحَمْ الْيَتِيمَ وَامْسَحْ رَأْسَهُ وَأَطْعِمْهُ مِنْ طَعَامِكَ، يَلِينْ قَلْبُكَ وَتَدْرِكَ حَاجَتَكَ».

رواه الطبراني، وفي إسناده من لم يسم، وبقية مدلس.

١٣٥١٠ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ خَثْعَمٍ، فَقَالَ: «كَيْفَ تَجِدِينِي؟» فَقَالَتْ: لَا أَرَانِي إِلَّا مَا بِي مَيْتَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَدِدْتُ أَنْكَ لَمْ تَخْرُجِي مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى تَكْفُلِي يَتِيمًا، أَوْ تَجْهَزِي غَازِيًا».

رواه الطبراني، وفيه نفي أبو داود الأعمى، وهو كذاب.

١٣٥١١ - وَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ، وَجَمْعُ بَيْنِ السَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى، وَالسَّاعَى عَلَى الْيَتِيمِ وَالْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالصَّائِمِ الْقَائِمِ لَا يَفْتِر».

رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات.

١٣٥١٢ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَا قَعَدَ يَتِيمٌ مَعَ قَوْمٍ عَلَى قَصْعَتِهِمْ، فَيَقْرَبُ قَصْعَتَهُمْ شَيْطَانٌ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الحسن بن واصل، وهو الحسن بن دينار، وهو ضعيف لسوء حفظه، وهو حديث حسن والله أعلم.

١٣٥١٣ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَحَبَّ الْبَيْوتُ إِلَى اللَّهِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٧/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٤٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧١٦٥)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أبي موسى إلا

بهذا الإسناد، تفرد به: يزيد بن هارون.

بيت فيه يتيم يكرم»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه إسحاق بن إبراهيم الحنيني، وقد كان ممن يخطئ.

١٣٥١٤ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ مَسَحَ عَلَى رَأْسِ يَتِيمٍ لَمْ يَمْسَحْهُ إِلَّا لِلَّهِ كَانَ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ مَرَّتْ عَلَيْهَا يَدُهُ حَسَنَاتٌ، وَمَنْ أَحْسَنَ إِلَى يَتِيمَةٍ أَوْ يَتِيمٍ عِنْدَهُ كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ، وَفَرَّقَ بَيْنَ أُصْبَعَيْهِ السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد والطبراني، وفيه علي بن يزيد الألهاني، وهو ضعيف.

١٣٥١٥ - وَعَنْ عمرو بن مالك القشيري، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ضَمَّ يَتِيمًا بَيْنَ أَبُوَيْنِ مُسْلِمِينَ إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ حَتَّى يُغْنِيَهُ اللَّهُ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد والطبراني، وفيه علي بن زيد، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله رجال

الصحيح.

١٣٥١٦ - وَعَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ يُقَالُ لَهُ: مَالِكٌ، أَوْ ابْنِ

مَالِكٍ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ضَمَّ يَتِيمًا بَيْنَ مُسْلِمِينَ فِي طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ، حَتَّى يَسْتغْنَى عَنْهُ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ الْبَتَّةَ، وَمَنْ أَدْرَكَ وَالِدِيهِ أَوْ أَحَدَهُمَا، ثُمَّ لَمْ يَبْرَهْمَا، ثُمَّ دَخَلَ النَّارَ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، وَإِنَّمَا مُسْلِمٌ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً كَانَتْ فَكَاكِهِ مِنَ النَّارِ».

رواه أبو يعلى، والسياق له، وأحمد باختصار، والطبراني، وهو حسن الإسناد.

١٣٥١٧ - وَعَنْ بَشِيرِ بْنِ عَقْرِبَةَ الْجَهْنِيِّ، قَالَ: لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أَحَدٍ

فَقُلْتُ: مَا فَعَلَ أَبِي؟ قَالَ: «اسْتَشْهَدَ، رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ» فَبَكَيْتُ، فَأَخَذَنِي فَمَسَحَ رَأْسِي وَحَمَلَنِي مَعَهُ، وَقَالَ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ أَكُونَ أَنَا أَبُوكَ، وَتَكُونَ عَائِشَةُ أُمَّكَ؟».

رواه البزار، وفيه من لا يعرف.

١٣٥١٨ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ قَعُودٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

أَتَاهُ غُلَامٌ فَقَالَ: يَا أُمَّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، غُلَامٌ يَتِيمٌ وَأَخْتٌ لَهُ يَتِيمَةٌ وَأُمٌّ لَهُ أَرْمَلَةٌ، أَطْعَمْنَا، أَطْعَمَكَ اللَّهُ، مِمَّا عِنْدَكَ حَتَّى نَرْضَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَحْسَنَ مَا قُلْتَ يَا

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٤٣٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٠/٥)، والطبراني في الكبير (٢٨٤/٨)، وأورده المصنف في

زوائد المسند برقم (٢٨٤١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٤/٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٤٤).

غلام، انطلق إلى أهلنا فائتنا بما وجدت عندهم من طعامك»، فأتى بأول بواحدة وعشرين ثمرة، فوضعها في كف رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فأشار رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بكفيه إلى فيه، ونحن نرى أنه يدعو الله بالبركة، ثُمَّ قَالَ: «يا غلام، سبعا لك، وسبعا لأمك، وسبعا لأحتك، فتعشى بتمره وتغدى بأخرى»، فلما انصرف الغلام من عند رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قام إليه مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ فوضع يده على رأسه، ثُمَّ قَالَ: جبر الله يتمك، وجعلك خلفا لأبيك، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قد رأيت ما صنعت بالغلام يا معاذ»، قَالَ: يا رَسُولُ اللَّهِ، رحمة للغلام، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «والذي نفس محمد بيده، لا يلي أحد من المسلمين يتيما إلا جعل الله تبارك وتعالى له بكل شعرة درجة، وأعطاه بكل شعرة حسنة وكفر عنه بكل شعرة سيئة».

رواه البزار بتمامه، وروى أحمد طرفا من أوله، ثُمَّ قَالَ: فذكر الحديث بطوله، وفي الإسناد فائد أبو الوراق، وهو متروك.

١٣٥١٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أنا أول من يفتح باب الجنة، إلا أنه تأتي امرأة تبادرنى، فأقول لها: ما لك؟ ومن أنت؟ فتقول: أنا امرأة قعدت على أيتام لي».

رواه أبو يعلى، وفيه عبد السلام بن عجلان، وثقه أبو حاتم وابن حبان، وَقَالَ: يخطئ ويخالف، وبقية رجاله ثقات.

١٣٥٢٠ - وَعَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «من كفل يتيما له ذو قرابة، أو لا قرابة له، فأنا وهو في الجنة كهاتين»، وضم أصبعيه.

رواه البزار، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس.

١٣٥٢١ - وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «من ضم يتيما له، أو لغيره حتى يغنيه الله عنه، وجبت له الجنة»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه المسيب بن شريك، وهو متروك.

١٣٥٢٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «من آوى يتيما أو يتيمين،

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٣٤٥)، وقال: لم يسند عبد الله بن تميم بن طرفة حديثا غير هذا، ولا يروى هذا الحديث عن عدى بن حاتم إلا بهذا الإسناد، تفرد به: القاسم بن سعيد ابن المسيب بن شريك.

ثُمَّ صَبِرَ وَاحْتَسَبَ كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ»، وَحَوْلَ أَصْبَعِيهِ السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه من لم أعرفهم.

١٣٥٢٣ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه إسحاق بن إبراهيم الحنيني، وثقه ابن حبان، وَقَالَ: يَخْطِئُ، وَضَعْفُهُ الْجُمْهُورُ، وَبَقِيَّةُ رَجَالِهِ وَثَقُوا.

١٣٥٢٤ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَفَلَ لَهُ، أَوْ لغيره، وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَمَلًا لَا يَغْفِرُ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه داود بن الزبرقان، وَهُوَ مَتْرُوكٌ.

١٣٥٢٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ قَبِضَ يَتِيمًا بَيْنَ مُسْلِمِينَ إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ إِلَّا أَدْخَلَ الْجَنَّةَ الْبَتَّةَ، إِلَّا أَنْ يَعْمَلَ ذَنْبًا لَا يَغْفِرُ، وَمَنْ أَخَذَتْ كَرِيمَتَاهُ فَصَبِرَ وَاحْتَسَبَ، لَمْ يَكُنْ لَهُ ثَوَابٌ إِلَّا الْجَنَّةُ»، قِيلَ: وَمَا كَرِيمَتَاهُ؟ قَالَ: «عَيْنَاهُ»، قَالَ: «وَمَنْ عَالَ ثَلَاثَ بَنَاتٍ، عَلِمَهُنَّ، وَزَوَّجَهُنَّ، وَأَحْسَنَ أَدْبَهُنَّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ: أَوْ اثْنَتَيْنِ؟ قَالَ: «أَوْ اثْنَتَيْنِ»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذَا مِنْ كِرَائِمِ الْحَدِيثِ وَغَرَرِهِ<sup>(٤)</sup>.

قُلْتُ: رَوَى التِّرْمِذِيُّ بَعْضَهُ. رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَفِيهِ حَنْشُ بْنُ قَيْسِ الرَّحْبِيِّ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ.

١٣٥٢٦ - وَعَنْ بِنْتِ لُمَّةَ، عَنِ أَبِيهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كَافِلُ الْيَتِيمِ، لَهُ أَوْ لغيره، إِذَا اتَّقَى، مَعِيَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ، يَعْنِي الْمَسْبُوحَةَ وَالْوَسْطَى»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٤٧٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الحكم إلا عمران، تفرد به: علي بن عثمان.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨١٢٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٨١٦).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٥٤٢).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٢٠/٢٠).

وَقَالَ فِي طَرِيقٍ أُخْرَى: عَنِ أُمِّ سَعْدِ بِنْتِ مَرَّةَ الْفَهْرِي عَنِ أَبِيهَا، وَبِنْتِ لَمْرَةَ لَمْ أَعْرِفْهَا، وَبَقِيَّةُ رَجَالِهِ ثَقَاتٌ.

١٣٥٢٧ - وَعَنْ أُمِّ سَعِيدِ بِنْتِ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةَ الْجَمْحِيَّةِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَفَلَ يَتِيمًا لَهُ، أَوْ لغيره مِنَ النَّاسِ، كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ»<sup>(١)</sup>.  
رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

١٣٥٢٨ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِمَّا أُضْرَبُ يَتِيمِي؟ قَالَ: «مِمَّا كُنْتُ ضَارِبًا مِنْهُ وَلَدَكَ غَيْرَ وَافٍ مَالِكَ بِمَالِهِ، وَلَا سَائِلَ مِنْ مَالِهِ مَالًا».  
رواه الطبراني في الصغير، وفيه معلى بن مهدى، وثقه ابن حبان وغيره، وفيه ضعف، وبقيَّةُ رَجَالِهِ ثَقَاتٌ.

١٣٥٢٩ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْ لِلْيَتِيمِ كَأَلْبِ الرَّحِيمِ».

قُلْتُ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَهُوَ فِي الزَّهْدِ، وَرَجَالُهُ ثَقَاتٌ.

١٣٥٣٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْيَتِيمُ يَمْسَحُ رَأْسَهُ هَكَذَا»، وَوَصَفَ صَالِحًا أَنَّهُ وَضَعَ كَفَّهُ عَلَى مَقْدَمِ رَأْسِهِ مِمَّا يَلِي جِبْهَتَهُ، ثُمَّ أَصْعَدَهَا إِلَى وَسْطِ رَأْسِهِ، ثُمَّ أَحْدَرَهَا إِلَى مَقْدَمِ رَأْسِهِ أَوْ إِلَى جِبْهَتِهِ، «وَمَنْ كَانَ لَهُ أَبٌ، هَكَذَا»، وَوَصَفَ أَنَّهُ وَضَعَ كَفَّهُ عَلَى مَقْدَمِ رَأْسِهِ مِمَّا يَلِي جِبْهَتَهُ، ثُمَّ أَصْعَدَهَا إِلَى وَسْطِ رَأْسِهِ.

رواه البزار، والطبراني في الأوسط بنحوه، إلا أنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ الْغُلَامُ يَتِيمًا فَامْسَحُوا رَأْسَهُ هَكَذَا، إِلَى قُدَّامٍ، وَإِذَا كَانَ لَهُ أَبٌ فَامْسَحُوا رَأْسَهُ هَكَذَا، إِلَى خَلْفٍ مِنْ مَقْدَمِهِ». وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ، وَقَدْ ذَكَرُوا هَذَا مِنْ مَنَاكِبِ حَدِيثِهِ.

## ٢٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخَادِمِ

١٣٥٣١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لِلْمَمْلُوكِ عَلَى سَيِّدِهِ ثَلَاثٌ خِصَالٌ: لَا يَعْجَلُهُ عَنْ صَلَاتِهِ، وَلَا يَقِيمُهُ عَنْ طَعَامِهِ، وَيَشْبَعُهُ كُلُّ الْإِشْبَاعِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٩٨/٢٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الصغير (١٢٧/٢).

رواه الطبراني في الصغير، وفيه من لم أعرفهم، وعبد الصمد بن علي ضعيف.  
وقد تقدم الإحسان إلى الخادم في كتاب العتق.

### ٢٦ - باب ما جاء في الجار

١٣٥٣٢ - عن نافع بن عبد الحارث، قال: قال رسول الله ﷺ: «مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ الْجَارُ الصَّالِحُ وَالْمَرْكَبُ الْهَيَّئُ وَالْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

١٣٥٣٣ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِيُدْفِعَ بِالْمُسْلِمِ الصَّالِحِ عَنْ مِائَةِ مَنْ أَهَلَ الْبَيْتَ مِنْ جِيرَانِهِ الْبِلَاءَ»، ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾ [البقرة: ٢٥١]<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه يحيى بن سعيد العطار، وهو ضعيف.

١٣٥٣٤ - وَعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْتَمَسُوا الْجَارَ قَبْلَ الدَّارِ، وَالرَّفِيقَ قَبْلَ الطَّرِيقِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه أبان بن المحبر، وهو متروك.

### ٢٧ - باب حق الجار والوصية بالجار

١٣٥٣٥ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُوصِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ<sup>(٤)</sup>.

رواه أحمد والطبراني بنحوه، وصرح بقية بالتحديث، فهو حديث حسن.

١٣٥٣٦ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْجِيرَانُ ثَلَاثَةٌ: جَارُ لُهُ حَقٌّ وَاحِدٌ، وَهُوَ أَدْنَى الْجِيرَانِ، وَجَارُ لُهُ حَقَّانِ، وَجَارُ لُهُ ثَلَاثَةٌ حَقُوقٍ، فَأَمَّا الَّذِي لُهُ حَقٌّ وَاحِدٌ: فَجَارٌ مُشْرِكٌ لَا رَحْمَ لُهُ، لُهُ حَقُّ الْجَوَارِ، وَأَمَّا الَّذِي لُهُ الْحَقَّانِ: فَجَارٌ مُسْلِمٌ لُهُ حَقُّ الْإِسْلَامِ وَحَقُّ الْجَوَارِ، وَأَمَّا الَّذِي لُهُ ثَلَاثَةٌ حَقُوقٍ: فَجَارٌ مُسْلِمٌ ذُو رَحْمٍ، لُهُ حَقُّ الْإِسْلَامِ وَحَقُّ الْجَوَارِ وَحَقُّ الرَّحْمِ».

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٤٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٠٨٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن سوقة إلا حفص بن سليمان، ولا عن حفص إلا يحيى، تفرد به: أبو حميد الحمصي.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٤٣٧٩).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٧/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٤٨).

رواه البزار عن شيخه عبد الله بن محمد الحارثي، وهو وضاع.

١٣٥٣٧ - وعن سعيد بن زيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «للجار حق».

رواه البزار، وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وهو ضعيف.

١٣٥٣٨ - وعن رجل من الأنصار، قال: خرجت مع أهلي أريد النبي ﷺ وإذا أنا

به قائم وإذا رجلٌ مُقبلٌ عليه، فظننتُ أنَّ لهُمَا حاجةً فجلستُ فوالله لقد قام رسولُ الله ﷺ حتى جعلتُ أرثي له من طولِ القيامِ، ثم انصرفتُ فقمتُ إليه فقلتُ: يا رسولَ الله لقد قام بك هذا الرجلُ حتى جعلتُ أرثي لك من طولِ القيامِ، قال: «أتدري من هذا؟» قلتُ: لا، قال: «ذاك جبريلُ مازال يُوصيني بالجارِ حتى ظننتُ أنه سيورثه أما إنك لو كنتَ [سَلِمْتَ عَلَيْهِ لَرَدَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ]»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

١٣٥٣٩ - وعن محمد بن سلمة، قال: مررتُ فإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الصِّفَا

واضِعًا خَدَهُ عَلَى رَجُلٍ، فَلَمْ أَلْبَثْ أَنْ نَادَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «يَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْلِمَ؟» فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَسَلَّمَ، رَأَيْتَكَ فَعَلْتَ بِهَذَا الرَّجُلِ شَيْئًا لَمْ تَفْعَلْهُ بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، فَكَرِهْتَ أَنْ أَقْطِعَكَ عَنْ حَدِيثِكَ، فَمَنْ كَانَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «كَانَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ»، قَالَ: فَمَا قَالَ؟ قَالَ: «مَا زَالَ يُوَصِّينِي بِالْجَارِ، حَتَّى كُنْتُ أَنْتَظِرُ أَنْ يَأْمُرَنِي بِتَوْرِيثِهِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه عياش بن موسى السعدي، وقد ذكر ابن أبي حاتم: عياش بن

مونس، وروى عنه اثنان، فإن كان هذا ابن مونس، فرجاله ثقات، وإلا فلم أعرفه.

١٣٥٤٠ - وعن جابر، قال: جاء رجلٌ ورسولُ الله ﷺ وجبريلُ يصليان حيث

يصلى على الجنائز، فقال الرجل: يا رسول الله، من هذا الرجل الذي رأيته معك؟ قال: «وهل رأيته؟» قال: نعم، قال: «لقد رأيت خيرا كثيرا، هذا جبريل ﷺ، مازال يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه».

رواه البزار، وفيه الفضل بن مبشر، وثقه ابن حبان، وضعفه غيره، وبقية رجاله

ثقات.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٥/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٤٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣٤/١٩).

١٣٥٤١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَازَالَ جَبْرِيلُ يُوَصِّينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِثُهُ».

رواه البزار، وفيه داود بن فراهيج، وهو ثقة، وفيه ضعف، وبقيّة رجاله ثقات.

١٣٥٤٢ - وَعَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَازَالَ جَبْرِيلُ يُوَصِّينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِثُهُ».

رواه البزار، وفيه محمد بن ثابت بن أسلم، وهو ضعيف.

١٣٥٤٣ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَقَدْ أَوْصَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لِيُورِثُهُ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه المطلب بن عبد الله بن حنطب، وهو ثقة، وفيه ضعف، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

١٣٥٤٤ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ الْجُدَعَاءِ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ يَقُولُ: «أَوْصِيكُمْ بِالْجَارِ»، حَتَّى أَكْثَرَ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ يُورِثُهُ<sup>(٢)</sup>.  
رواه الطبراني، وإسناده جيد.

١٣٥٤٥ - وَعَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا حَقُّ جَارِي؟ قَالَ: «إِنْ مَرَضَ عَدْتَهُ، وَإِنْ مَاتَ شِيعَتَهُ، وَإِنْ اسْتَقْرَضَكَ أَقْرَضْتَهُ، وَإِنْ أَعُوذَ سَتْرَتَهُ، وَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ هَنَأْتَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ مَصِيبَةٌ عَزَيْبَتْهُ، وَلَا تَرْفَعُ بِنَاءَكَ فَوْقَ بِنَائِهِ فَتَسُدَّ عَلَيْهِ الرِّيحَ، وَلَا تَوْذَهُ بِرِيحِ قَدْرِكَ إِلَّا أَنْ تَغْرِفَ لَهُ مِنْهَا»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه أبو بكر الهذلي، وهو ضعيف.

١٣٥٤٦ - وَعَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا طَبَخَ أَحَدُكُمْ قَدْرًا، فَلْيَكْثِرْ مَرَقَهَا، ثُمَّ لِيَنَاولِ جَارَهُ مِنْهَا»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٨١٩)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن زيد بن ثابت إلا بهذا الإسناد، تفرد به: يعقوب بن عبد الرحمن.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٥٢٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٤١٩/١٩).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٥٩١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الأعمش إلا أبو مسلم.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبيد الله بن سعيد قائد الأعمش، وثقه ابن حبان وضعفه غيره، وبقية رجاله ثقات.

١٣٥٤٧ - وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: كُنْتُ مَرَّةً فِي أَرْضِ قَطْعِهَا النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي سَلْمَةَ وَالزَّبِيرِ فِي أَرْضِ الْبَصِيرِ، فَخَرَجَ الزَّبِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَنَا جَارٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَذَبَحَ شَاةً فَطَبَخَتْ، فَوَجَدْتُ رِيحَهَا، فَدَخَلَنِي مِنْ رِيحِ اللَّحْمِ مَا لَمْ يَدْخُلْنِي مِنَ الشَّيْءِ قَطُّ، وَأَنَا حَامِلٌ بَابِنَةَ لِي تَدْعِي خَدِيجَةَ، فَلَمْ أَصْبِرْ، فَطَلَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى امْرَأَتِهِ أَقْتَبِسُ مِنْهَا نَارًا لَعَلَّهَا تَطْعَمُنِي، وَمَا بِي مِنْ حَاجَةٍ إِلَى النَّارِ، فَلَمَّا شَمَمْتُ رِيحَهُ وَرَأَيْتَهُ أَزْدَدْتُ شَرًّا، فَأَطْفَأْتُهُ، ثُمَّ جِئْتُ الثَّانِيَةَ أَقْتَبِسُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ الثَّلَاثَةَ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ قَعَدْتُ أَبْكَى وَأَدْعُو اللَّهَ، فَجَاءَ زَوْجُ الْيَهُودِيَّةِ، فَقَالَ: أَدْخُلِي عَلَيكُمْ أَحَدًا؟ قَالَتْ: الْعَرَبِيَّةُ دَخَلَتْ تَقْتَبِسُ نَارًا، قَالَ: فَلَا أَكُلُ مِنْهَا أَبَدًا، أَوْ تَرْسَلِي إِلَيْهَا مِنْهَا، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْ بِقَدْحَةٍ، وَلَمْ يَكُنْ فِي الْأَرْضِ شَيْءٌ أَدْعَى إِلَيَّ مِنْ تِلْكَ الْأَكْلَةِ، قَالَ ابْنُ بَكِيرٍ: الْقَدْحَةُ: الْغُرْفَةُ<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

١٣٥٤٨ - وَعَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَكُونُ لِي جَارَانُ: أَحَدُهُمَا بَابُهُ قِبَالَةُ بَابِي، وَالْآخَرُ شَاسِعٌ عَنِ بَابِي، وَهُوَ أَقْرَبُ فِي الْجَدْرِ، فَبِأَيِّهِمَا أَبَدُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْدئِي بِالذِي بَابُهُ قِبَالَةُ بَابِكَ»<sup>(٢)</sup>.

قُلْتُ: هُوَ فِي الصَّحِيحِ بغير سِياقه. رواه أبو يعلى واللفظ لأحمد، والطبراني في الأوسط، وفيه عويد بن أبي عمران، وهو متروك.

١٣٥٤٩ - وَعَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لِي جَارَيْنِ فِإِلَى أَيِّهِمَا أَهْدِي؟ قَالَ: «إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بِأَبَا»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه مسعدة بن اليسع، وهو كذاب.

## ٢٨ - باب إكرام الجار

١٣٥٥٠ - عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ، قَالَ: «مَنْ كَانَ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٣/٢٤)، (١٠٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٢١٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبي عامر الخزاز إلا النضر بن شميل.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٢١/١٩).

يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَلْيُكْرِمِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ وَكُلِّمِ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ، وَلْيَقُلْ حَقًّا أَوْ لَيْسَ نَسُكْتُ».

١٣٥٥١ - وفي رواية: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمِ ضَيْفَهُ»، ثلاث مرات، «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فليحسن إلى جاره»، ثلاث مرات.

رواه كله أحمد بأسانيد، ورجال الأول رجال الصحيح، غير علقمة بن عبد الله المزني، وهو ثقة.

١٣٥٥٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَ نَسُكْتُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمِ ضَيْفَهُ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، ورجالها ثقات.

١٣٥٥٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمِ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَحْفَظْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَ نَسُكْتُ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد والطبراني وإسنادهما حسن. قُلْتُ: وبقيّة هذه الأحاديث في الضيافة.

## ٢٩ - باب فيمن يشبع وجاره جائع

١٣٥٥٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا آمَنَ بِي مِنْ بَاتِ شَبَعَانَ وَجَارَهُ جَائِعٍ إِلَى جَنْبِهِ وَهُوَ يَعْلَمُ بِهِ».

رواه الطبراني والبخاري، وإسناد البزار حسن.

١٣٥٥٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ يَنْحُلُ ابْنَ الزَّبِيرِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَشْبَعُ وَجَارَهُ جَائِعًا»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٦٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (٨/١٦٤)، والحاكم في المستدرک (٤/١٦٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٥٢)، والمنذرى في الترغيب والترهيب (١/٥٣٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٢٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٥٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٢٧٤١).

رواه الطبراني وأبو يعلى، ورجاله ثقات.

١٣٥٥٦ - وَعَنْ عباية بن رفاعه، قَالَ: بَلَغَ عُمَرَ، أَنَّ سَعْدًا لَمَّا بَنَى الْقَصْرَ، قَالَ: انْقَطَعَ الصُّوَيْتُ فَبَعَثَ إِلَيْهِ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ فَلَمَّا قَدِمَ أَخْرَجَ زُنْدَهُ وَأَوْرَى نَارَهُ وَأَبْتَعَ حَطْبًا بِدِرْهِمٍ، وَقِيلَ لِسَعْدٍ: إِنَّ رَجُلًا فَعَلَ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ: ذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فَخَرَجَ إِلَيْهِ فَحَلَفَ بِاللَّهِ مَا قَالَهُ، فَقَالَ: نُودِيَ عَنْكَ الَّذِي تَقُولُهُ وَنَفَعَلُ مَا أَمَرْنَا بِهِ [فَأَحْرَقَ الْبَابَ]، ثُمَّ أَقْبَلَ يَعْزُضُ عَلَيْهِ أَنْ يُزَوِّدَهُ فَأَبَى فَخَرَجَ فَقَدِمَ عَلَى عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَهَجَرَ إِلَيْهِ فَسَارَ ذَهَابُهُ وَرُجُوعُهُ تِسْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، فَقَالَ: لَوْلَا حُسْنُ الظَّنِّ بِكَ لَرَأَيْنَا أَنَّكَ لَمْ تُؤَدِّعْنَا، قَالَ: بَلَى أَرْسَلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَعْتَدِرُ وَيَحْلِفُ بِاللَّهِ مَا قَالَهُ، قَالَ: فَهَلْ زَوَّدَكَ شَيْئًا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تُزَوِّدَنِي أَنْتَ، قَالَ: إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَمَرَ لَكَ فَيَكُونَ لَكَ الْبَارِدُ وَيَكُونَ لِي الْحَارُّ وَحَوْلِي أَهْلُ الْمَدِينَةِ قَدْ قَتَلَهُمُ الْجُوعُ، وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَشْبَعُ الرَّجُلُ دُونَ جَارِهِ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد وأبو يعلى ببعضه، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن عباية بن رفاعه لم يسمع من عمر.

١٣٥٥٧ - وَعَنْ عَلِيٍّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا أُعْطِيكُمْ وَأَدْعُ أَهْلَ الصُّفَّةِ تَلَوَّى بُطُونُهُمْ مِنَ الْجُوعِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط.

### ٣ - باب فيمن له جار فقير لا يصله

١٣٥٥٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْسِنِي، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكْسِنِي، فَقَالَ: «أَمَا لَكَ جَارٌ لَهُ فَضْلٌ ثَوْبِينَ؟» قَالَ: بَلَى، غَيْرَ وَاحِدٍ، قَالَ: «فَلَا يَجْمَعُ اللَّهُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ فِي الْجَنَّةِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٤/١)، والحاكم في المستدرک (١٦٧/٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٥٥)، وابن حجر في المطالب العالیة (٢٧٢١)، والسيوطی فی الدر المنثور (١٥٩/٢)، والمتقی الهندی فی کنز العمال برقم (٢٤٩٢٨)، وأبو نعیم فی الحلیة (٢٧/٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٩/١)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٥٦)، والمتقی الهندی فی کنز العمال برقم (٤١٩٧٨، ١٦٧٨)، وأبو نعیم فی حلیة الأولیاء (٤١/٢).

(٣) أخرجه الطبرانی فی الأوسط برقم (٧١٨٥)، وقال: لم یرو هذا الحدیث عن ثابت البنانی إلا =

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه المنذر بن زياد الطائي، وهو متروك.

### ٣١ - باب حد الجوار

١٣٥٥٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَقُّ الْجَارِ أَرْبَعُونَ دَارًا، هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا، يَمِينًا وَشِمَالًا وَقَدَامًا وَخَلْفًا».

رواه أبو يعلى عن شيخه محمد بن جامع العطار، وهو ضعيف. وحديث كعب بن مالك في باب أذى الجار.

### ٣٢ - باب ما جاء في جار السوء وإمام السوء

#### وزوجة السوء، نعوذ بالله منهم

١٣٥٦٠ - عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ مِنَ الْعَوَاقِرِ: إِمَامٌ إِنْ أَحْسَنْتَ لَمْ يَشْكُرْ، وَإِنْ أَسَأْتَ لَمْ يَغْفِرْ، وَجَارُ السُّوءِ إِنْ رَأَى خَيْرًا دَفَنَهُ، وَإِنْ شَرًّا أَدَاعَهُ، وَامْرَأَةٌ إِنْ حَضَرَتْ آذَتَكَ، وَإِنْ غَبَتْ عَنْهَا خَاتَمُكَ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه محمد بن عصام بن يزيد، ذكره ابن أبي حاتم، ولم يجرحه، ولم يوثقه، وبقيهة رجاله وثقوا.

### ٣٣ - باب ما جاء في أذى الجار

١٣٥٦١ - عَنْ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «مَا تَقُولُونَ فِي الزَّانَا؟» قَالُوا: حَرَامٌ حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَهُوَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «لَأَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ بَعْشَرَةَ نِسْوَةٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ بِامْرَأَةٍ جَارِهِ» قَالَ: فَقَالَ: «مَا تَقُولُونَ فِي السَّرْقَةِ؟» قَالُوا: حَرَّمَهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَهِيَ حَرَامٌ، قَالَ: «لَأَنْ يَسْرِقَ الرَّجُلُ مِنْ عَشْرَةِ آيَاتٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَسْرِقَ مِنْ جَارِهِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، ورجالهم ثقات.

١٣٥٦٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ فَلَانَةَ يُذْكَرُ مِنْ كَثْرَةِ صَلَاتِهَا وَصِيَامِهَا وَصَدَقَتِهَا غَيْرَ أَنَّهَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا قَالَ: «هِيَ فِي

=المنذر بن زياد، ولا يروى عن رسول الله ﷺ إلا بهذا الإسناد.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣١٨/١٨، ٣١٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨/٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٥٧)،

والسيوطي في الدر المنثور (٢/٢٥٩).

النار» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّ فَلَانَةَ يُذَكَّرُ مِنْ قِلَّةِ صِيَامِهَا وَصِدْقِهَا وَصَلَاتِهَا وَإِنَّهَا تَصَدَّقُ بِالْأَنْوَارِ مِنَ الْأَقْطِ وَلَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا قَالَ: «هِيَ فِي الْجَنَّةِ»<sup>(١)</sup>.  
رواه أحمد والنزار، ورجاله ثقات.

١٣٥٦٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ» قَالُوا: وَمَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْجَارُ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بَوَائِقَهُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا بَوَائِقُهُ؟ قَالَ: «شُرُّهُ»<sup>(٢)</sup>.

قُلْتُ: لِأَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّحِيحِ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بَوَائِقِهِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

١٣٥٦٤ - وَعَنْ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَيْسَ بِالْمُؤْمِنِ، الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بَوَائِقَهُ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه أيوب بن عتبة، ضعفه الجمهور، وهو صدوق كثير الخطأ.

١٣٥٦٥ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا هُوَ بِمُؤْمِنٍ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بَوَائِقَهُ».

رواه أبو يعلى، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس.

١٣٥٦٦ - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَزَلْتُ فِي مَحَلَّةِ بَنِي فَلَانَ، وَإِنْ أَشَدَّهُمْ لِي أَذَى أَقْرَبَهُمْ لِي جَوَارًا، فَبَعَثَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرَ وَعُمَرَ وَعَلِيًّا يَأْتُونَ الْمَسْجِدَ فَيَقُولُونَ عَلَيَّ بِأَبِي فَيُصِيحُونَ: «أَلَا إِنَّ أَرْبَعِينَ دَارًا جَارٌ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ خَافَ جَارَهُ بَوَائِقَهُ».

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٠/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٥٨)، والمنذرى في الترغيب والترهيب (٣٥٩/٣)، والتبريزي في مشكاة المصابيح (٤٩٩٢)، والزبيدي في إتخاف السادة المتقين (٣٠٦، ٥٣٩)، والمتقى الهندي في كنز العمال برقم (٢٥٦/٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٨/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٥٩)، والسيوطي في الدر المنثور (١٥٨/٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٩٧٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن قيس بن طلق إلا أيوب بن عتبة، تفرد به: حماد بن محمد.

رواه الطبراني، وفيه يوسف بن السفر، وهو متروك.

١٣٥٦٧ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى فَاطِمَةَ، فَقَالَ: يَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، هَلْ تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا تَطْرَفِيْنِيهِ؟ قَالَتْ: يَا جَارِيَةَ، هَاتِ تِلْكَ الْحَرِيرَةَ، فَطَلَبْتُهَا فَلَمْ تَجِدْهَا، فَقَالَتْ: وَيْحَكَ، أَطَلَبِيهَا، فَإِنَّا تَعْدِلُ عِنْدِي حَسَنًا وَحَسِينًا، فَطَلَبْتُهَا فَإِذَا هِيَ قَدْ قَمْتَهَا فِي قِمَامَتِهَا، فَإِذَا فِيهَا: قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: «لَيْسَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بِوَأْتِقِهِ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُقِلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَكَتَ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْحَيَّ الْحَلِيمَ الْمُتَعَفِّفَ، وَيُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبَذِيءَ السَّائِلَ الْمَلْحَفَ، إِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْإِيمَانَ فِي الْحَيَّةِ، وَالْفَحْشَ مِنَ الْبِذَاءِ وَالْبِذَاءَ فِي النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه سوار بن مصعب، وهو متروك.

١٣٥٦٨ - وَعَنْ أَبِي جَحِيْفَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَشْكُو جَارَهُ، قَالَ: «اطْرَحْ مَتَاعَكَ عَلَى الطَّرِيقِ»، فَطَرَحَهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَمْرُونَ عَلَيْهِ وَيَلْعَنُونَهُ، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَقَيْتَ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: «وَمَا لَقَيْتَ مِنْهُمْ؟» قَالَ: يَلْعَنُونِي، قَالَ: «لَعْنِكَ اللَّهُ قَبْلَ النَّاسِ»، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَعُودُ، فَجَاءَ الَّذِي شَكَاهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «ارْفَعْ مَتَاعَكَ فَقَدْ كَفَيْتَ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني والبخاري بنحوه إلا أنه، قَالَ: «ضَعْ مَتَاعَكَ عَلَى الطَّرِيقِ»، أَيْ عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ، فَوَضَعَهُ، فَكَانَ كُلُّ مَنْ مَرَّ، قَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» قَالَ: جَارِي يُوْذِنِي، فَيَدْعُو عَلَيْهِ، فَجَاءَ جَارُهُ فَقَالَ: رَدِّ مَتَاعَكَ، فَلَا أُؤْذِيكَ أَبَدًا، وَفِيهِ أَبُو عَمْرٍ الْمُنْتَهَى، تَفَرَّدَ عَنْهُ شَرِيكَ، وَبَقِيَّةُ رَجَالِهِ ثَقَاتٌ.

١٣٥٦٩ - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا قَلِيلَ مَنْ أَدَّى الْجَارَ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

١٣٥٧٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَطْلَعَ مِنْ بَيْتِ جَارِهِ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٠٤٤٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٤/٢٢)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (١٩٠٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥٨/٢٣).

فنظر إلى عورة أخيه المسلم، أو شعر امرأته أو شىء من جسدها، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَدْخُلَهُ النَّارُ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه يحيى بن عنبسة، وهو وضاع.

١٣٥٧١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَقَالَ: «لَا يَصْحَبُنَا الْيَوْمَ مِنْ آذَى جَارِهِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا بَلْتُ فِي أَصْلِ حَائِطٍ جَارِي، فَقَالَ: «لَا تَصْحَبُنَا الْيَوْمَ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني، وهو ضعيف.

### ٣٤ - باب خصومة الجيران يوم القيامة

١٣٥٧٢ - عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ حَصْمَيْنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَارَانِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد والطبرانى بنحوه، وأحد إسنادى الطبرانى رجاله رجال الصحيح، غير أبى عشانة، وهو ثقة.

### ٣٥ - باب فيمن يصبر على أذى جاره

١٣٥٧٣ - عَنْ مُطَرِّفٍ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ يَبْلُغُنِي عَنْ أَبِي ذَرٍّ حَدِيثٌ، وَكُنْتُ أَشْتَهِي لِقَاءَهُ فَلَقِيته، فَقُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ، كَانَ يَبْلُغُنِي عَنْكَ حَدِيثُكَ، وَكُنْتُ أَشْتَهِي لِقَاءَكَ، قَالَ: لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَبُوكَ، وَقَدْ لَقَيْتَنِي، فَهَاتِي، قُلْتُ: حَدِيثًا بَلَّغُنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَكَ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ ثَلَاثَةً، وَيَبْغِضُ ثَلَاثَةً»، قَالَ: فَمَا أَخَالَنِي أَكْذِبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ: فَمَنْ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: «رَجُلٌ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، وَأَنْتُمْ تَجِدُونَهُ عِنْدَكُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»، ثُمَّ تَلَا: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَانَتْهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوعٌ» [الصف: ٤]، قُلْتُ: وَمَنْ؟ قَالَ: «رَجُلٌ كَانَ لَهُ جَارٌ سُوءٌ يُؤْذِيهِ،

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٤٥٦)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن عمر بن عبد العزيز إلا بهذا الإسناد، تفرد به: محمد بن عمرو بن سلمة المرادى.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٤٧٩).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٥١/٤)، والطبرانى فى الكبير (٣٠٣/١٧، ٣٠٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٢٨٦٠).

فَصَبَرَ عَلَىٰ أَذَاهُ حَتَّىٰ يَكْفِيَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ بِحَيَاةٍ أَوْ مَوْتٍ<sup>(١)</sup>.

قُلْتُ: فذكر الحديث، وقد رواه النسائي وغيره، غير ذكر الجار. رواه أحمد، والطبراني، واللفظ له، وإسناد الطبراني وأحد إسناده أحمد رجاله رجال الصحيح.

### ٣٦ - باب الإخاء بين المسلمين

١٣٥٧٤ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَى بَيْنَ الزَّبِيرِ وَابْنِ مَسْعُودٍ<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط والكبير، ورجال الأوسط ثقات.

١٣٥٧٥ - وَعَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ، أَخَى بَيْنَ سَلْمَانَ

وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَبَيْنَ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، وَبَيْنَ صَعْبِ بْنِ جَثَامَةَ.

رواه أبو يعلى، ورجالهم رجال الصحيح.

١٣٥٧٦ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَ

حَمْزَةَ.

رواه البزار والطبراني، ورجال البزار رجال الصحيح، وكذلك أحد إسناده

الطبراني.

١٣٥٧٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَحَمْزَةَ.

رواه البزار، وفيه إسحاق الفروي، وهو متروك.

١٣٥٧٨ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَخَا

حَمْزَةَ، أَخَى بَيْنَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٣٥٧٩ - وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ فِي ابْنَةِ

حَمْزَةَ: ابْنَةُ أَخِي، أَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِيهَا.

وفى إسنادهما الحجاج بن أرتاة، وهو مدلس، وبقية رجالهما رجال الصحيح.

١٣٥٨٠ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، وَعَسَلِ بْنِ كَعْبٍ، أَحَدِ بَنِي زَمَامٍ، أَنَّ جَدَّهُ مَازَنَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٦/٥)، والطبراني في الكبير (١٦١/٢)، وأورده المصنف في

زوائد المسند برقم (٢٨٦١).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٢٢٣)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن يعلى بن مسلم إلا

سفيان بن حسين، تفرد به: عباد.

ابن خيثمة، يَعْنِي جَدَ عَمْرُو بنِ قَيْسٍ، بَعَثَهُمَا مُعَاذَ بنِ جَبَلٍ حِينَ نَزَلَ بَيْنَ السَّكُونِ وَالسَّكَاكِ، وَقَالَ: حَتَّى أَسْلَمَ النَّاسُ وَافِدِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَخَى بَيْنَ السَّكُونِ وَالسَّكَاكِ<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

١٣٥٨١ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَى بَيْنَ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَسَلْمَانَ<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه جسر بن فرقد، وهو ضعيف، وتأتي أحاديث نحوها.

### ٣٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي الحِلْفِ

١٣٥٨٢ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «شَهِدْتُ حِلْفَ الْمُطَيِّبِينَ مَعَ عُمُومَتِي وَأَنَا غُلَامٌ فَمَا أَحَبُّ أَنْ لِي حُمْرَ النَّعَمِ وَأَنْيَ أَنْكُتُهُ». قَالَ الزُّهْرِيُّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يُصَبِّ الإِسْلَامَ حِلْفًا إِلاَّ زَادَهُ شِدَّةً وَلاَ حِلْفَ فِي الإِسْلَامِ» وَقَدْ أَلْفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ قَرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، ورجال حديث عبد الرحمن بن عوف رجال الصحيح، وكذلك مرسل الزهري.

١٣٥٨٣ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «مَا يَسْرُنِي أَنْ لِي حُمْرَ النَّعَمِ، وَأَنْيَ نَقَضْتُ الحِلْفَ الَّذِي فِي دَارِ النَّدْوَةِ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه مرزوق بن المرزبان، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

١٣٥٨٤ - وَعَنْ بَدِيلِ بْنِ وَرْقَاءَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَدْخَلَ فِي حِلْفِ يَوْمِ الحُدَيْبِيَةِ خِزَاعَةَ، وَكَتَبَ إِلَيْهِمْ وَإِلَى بَدِيلِ بْنِ وَرْقَاءَ سَرَوَاتَ بَنِي عَمْرُو: «سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكُمْ اللَّهُ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ، أَمَا بَعْدُ: فَإِنِّي لَمْ أَتِمَّ بِأَلْسِنَتِي حِلْفَ بَنِي عَمْرُو، وَإِنِّي أَكْرَمُ تَهَامَةَ عَلَى لَأْتِمَّ وَمَنْ تَبِعَكُمْ مِنَ الْمُطَيِّبِينَ، وَقَدْ أَحْذَتْ لِمَنْ هَاجَرَ مِثْلَ مَا أَحْذَتْ لِنَفْسِي، وَلَوْ هَاجَرَ بِأَرْضِهِ غَيْرَ سَاكِنِ مَكَّةَ، وَإِنَّكُمْ غَيْرُ خَائِفِينَ مِنِّي وَمِنْ قَبْلِي وَلاَ مُخَوِّفِينَ»، هَذَا أَوْ نَحْوَهُ<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٤٠/٢٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٠٨٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٠/١)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٦٢).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٧٧٨).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٨٧).

رواه الطبراني، وفيه جماعة لم أعرفهم.

١٣٥٨٥ - وَعَنْ سلمة بن بديل بن ورقاء، قَالَ: دَفَعَ إِلَى أَبِي، بَدِيلَ بْنِ وَرْقَاءَ، هَذَا الْكِتَابَ فَقَالَ: يَا بَنِي، هَذَا كِتَابُ النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَوْصُوا بِهِ، وَلَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا دَامَ فِيكُمْ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَدِيلِ بْنِ وَرْقَاءَ وَبِشْرِ سُرَوَاتِ بَنِي عَمْرٍو، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكُمْ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَأَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي لَمْ أِبْمِ بِالْكُمْ وَلَمْ أَضِعْ فِي حِينِكُمْ، وَإِن أَكْرَمَ تَهَامَةٌ عَلَيَّ أَنْتُمْ وَأَقْرَبُهُ مِنِّي رَحْمًا، وَمَنْ تَبِعَكُمْ مِنَ الْمُطَلْبِيِّينَ، وَإِنِّي أَخَذْتُ لِمَنْ هَاجَرَ مِنْكُمْ مِثْلَ مَا أَخَذْتُ لِنَفْسِي، وَلَوْ هَاجَرَ بِأَرْضِهِ غَيْرِ سَاكِنِ مَكَّةَ إِلَّا مُعْتَمِرًا أَوْ حَاجًّا، وَإِنِّي لَمْ أَضِعْ فِيكُمْ إِن سَلِمْتُ، وَإِنكُمْ غَيْرُ خَائِفِينَ مِنْ قِبَلِي وَلَا مُخْفَرِينَ، أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّهُ قَدْ أَسْلَمَ عُلُقَمَةُ بْنُ عَلَاتَةَ وَابْنَا عَوْنٍ، وَبَايَعَا عَلَيَّ مِنْ تَبِعِهِمْ مِنْ عَكْرَمَةَ، وَأَخَذَ لِمَنْ تَبِعَهُ مِنْكُمْ مِثْلَ مَا أَخَذَ لِنَفْسِي، وَإِن بَعْضُنَا مِنْ بَعْضٍ أَبْدَأَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ». قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: وَحَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَشْيَاخَنَا يَقُولُونَ: هُوَ خَطَّ عَلَيَّ بِنَ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفهم.

١٣٥٨٦ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَمَا كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً، أَوْ حِدَةً».

رواه أبو يعلى وأحمد باختصار، ورجالهما رجال الصحيح.

١٣٥٨٧ - وَعَنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْجِلْفِ فَقَالَ: «مَا كَانَ مِنْ جِلْفٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَتَمَسَّكُوا بِهِ وَلَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد.

١٣٥٨٨ - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَإِنَّمَا حِلْفَ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا حِدَةً وَشِدَّةً».

رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه جده بن أبي مليكة ولم أعرفهما، وبقية رجاله

ثقات.

١٣٥٨٩ - وَعَنْ فِرَاتِ بْنِ حَبَانَ الْعَجَلِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ حِلْفِ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٨٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦١/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٦٤).

الجاهلية، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لعلك تسأل عن لحم وتميم»، قَالَ: نعم يا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يزيده الإسلام إلا شدة». ورجاله وثقوا وفي بعضهم ضعف.

### ٣٨ - باب الزيارة وإكرام الزائرين

١٣٥٩٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكثِرُ زِيَارَةَ الْأَنْصَارِ خَاصَّةً وَعَامَّةً، فَكَانَ إِذَا زَارَ خَاصَّةً أَتَى الرَّجُلَ فِي مَنْزِلِهِ وَإِذَا زَارَ عَامَّةً أَتَى الْمَسْجِدَ<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

١٣٥٩١ - وَعَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «ما من عبد مسلم أتى أخاه يزوره في الله إلا ناداه مناد من السماء: أن طبت وطابت لك الجنة، وإلا قال الله في ملكوت عرشه: عبدى زارنى وعلى قراه، فلم يرض له بثواب دون الجنة».

رواه البزار وأبو يعلى، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح غير ميمون بن عجلان، وهو ثقة.

١٣٥٩٢ - وَعَنْ أَبِي رَزِينِ الْعَقِيلِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يا أبا رزين، إن المسلم إذا زار أخاه المسلم شيعة سبعون ألف ملك يصلون عليه يقولون: اللهم كما وصله فيك فصله»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه عمرو بن الحصنى، وهو متروك.

١٣٥٩٣ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «ألا أخبركم برجالكم فى الجنة؟ قلنا: بلى يا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «النبى فى الجنة، والصدىق فى الجنة، والرجل يزور أخاه فى ناحية المصر، لا يزوره إلا لله فى الجنة».

قُلْتُ: فذكر الحديث، وقد تقدم فى النكاح فى حق الزوج على المرأة هو وبقية طرقه.

١٣٥٩٤ - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أصلحى لنا المجلس فإنه ينزل ملك إلى الأرض لم ينزل إليها قط»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٩٨/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٢٨٦٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٣٢٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عطاء الخراسانى إلا ابنه عثمان، ولا عن عثمان إلا ابن علاتة، تفرد به: عمرو بن الحصين.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٩٦/٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٢٨٦٦).

رواه أحمد، وفيه تابعى لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

١٣٥٩٥ - وَعَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوَاحِي بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَتَطُولُ عَلَى أَحَدِهِمَا اللَّيْلَةَ حَتَّى يَلْقَى أَخَاهُ، فَيَلْقَاهُ بُوْدَ وَلَطْفٍ فَيَقُولُ: كَيْفَ كُنْتُ بَعْدِي؟ وَأَمَّا الْعَامَةُ، فَلَمْ يَكُنْ يَأْتِي عَلَى أَحَدِهِمَا ثَلَاثَ لَا يَعْلَمُ عِلْمَ أَخِيهِ.

رواه أبو يعلى، وفيه عمران بن خالد الخزاعي، وهو ضعيف.

١٣٥٩٦ - وَعَنْ أُمِّ نَجِيدٍ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينَا فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ فَاتَّخِذَ لَهُ سَوِيْقَةً فِي قَعْبَةٍ لِي فَإِذَا جَاءَ سَقَيْتُهُ إِيَّاهَا<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله ثقات، إلا أن ابن إسحاق مدلس.

١٣٥٩٧ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَلْقَى إِلَيْهِ وَسَادَةَ حَشْوَهَا لِيَفٍ فَلَمْ أَقْعُدْ عَلَيْهَا، بِقِيَّتِ بَيْنِي وَبَيْنَهُ.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

١٣٥٩٨ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: دَخَلَ عَمْرٌ عَلَى سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، فَأَلْقَى لَهُ وَسَادَةَ، فَقَالَ: مَا هَذَا يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ فَقَالَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْخُلُ عَلَيْهِ أَخُوهُ الْمُسْلِمَ فَيَلْقَى لَهُ وَسَادَةَ إِكْرَامًا وَإِعْظَامًا، إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ».

رواه الطبراني في الصغير، وفيه عمران بن خالد الخزاعي، وهو ضعيف.

١٣٥٩٩ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: دَخَلَ سَلْمَانُ عَلَى عَمْرٍ وَهُوَ مُتَكِيٌّ عَلَى وَسَادَةٍ، قَالَ: فَأَلْقَاهَا إِلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا سَلْمَانُ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْخُلُ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ فَيَلْقَى إِلَيْهِ وَسَادَةَ إِكْرَامًا لَهُ، إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه عمران بن خالد الخزاعي، وهو ضعيف.

١٣٦٠٠ - وَعَنْ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى بَنِي

واقف نزور البصير»، رَجُلٌ كَانَ مَكْفُوفَ الْبَصْرِ.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٣/٦)، وزاد هناك: «...سَقَيْتُهَا إِيَّاهُ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ يَأْتِينِي السَّائِلُ فَأَتْرَهُدُّ لَهُ بَعْضَ مَا عِنْدِي؟ فَقَالَ: «ضَعِي فِي يَدِ الْمُسْكِينِ وَلَوْ ظَلْفًا مُحْرَقًا».

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٠٦٨).

رواه البزار واللفظ له، والطبراني، ورجال البزار رجال الصحيح غير إبراهيم بن المستمر العروقي، وهو ثقة.

١٣٦٠١ - وَعَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انطلقوا بنا إلى بني واقف نزور البصير».

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح غير موسى بن عبد الرحمن المسروقي، وهو ثقة، إلا أن البزار، قال: لم يروه من حديث جَابِرٍ إِلَّا حَسِينُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَعْفِيُّ، وَأَحْسَبُهُ أَخْطَأَ فِيهِ.

١٣٦٠٢ - وَعَنْ عَوْفٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ لِأَصْحَابِهِ حِينَ قَدَمُوا عَلَيْهِ: هَلْ تَجَالِسُونَ؟ قَالُوا: لَا نَتْرِكُ ذَاكَ، قَالَ: فَهَلْ تَزَاوِرُونَ؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنْ الرَّجُلُ مَنَا لِيَفْقِدَهُ أَخَاهُ فَيَمْشِي عَلَى رِجْلَيْهِ إِلَى آخِرِ الْكُوفَةِ حَتَّى يَلْقَاهُ، قَالَ: إِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني، وإسناده منقطع.

١٣٦٠٣ - وَعَنْ حَبِيبِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَيْبٍ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ابْنِ جَزْءِ الزَّبِيدِيِّ، فَرَمَى إِلَيْهِ بَوْسَادَةً كَانَتْ تَحْتَهُ وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَكْرَمْ جَلِيسَهُ فَلَيْسَ مِنْ أَحْمَدَ وَلَا مِنْ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ.

رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

١٣٦٠٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يا أبا هريرة، زر غبًا، تزدد حبًا».

رواه البزار والطبراني في الأوسط، وقال البزار: لا يعلم فيه حديث صحيح.

١٣٦٠٥ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «زر غبًا، تزدد حبًا».

رواه البزار، وفيه عويد بن أبي عمران، وهو متروك.

١٣٦٠٦ - وَعَنْ حَبِيبِ بْنِ سَلْمَةَ الْفَهْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «زر غبًا، تزدد حبًا»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٩٧٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٠٥٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن مكحول إلا =

رواه الطبراني في الثلاثة، وفيه محمد بن مخلد الرعيني، وهو ضعيف.

١٣٦٠٧ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «زِرْ غَبًّا، تَزِدَّ حَبًّا»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن، وبقيته رجاله ثقات.

١٣٦٠٨ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «زِرْ غَبًّا، تَزِدَّ

حَبًّا».

رواه الطبراني، وإسناده جيد.

### ٣٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الضِّيَافَةِ

١٣٦٠٩ - عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ، قَالَ: «لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يُضَيِّفُ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، غير ابن لهيعة، وحديثه حسن.

١٣٦١٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «أَيُّمَا ضَيْفٍ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَأَصْبَحَ

الضَّيْفُ مَحْرُومًا فَلَهُ أَنْ يَأْخُذَ بِقَدْرِ قِرَاءِهِ وَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

١٣٦١١ - وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جَنْدَبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِقِرَى الضَّيْفِ<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني والبخاري، وإسناده ضعيف.

١٣٦١٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لِلضَّيْفِ عَلَيَّ مِنْ

نَزْلِ بِهِ مِنَ الْحَقِّ ثَلَاثٌ، فَمَا زَادَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَعَلَى الضَّيْفِ أَنْ يَرْتَحِلَ لَا يُؤْتَمُّ أَهْلُ

مَنْزِلِهِ».

= سليمان بن أبي كريمة، ولا عن سليمان إلا محمد بن مخلد، تفرد به: أزهر بن زفر. وفي الصغير

(١٠٧/١).

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٧٥٤، ٥٦٤١)، وهما عن أبي هريرة، ولم أقف عليه لابن عمر عنده.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٥/٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٦٨)،

والمندري في الترغيب والترهيب (٣٧٤/٣)، والزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٢٣٩/٥)،

والعراقي في المغني عن حمل الأسفار (١٢/٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٣٥/٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٠/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٦٩).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٠٦١).

قُلْتُ: رواه أبو داود باختصار. رواه أبو يعلى والبخاري، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس، وبقيه رجاله ثقات.

١٣٦١٣ - وَعَنْ التَّلْبِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ حَقٌّ لَازِمٌ فَمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَصَدَقَةٌ».

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه من لم أعرفه.

١٣٦١٤ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ يَوْمًا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فليكرم ضيفه». قالها ثلاثاً، قال: وَمَا كَرَامَةُ الضَّيْفِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا جَلَسَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، مطولاً هكذا ومختصراً بأسانيد، وأبو يعلى، والبخاري، وأحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح.

١٣٦١٥ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فَمَا زَادَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَكُلٌّ مَعْرُوفٌ صَدَقَةٌ».

رواه البخاري، ورجالهم ثقات.

١٣٦١٦ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فَمَا زَادَ فَهُوَ صَدَقَةٌ».

رواه البخاري، ورجالهم ثقات.

١٣٦١٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا زَادَ فَهُوَ صَدَقَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه رشدين بن كريب، وهو ضعيف.

١٣٦١٨ - وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ طَارِقٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ فَوْقَ ذَلِكَ فَمَعْرُوفٌ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفهم.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٧)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٧٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٨٩٤).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨١٩٩).

١٣٦١٩ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَكَتْ، وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فَمَا زَادَ فَهُوَ صَدَقَةٌ»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار والطبراني، ورجال البزار رجال الصحيح.

١٣٦٢٠ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَكَتْ»<sup>(٢)</sup>.

رواه البزار، وفي بعض رجاله ضعف وقد وثقوا.

١٣٦٢١ - وَعَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَكَتْ»<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، وفيه محمد بن ثابت البناني، وهو ضعيف.

١٣٦٢٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَكَتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ».

رواه الطبراني وأحمد وإسنادهما حسن، ويأتي في كتاب الزهد في باب الصمت حديث عائشة وغيرها.

١٣٦٢٣ - وَعَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: دَخَلَ عَلَيْهِ قَوْمٌ يَعُودُونَ فِي مَرَضٍ لَهُ فَقَالَ: يَا جَارِيَةَ، هَلْمِي لِأَصْحَابِنَا وَلَوْ بَسْرًا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ مِنْ أَعْمَالِ الْجَنَّةِ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده جيد.

١٣٦٢٤ - وَعَنْ شَهَابِ بْنِ عَبَادٍ، أَنَّهُ سَمِعَ بَعْضَ وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ وَهُمْ يَقُولُونَ:

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٥١٨٧)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (١٩٢٥).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١٩٢٦).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١٩٢٧).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٥٠١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن حميد إلا يحيى بن

أيوب، ولا عن يحيى إلا لطلق بن السمح، تفرد به: عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم.

قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاشْتَدَّ فَرَحُهُمْ بِنَا، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى الْقَوْمِ أَوْسَعُوا لَنَا، فَفَعَدْنَا فَرَحَ بِنَا النَّبِيِّ ﷺ وَدَعَا لَنَا، ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْنَا فَقَالَ: «مَنْ سَيِّدُكُمْ وَرَزِيمُكُمْ؟» فَأَشْرَنَا بِأَجْمَعِنَا إِلَى الْمُنْدِرِ بْنِ عَائِدٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَهَذَا الْأَشْجُ؟» وَكَانَ أَوَّلَ يَوْمٍ وَضِعَ عَلَيْهِ هَذَا الْإِسْمَ لِضَرْبِهِ لَوَجْهِهِ بِحَافِرِ حِمَارٍ، قُلْنَا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَتَخَلَّفَ بَعْدَ الْقَوْمِ فَعَقَلَ رَوَاحِلَهُمْ وَضَمَّ مَتَاعَهُمْ ثُمَّ أَخْرَجَ عَيْتَهُ فَالْقَى عَنْهُ ثِيَابَ السَّفَرِ وَلَيْسَ مِنْ صَالِحِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى ﷺ وَقَدْ بَسَطَ النَّبِيُّ ﷺ رِجْلَهُ وَاتَّكَأَ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهُ الْأَشْجُ أَوْسَعَ الْقَوْمُ لَهُ وَقَالُوا: هَاهُنَا يَا أَشْجُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَأَسْتَوِي قَاعِدًا وَقَبِضَ رِجْلَهُ: «هَاهُنَا يَا أَشْجُ» فَفَعَدَ عَنْ يَمِينِ النَّبِيِّ ﷺ، فَرَحَّبَ بِهِ وَأَلْطَفَهُ، وَسَأَلَهُ عَنِ بِلَادِهِ وَسَمَّى لَهُ قَرْيَةً قَرْيَةَ الصَّنْفَا، وَالْمُشَقَّرَ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ قُرَى هَجَرَ فَقَالَ: يَا أَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ لَأَنْتَ أَعْلَمُ بِأَسْمَاءِ قُرَانَا مِنَّا فَقَالَ: «إِنِّي قَدْ وَطِئْتُ بِلَادَكُمْ وَفَسِحَ لِي فِيهَا» قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْأَنْصَارِ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَكْرَمُوا إِخْوَانَكُمْ فَإِنَّهُمْ أَشْبَاهُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ أَشْبَهُ شَيْئًا بِكُمْ أَشْعَارًا وَأَبْشَارًا أَسْلَمُوا طَائِعِينَ غَيْرَ مُكْرَهِينَ وَلَا مَوْتُورِينَ إِذْ أَبِي قَوْمٌ أَنْ يُسَلِّمُوا حَتَّى قُتِلُوا» قَالَ: فَلَمَّا أَنْ أَصْبَحُوا قَالَ: «كَيْفَ رَأَيْتُمْ كَرَامَةَ إِخْوَانِكُمْ لَكُمْ وَضِيافَتَهُمْ أَيَّاكُمْ؟»، قَالُوا: خَيْرَ إِخْوَانٍ أَلَانُوا فِرَاشَنَا وَأَطَابُوا مَطْعَمَنَا، وَبَاتُوا وَأَصْبَحُوا يُعَلِّمُونَا كِتَابَ رَبِّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا ﷺ، فَأَعْجَبَتِ النَّبِيَّ ﷺ وَفَرِحَ بِهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَجُلًا رَجُلًا فَعَرَضْنَا عَلَيْهِ مَا تَعَلَّمْنَا وَعَلِمْنَا، فَمِنَا مَنْ عَلِمَ التَّحِيَّاتِ وَأُمَّ الْكِتَابِ وَالسُّورَةَ وَالسُّورَتَيْنِ وَالسُّنَنَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَجْهِهِ فَقَالَ: «هَلْ مَعَكُمْ مِنْ أَزْوَادِكُمْ شَيْءٌ؟» فَفَرَحَ الْقَوْمُ بِذَلِكَ وَابْتَدَرُوا رِحَالَهُمْ، فَأَقْبَلَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ مَعَهُ صُرَّةٌ مِنْ تَمْرٍ فَوَضَعُوهَا عَلَى نِطْعٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَوْمَأَ بِجَرِيدَةٍ فِي يَدِهِ كَأَن يَتَحَصَّرُ بِهَا فَوْقَ الذَّرَاعِ وَدُونَ الذَّرَاعَيْنِ، فَقَالَ: «أَتَسْمُونَ هَذَا التَّغْضُوضَ؟» قُلْنَا: نَعَمْ، ثُمَّ أَوْمَأَ إِلَى صُرَّةٍ أُخْرَى فَقَالَ: «أَتَسْمُونَ هَذَا الصَّرْفَانَ؟» قُلْنَا: نَعَمْ، ثُمَّ أَوْمَأَ إِلَى صُرَّةٍ فَقَالَ: «أَتَسْمُونَ هَذَا الْبُرْنِيَّ؟» قُلْنَا: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا إِنَّهُ خَيْرٌ تَمْرِكُمْ وَأَنْفَعُهُ لَكُمْ» قَالَ: فَرَجَعْنَا مِنْ وَفَادَتْنَا تِلْكَ فَأَكْتَرْنَا الْعَرْزَ مِنْهُ وَعَظَّمَتْ رَعْبَتَنَا فِيهِ حَتَّى صَارَ مُعْظَمَ نَحْلِنَا وَتَمَرْنَا الْبُرْنِيَّ، فَقَالَ الْأَشْجُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ ثَقِيلَةٌ وَخِمَةٌ وَإِنَّا إِذَا لَمْ نَشْرَبْ هَذِهِ الْأَشْرِبَةَ هَيْجَتِ أَلْوَانُنَا، وَعَظَّمَتْ بُطُونُنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَشْرَبُوا فِي الدُّبَاءِ وَالْحَتَمِ، وَالنَّقِيرِ وَكَيْشْرَبَ أَحَدُكُمْ فِي سِقَاءِ يِلَاطٍ عَلَى فِيهِ» فَقَالَ لَهُ الْأَشْجُ: يَا أَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ رَحِصْ لَنَا فِي مِثْلِ هَذِهِ وَأَوْمَأَ بِكَفِيهِ، فَقَالَ: «يَا أَشْجُ إِنِّي إِنْ رَحِصْتُ لَكَ فِي مِثْلِ

هَذِهِ، وَقَالَ: بِكَفَيْهِ هَكَذَا، شَرِبْتُهُ فِي مِثْلِ هَذِهِ، وَفَرَجَ يَدَيْهِ، وَبَسَطَهَا، يَعْنِي أَعْظَمَ مِنْهَا، حَتَّى إِذَا تَمَلَّ أَحَدُكُمْ مِنْ شَرَابِهِ قَامَ إِلَى ابْنِ عَمِّهِ فَهَزَرَ سَاقَهُ بِالسَّيْفِ، وَكَانَ فِي الْوَفْدِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَضَلٍ يُقَالُ لَهُ: الْحَارِثُ قَدْ هَزَرَ سَاقَهُ فِي شَرَابٍ لَهُمْ فِي بَيْتٍ تَمَثَّلَهُ مِنْ الشُّعْرِ فِي امْرَأَةٍ مِنْهُمْ، فَقَامَ بَعْضُ أَهْلِ ذَلِكَ الْبَيْتِ فَهَزَرَ سَاقَهُ بِالسَّيْفِ، فَقَالَ الْحَارِثُ: لَمَّا سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَعَلْتُ أَسْدُلُ ثَوْبِي فَأَعْطَى الضَّرْبَةَ بِسَاقِي وَقَدْ أَبْدَاهَا اللَّهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ (١).

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

١٣٦٢٥ - وَعَنْ نَمِرِ بْنِ خَرِشَةَ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: وَفَدْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَدْرَكَنَاهُ بِالْجَحْفَةِ، فَاسْتَبَشَرَ النَّاسَ بِقُدُومِنَا، فَأَسْلَمْنَا، وَأَمْرَهُمْ بِالْقُدُومِ مَعَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَكَانَ يَحْضُ إِخْوَانَهُمْ مِنَ النَّاسِ كُلِّ عَشِيَةِ عَلَيْهِمْ يَضِيفُونَهُمْ فَيَقُولُ: «إِخْوَانُكُمْ ضَيْفَانُكُمْ، كُلُّ امْرِئٍ بِقَدْرِ مَا وَسِعَ اللَّهُ عَلَيْهِ»، فَيَقُومُ الرَّجُلُ فَيَأْخُذُ الرَّجُلَ وَالرَّجُلِينَ، وَكَانَ يَأْخُذُ الثَّلَاثَةَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ (٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن يزيد المستملي، وهو وضاع.

#### ٤ - باب أدب الضيف

١٣٦٢٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَلْبَسَهُ اللَّهُ نِعْمَةً فَلْيَكْثِرْ مِنَ الْحَمْدِ لِلَّهِ، وَمَنْ كَثُرَتْ هُمُومُهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ، وَمَنْ أَبْطَأَ عَنْهُ رِزْقُهُ فَلْيَكْثِرْ مِنْ قَوْلِ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَمَنْ نَزَلَ مَعَ قَوْمٍ فَلَا يَصُومُونَ إِلَّا بِإِذْنِهِمْ، وَمَنْ دَخَلَ دَارَ قَوْمٍ فَلْيَجْلِسْ حَيْثُ أَمْرُوهُ، فَإِنَّ الْقَوْمَ أَعْلَمُ بِعَوْرَةِ دَارِهِمْ» (٣).

رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وزاد فيه: «وإن من الذنب المسخوط به على صاحبه، الحقد في الحسد، والكسل في العبادة، والظنك في المعيشة»، وفيه يونس بن تميم، ذكره الذهبي في الميزان، وذكر هذا الحديث في ترجمته، ولم يذكر عن أحد تضعيفه.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٢/٣، ٤٣٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٧٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٢٢٥)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن نمير بن خريشة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: يعقوب الزهري.

(٣) أخرجه الطبراني في الصغير (٧٢/٢).

### ٤١ - باب النهي عن التكلف

١٣٦٢٧ - عَنْ شَقِيقٍ، أَوْ نَحْوِهِ، شَكَ قَيْسٌ، أَنَّ سَلْمَانَ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَدَعَا لَهُ بِمَا كَانَ عِنْدَهُ، وَقَالَ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَوْ لَوْلَا أَنَا نُهَيْنَا أَنْ يَتَكَلَّفَ أَحَدُنَا لِصَاحِبِهِ لَتَكَلَّفْنَا لَكَ<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط بأسانيد، وأحد أسانيد الكبير رجاله رجال الصحيح.

١٣٦٢٨ - وَعَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلْمَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَصَاحِبِي إِلَى سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، فَقَالَ سَلْمَانُ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ التَّكَلُّفِ لَتَكَلَّفْتُ لَكُمْ، ثُمَّ جَاءَ بِخَبْزٍ وَمِلْحٍ، فَقَالَ صَاحِبِي: لَوْ كَانَ فِي مَلْحِنَا عِنَقُزٌ، بَعِثَ سَلْمَانُ بِمَطْهَرَتِهِ فَرَهْنَهَا، ثُمَّ جَاءَ بِعِنَقُزٍ، فَلَمَّا أَكَلْنَا قَالَ صَاحِبِي: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَنَعَنَا بِمَا رَزَقَنَا، فَقَالَ سَلْمَانُ: لَوْ قَنَعْتَ بِمَا رَزَقَكَ لَمْ تَكُنْ مَطْهَرْتِي مَرْهُونَةً<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني، ورجال الصحيح، غير محمد بن منصور الطوسي، وهو ثقة.

١٣٦٢٩ - وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَهُ: نَهَانَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَتَكَلَّفَ لِلضَّيْفِ مَا لَيْسَ عِنْدَنَا.

### ٤٢ - باب فيمن احتقر ما قدم إليه

١٣٦٣٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ، قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ جَابِرٌ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَدَّمُوا إِلَيْهِمْ خَبْزًا وَخَلًّا، فَقَالَ: كُلُوا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ، إِنَّهُ هَلَكَ بِالرَّجُلِ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِ النَّفَرُ مِنْ إِخْوَانِهِ فَيَحْتَقِرَ مَا فِي بَيْتِهِ أَنْ يُقَدِّمَهُ إِلَيْهِمْ، وَهَلَكَ بِالْقَوْمِ أَنْ يَحْتَقِرُوا مَا قَدَّمُوا إِلَيْهِمْ»<sup>(٣)</sup>.

قُلْتُ: هُوَ فِي الصَّحِيحِ بِإِخْتِصَارٍ. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَأَبُو يَعْلَى، إِلَّا أَنَّهُ، قَالَ: «وَكُفَى بِالْمَرْءِ شَرًّا أَنْ يَحْتَقِرَ مَا قَرَّبَ إِلَيْهِ»، وَفِي إِسْنَادِ أَبِي يَعْلَى: أَبُو طَالِبِ الْقَاصِ، وَلَمْ أَعْرِفْهُ، وَبِقِيَّةِ رِجَالِ أَبِي يَعْلَى وَتَقْوَاهُ.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤١/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٧٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٠٨٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧١/٣)، والطبراني في الكبير (١٨٩/٧، ١٩٩/٢، ١٥٣/١١).

وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٧٦).

١٣٦٣١ - وَعَنْ أَبِي عَوَانَةَ، أَنَّهُ قَالَ: صَنَعْتَ طَعَامًا، فَدَعَوْتَ سَلِيمَانَ الْأَعْمَشَ، فَبَلَغَنِي عَنْهُ أَنَّهُ، قَالَ: إِنْ وَضَّاحًا دَعَانَا عَلَى عِرْقِ عَامِرٍ وَرِمَانَ حَامِضٍ، قَالَ: فَلَقِيتُ رَقْبَةَ ابْنِ مِصْقَلَةَ فَشَكَوْتُهُ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَكْفَيْكَ. فَلَقِيَهُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ دَعَاكَ أَخٌ مِنْ إِخْوَانِنَا فَأَكْرَمَكَ، ثُمَّ تَقُولُ: عَلَى عِرْقِ عَامِرٍ وَرِمَانَ حَامِضٍ، أَمَا وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُكَ إِلَّا شَرَسَ الطَّبِيعَةَ دَائِمًا تَطْرُبُ سَرِيعَ الْمَلَلِ مُسْتَخْفٍ بِحَقِّ الدُّورِ، كَأَنَّكَ تَسْعَطُ الْخُرْدَلِ إِذَا سَيِقَتْ الْحِكْمَةَ.

رواه أبو يعلى، وإسناده حسن.

### ٤٣ - باب فيمن قدم إليه طعام فليأكل ولا يسأل عنه

١٣٦٣٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ فَأَطْعَمَهُ طَعَامًا فَلْيَأْكُلْ مِنْ طَعَامِهِ وَلَا يَسْأَلْهُ عَنْهُ، فَإِنْ سَقَاهُ شَرَابًا مِنْ شَرَابِهِ فَلْيَشْرَبْ مِنْ شَرَابِهِ وَلَا يَسْأَلْهُ عَنْهُ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، وأبو يعلى، وفيه مسلم بن خالد الزنجي، وثقه ابن معين وغيره وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجالهما رجال الصحيح.

### ٤٤ - باب شكر المعروف ومكافأة فاعله

١٣٦٣٣ - عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَشْكَرَ النَّاسِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَشْكَرُهُمْ لِلنَّاسِ».

١٣٦٣٤ - وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ»<sup>(٢)</sup>.

رواه كله أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات.

١٣٦٣٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَثِيرًا مَا يَقُولُ لِي: «يَا عَائِشَةُ، مَا فَعَلْتَ أَيْبَاتِكَ؟» فَأَقُولُ: «وَأَيُّ أَيْبَاتِي تَرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَإِنَّهَا كَثِيرَةٌ، فَيَقُولُ لِي: «الشكر»، فأقول: نعم، بأبي أنت وأمي، قَالَ الشَّاعِرُ:

إِرْفَعْ ضَعِيفَكَ لَا يَجْزِيكَ بِكَ ضَعْفُهُ      يَوْمًا فَتُدْرِكُهُ الْعَوَاقِبُ قَدْ نَمَا  
يُجْزِيكَ أَوْ يُثْنِي عَلَيْكَ وَإِنَّ مَنْ      أَتْنِي عَلَيْكَ بِمَا فَعَلْتَ كَمَنْ جَزَى

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٣٩٩)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٧٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٢١١، ٢١٢)، والطبراني في الكبير (١/١٦٢).

إِنَّ الْكَرِيمَ إِذَا أَرَدَتْ وَصَالَهُ لَمْ تُلْفِ رِثًا حَبْلُهُ وَاهِي الْقَوَى  
 قَالَ: فيقول: «يا عَائِشَةَ، إِذَا حَشَرَ اللَّهُ الْخَلَائِقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِهِ  
 اصْطَنَعَ إِلَيْهِ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِهِ مَعْرُوفًا: هَلْ شَكَرْتَهُ؟ فيقول: أَى رَبِّ، عَلِمْتَ أَنْ ذَلِكَ مِنْكَ  
 فَشَكَرْتَكُ عَلَيْهِ، فيقول: لَمْ تَشْكُرْنِي إِنْ لَمْ تَشْكُرْ مِنْ أَجْرِي ذَلِكَ عَلَى يَدَيْهِ»<sup>(١)</sup>.  
 رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط عن شيخه ذاكر بن شيبة العسقلانى، ضعفه  
 الأزدى.

١٣٦٣٦ - وَعَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَسَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لَا  
 يَشْكُرُ النَّاسَ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبرانى، وفيه من لم أعرفهم.

١٣٦٣٧ - وَعَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَشْكَرَ النَّاسِ لِلَّهِ عَزَّ  
 وَجَلَّ أَشْكَرُهُمْ لِلنَّاسِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبرانى، وفيه عبد المنعم بن نعيم، وهو ضعيف.

١٣٦٣٨ - وَعَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَشْكُرِ لِلنَّاسِ، لَمْ يَشْكُرِ  
 لِلَّهِ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح.

١٣٦٣٩ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ، لَمْ  
 يَشْكُرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(٥)</sup>.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وإسناده حسن.

١٣٦٤٠ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اصْطَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٥٨٠)، وقال: لا يُرْوَى هذا الحديث عن مكحول إلا من

هذا الوجه، تفرّد به: رواد بن الجراح.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥١٩).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٢٥).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٥٠١).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٥٨٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن مطرف إلا أسباط،

تفرّد به: يوسف بن عدى.

فجازوه، فإن عجزتم عن مجازاته فادعوا له حتى يعلم أنه قد شكرتم، فإن الله شاكر يحب الشاكرين»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الوهاب بن الضحاك وهو متروك، وهو عند أبي داود والنسائي، بلفظ: «حتى تروا أنكم قد كافأتموه»، بدل: «حتى يعلم أن قد شكرتم»، دون ما بعده.

١٣٦٤١ - وَعَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَتَى إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَلْيُكَافِئْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَذْكُرْهُ، فَإِنَّ مَنْ ذَكَرَهُ فَقَدْ شَكَرَهُ، وَمَنْ تَشَبَّعَ بِمَا لَمْ يَنْلُ فَهُوَ كَلَابِيسِ ثَوْبِي زُورٍ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، وفيه صالح بن أبي الأخضر، وقد وثق على ضعفه، وبقية رجال أحمد ثقات.

١٣٦٤٢ - وَعَنْ طَلْحَةَ، يَعْنِي ابْنَ عَبِيدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَوْلَى مَعْرُوفًا، فَلْيَذْكُرْهُ، فَمَنْ ذَكَرَهُ فَقَدْ شَكَرَهُ، وَمَنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفه.

١٣٦٤٣ - وَعَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَمِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافَأْتُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَادْعُوا لَهُ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه يحيى بن يعلى الأسلمي، وهو ضعيف.

١٣٦٤٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: جِزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ»<sup>(٥)</sup>.

رواه الطبراني في الصغير، وفيه موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن نافع إلا عُرفطمة. تفرّد به: إسماعيل بن عياش، عن الوليد بن عبّاد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٠/٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٩٩/٤)، والحاكم في المستدرک (٦٤/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٨٢)، والمتقى الهندي في كنز العمال برقم (١٦٥٦٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٢١١).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣١٨٩).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٩/٢).

١٣٦٤٥ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ يَمْشِي فِي شِدَّةِ حَرٍّ انْقَطَعَ شِسْعٌ نَعْلِهِ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ بِشِسْعٍ فَوَضَعَهُ فِي نَعْلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ مَا حَمَلَتْ عَلَيْهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَفْعَلْ مَا حَمَلَتْ عَلَيْهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» (١).

رواه أحمد، والطبراني، وفيه على بن يزيد الألهاني، وهو ضعيف.

١٣٦٤٦ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَوْ قَالَ لِي فِرْعَوْنُ: بَارِكِ اللَّهُ فِيكَ. قُلْتُ: وَفِيكَ، وَفِرْعَوْنُ قَدَمَاتُ (٢).

رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

#### ٤٥ - باب إتمام المعروف

١٣٦٤٧ - عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «استتمام المعروف أفضل من ابتدائه» (٣).

رواه الطبراني في الصغير، وفيه عبد الرحمن بن قيس الضبي، وهو متروك.

#### ٤٦ - باب شكر القليل

١٣٦٤٨ - عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَشْكُرِ الْقَلِيلَ لَمْ يَشْكُرِ الْكَثِيرَ، وَمَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَالتَّحَدُّثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ شُكْرٌ، وَتَرْكُهَا كُفْرٌ، وَالْجَمَاعَةُ رَحْمَةٌ، وَالْفُرْقَةُ عَذَابٌ».

رواه عبد الله، وأبو عبد الرحمن راويه عن الشعبي لم أعرفه، وبقيه رجاله ثقات.

١٣٦٤٩ - وَعَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَائِلٌ فَأَمَرَ لَهُ بِتَمْرَةٍ فَلَمْ يَأْخُذْهَا، أَوْ وَحَّشَ بِهَا، قَالَ: وَأَنَا هُ أَخْرُ فَأَمَرَ لَهُ بِتَمْرَةٍ، قَالَ: فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ تَمْرَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَقَالَ لِلْجَارِيَةِ: «اذْهَبِي إِلَى أُمِّ سَلْمَةَ فَأَعْطِيهِ الْأَرْبَعِينَ دِرْهَمًا الَّتِي عِنْدَهَا» (٤).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، غير عمارة بن زاذان، وثقه جماعة وضعفه الدارقطني.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٦/٥)، والطبراني في الكبير (٢٥٥/٨)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٨١).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٠٦٠٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الصغير (١٥٥/١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٥/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم

#### ٤٧ - باب مَا يَقُولُ إِذَا سُئِلَ عَنْ حَالِهِ

١٣٦٥٠ - عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَلْقَى رَجُلًا فَيَقُولُ: «يَا فُلَانُ كَيْفَ أَنْتَ؟» فَيَقُولُ: بِخَيْرٍ أَحْمَدُ اللَّهَ، فَيَقُولُ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «جَعَلَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ» فَلَقِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: «كَيْفَ أَنْتَ يَا فُلَانُ؟» فَقَالَ: بِخَيْرٍ إِنْ شَكَرْتُ، قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّكَ كُنْتَ تَسْأَلُنِي فَتَقُولُ: «جَعَلَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ» وَإِنَّكَ الْيَوْمَ سَكَتَ عَنِّي، فَقَالَ لَهُ: «إِنِّي كُنْتُ أَسْأَلُكَ فَتَقُولُ بِخَيْرٍ أَحْمَدُ اللَّهَ، فَأَقُولُ: جَعَلَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ، وَإِنَّكَ الْيَوْمَ قُلْتَ: بِخَيْرٍ إِنْ شَكَرْتُ فَشَكَكْتَ فَسَكَتُ عَنْكَ» (١).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير مؤمل بن إسماعيل، وهو ثقة، وفيه ضعف.

#### ٤٨ - باب فِيمَنْ يَرْجَى خَيْرَهُ وَخَيْرَ النَّاسِ وَشَرَارِهِمْ

١٣٦٥١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَفَ عَلَى نَاسٍ جُلُوسٍ فَقَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ مِنْ شَرِّكُمْ» فَسَكَتَ الْقَوْمُ فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «خَيْرِكُمْ مَنْ يَرْجَى خَيْرَهُ وَيُؤْمِنُ شَرَّهُ، وَشَرُّكُمْ مَنْ لَا يَرْجَى خَيْرَهُ وَلَا يُؤْمِنُ شَرَّهُ» (٢).

رواه أحمد بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح.

١٣٦٥٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِشَرَارِكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى، إِنْ شِئْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِنْ شَرَارِكُمُ الَّذِي يَنْزِلُ وَحْدَهُ وَيَجْلِدُ عَبْدَهُ وَيَمْنَعُ رَفْدَهُ»، قَالَ: «أَفَلَا أَنْبِئُكُمْ بِشَرِّ مَنْ ذَلِكَ؟» قَالُوا: بَلَى، إِنْ شِئْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مَنْ يَبْغِضُ النَّاسَ وَيَبْغِضُونَهُ»، قَالَ: «أَفَلَا أَنْبِئُكُمْ بِشَرِّ مَنْ ذَلِكَ؟» قَالُوا: بَلَى، إِنْ شِئْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الَّذِينَ لَا يَقِيلُونَ عَثْرَةَ، وَلَا يَقْبَلُونَ مَعْذِرَةَ، وَلَا يَغْفِرُونَ ذَنْبًا»، قَالَ: «أَفَلَا أَنْبِئُكُمْ بِشَرِّ مَنْ ذَلِكَ؟» قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مَنْ لَا يَرْجَى خَيْرَهُ وَلَا يُؤْمِنُ شَرَّهُ» (٣).

رواه الطبراني، وفيه عن بس بن ميمون وهو متروك.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤١/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٨٨٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٨/٢، ٢٧٨)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم

(٢٨٨٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٠٧٧٥).

١٣٦٥٣ - وَعَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «شَرِّكُمْ مَنْ يَتَّقَى شَرَّهُ، وَلَا يَرْجَى خَيْرَهُ، وَخِيَارَكُمْ مَنْ يَرْجَى خَيْرَهُ، وَلَا يَتَّقَى شَرَّهُ».

رواه أبو يعلى، وفيه مبارك بن سحيم وهو متروك.

#### ٤٩ - باب فيمن يصلح له المعروف

١٣٦٥٤ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَعْرُوفَ لَا يَصْلِحُ إِلَّا لَدَى حَسَبٍ أَوْ دِينٍ أَوْ لَدَى حِلْمٍ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه سليمان بن سلمة الخبائري، وهو متروك.

١٣٦٥٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَدْخُلُ بَيْتَكَ إِلَّا تَقِيًّا، وَلَا تَوَلَّ مَعْرُوفَكَ إِلَّا مُؤْمِنًا»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه من أعرفهم.

١٣٦٥٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعًا، قَالَتْ: «لَا تَصْلِحُ الصَّنِيعَةُ إِلَّا عِنْدَ ذِي حَسَبٍ، أَوْ دِينٍ، كَمَا لَا تَصْلِحُ الرِّيَاضَةُ إِلَّا فِي النَّجِيبِ».

رواه البزار، وفيه عبيد بن القاسم، وهو كذاب.

#### ٥٠ - باب أحب حبيبك هونا ما عسى أن يكون بغيضك يوماً ما

تقدم.

#### ٥١ - باب تنقه وتوقه

تقدم.

#### ٥٢ - باب أخبر تقله

تقدم هذا كله في الأدب.

#### ٥٣ - باب سيكون الناس ذئاب

تقدم في الأدب.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٦٥٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٤٤٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن القاسم إلا أبو

الأسود، ولا عن أبي الأسود إلا ابن لهيعة، تفرد به: محمد بن بكير.

## ٥٤ - باب مداراة النَّاسِ وَمَنْ لَا يُؤْمِنُ شَرَّهُ

تقدم فى الأدب، وبقى منه شىء:

١٣٦٥٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أُولَ هَذِهِ الْأُمَّةِ خِيَارُهُمْ وَأَخْرَاهَا شَرَارُهُمْ، مُخْتَلِفِينَ مُتَفَرِّقِينَ، فَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَتَأْتَهُ مِنِّيهِ، وَهُوَ يَأْتِي إِلَى النَّاسِ مَا يَجِبُ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبرانى، وفيه المفضل بن معروف، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

## ٥٥ - باب حق المسلم على المسلم

١٣٦٥٨ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ» وَيَقُولُ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا تَوَادَّ ائْتَانًا فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا إِلَّا بِذَنْبٍ يُحْدِثُهُ أَحَدُهُمَا» وَكَانَ يَقُولُ: «لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ مِنَ الْمَعْرُوفِ سِتٌّ: يُشَمَّتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيَعُوذُهُ إِذَا مَرَضَ، وَيَنْصَحُهُ إِذَا غَابَ وَيَشْهَدُهُ، وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيَتَّبِعُهُ إِذَا مَاتَ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، وإسناده حسن.

١٣٦٥٩ - وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلِيطٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي أَرْفَلَةٍ مِنَ النَّاسِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ التَّقْوَى هَاهُنَا»، قَالَ حَمَّادٌ: وَقَالَ بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد بأسانيد، وإسناده حسن، ورواه أبو يعلى بنحوه.

١٣٦٦٠ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعَمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، يَقُولُ: إِنَّهُ جَمَعَهُمْ بِرِسَالِهِمْ فِي الْبَحْرِ وَمَرَّكَبِ أَبِي أَيُّوبِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: فَلَمَّا حَضَرَ غَدَاؤَنَا أَرْسَلْنَا إِلَى أَبِي أَيُّوبَ وَإِلَى أَهْلِ مَرَّكَبِهِ وَقَالَ: دَعَوْتُونِي وَأَنَا صَائِمٌ، وَكَانَ عَلَى مِنَ الْحَقِّ أَنْ أَجِيبَكُمْ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ سِتٌّ

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٥١٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦٨/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٢٩٩٦).

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٢٩٩٧)، وفى مسند أحمد زيادة ليست هنا وهى بعد قول حماد، قال: «وَمَا تَوَادَّ ائْتَانًا فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا إِلَّا حَدَّثَ يُحْدِثُهُ أَحَدُهُمَا، وَالْمُحَدَّثُ شَرٌّ وَالْمُحَدِّثُ شَرٌّ وَالْمُحَدِّثُ شَرٌّ».

خصال واجبة، فمن ترك خصلة منها فقد ترك حقاً واجباً: إِذَا دَعَاهُ أَنْ يَجِيْبَهُ، وَإِذَا لَقِيَهُ أَنْ يَسْلِمَ عَلَيْهِ، وَإِذَا عَطَسَ أَنْ يَشْمِتَهُ، وَإِذَا مَرَضَ أَنْ يَعُوْدَهُ، وَإِذَا مَاتَ أَنْ يَشِيْعَ جَنَازَتَهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَهُ أَنْ يَنْصَحَهُ»، قَالَ: وَكَانَ فِينَا رَجُلٌ مَزَاحٌ، وَكَانَ عَلَيَّ نَفَقَاتِنَا رَجُلٌ، فَقَالَ الْمَزَاحُ لِلَّذِي يَلِي الطَّعَامَ: جَزَاكَ اللهُ خَيْرًا وَبِرًّا، فَلَمَّا أَكْثَرَ عَلَيْهِ جَعَلَ يَغْضَبُ وَيَشْتَمُهُ، فَقَالَ الْمَزَاحُ: يَا أَبَا أَيُّوبَ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ إِذَا أَنَا قُلْتُ لَهُ: جَزَاكَ اللهُ خَيْرًا وَبِرًّا، غَضِبَ وَشْتَمَنِي؟ فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ: كُنَّا نَقُولُ: مَنْ لَمْ يَصْلِحْهُ الْخَيْرَ أَصْلَحَهُ الشَّرُّ، قُلْتُ لَهُ: فَلَمَّا جَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلَ قَالَ لَهُ ذَلِكَ الْمَزَاحُ: جَزَاكَ اللهُ شَرًّا وَغَرًّا، فَضَحِكَ الرَّجُلُ وَرَضِيَ وَقَالَ: إِنَّكَ لَا تَدْعُ بِطَالَتِكَ، فَقَالَ الْمَزَاحُ: جَزَى اللهُ أَبَا أَيُّوبَ خَيْرًا وَبِرًّا، فَقَدْ قَالَ لِي (١).

رواه الطبراني، وعبد الرحمن، وثقه يحيى القطان وغيره، وضعفه جماعة، وبقيه رجاله ثقات.

١٣٦٦١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لِلْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ سِتٌّ خِصَالٌ: يَسْلِمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيَشْمِتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَإِذَا دَعَاهُ أَنْ يَجِيْبَهُ، وَإِذَا مَرَضَ أَنْ يَعُوْدَهُ، وَإِذَا مَاتَ أَنْ يَشْهَدَهُ، وَإِذَا غَابَ أَنْ يَنْصَحَهُ».

١٣٦٦٢ - وَفِي رِوَايَةٍ: «وَإِنْ دَعَاهُ وَكَلَّمَ عَلَى كِرَاعٍ أَجَابَهُ» (٢).

رواه الطبراني في الأوسط بإسنادين، رجال أحدهما ثقات.

١٣٦٦٣ - وَعَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمُسْلِمُ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَعِرْضُهُ وَمَالُهُ، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَالْتَّقْوَى هَاهُنَا، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْقَلْبِ، وَحَسَبُ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ» (٣).

قُلْتُ: عَزَاهُ فِي الْأَطْرَافِ بِاخْتِصَارٍ إِلَى أَبِي دَاوُدَ فِي غَيْرِ رِوَايَةِ اللَّوْلُؤِيِّ. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتَّبْرَانِيُّ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٤٠٧٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤١٤١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أشعث إلا الصباح

ابن محارب. وسعيد، هو: المقبري، ويقال: سعيد بن مينا.

(٣) تقدم تخريجه.

١٣٦٦٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادِ الْحَضْرَمِيِّ، قَالَ: لَقِيَ مَالِكَ بْنَ دِينَارٍ سَالِمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَهُوَ رَاكِبٌ عَلَى حِمَارٍ سَاقِطَةُ أُذُنَاهُ رِثَ السَّرِجِ وَالثِيَابِ، فَقَالَ لَهُ سَالِمٌ: مِمَّنِ الرَّجُلُ؟ فَقَالَ لَهُ: مِنْكَ وَإِلَيْكَ وَمِنْ بَعْضِ مَوَالِيكَ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَحْوَى الْمُسْلِمِ، لَا يَخْذَلُهُ وَلَا يَخُونُهُ وَلَا يَنْسَاهُ فِي مَصِيبَةٍ نَزَلَتْ بِهِ، وَإِنْ تَلَفَ خِيَارَ الْعَرَبِ، وَالْمَوَالِي يَجِبُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا لَا يَجِدُونَ مِنْ ذَلِكَ بَدَأًا، وَإِنْ تَلَفَ شَرَّ الْفَرِيقَيْنِ بَبْغَضِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا لَا يَجِدُونَ مِنْ ذَلِكَ بَدَأًا»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني، وإسناده جيد.

١٣٦٦٥ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ بِالْمَعْرُوفِ: يَسْلَمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيَشْمَتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيَشْهَدُهُ إِذَا مَاتَ، وَيَنْصَحُ لَهُ بِالْغَيْبِ، وَيَجِبُ لَهُ مَا يَجِبُ لِنَفْسِهِ<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني وَقَالَ: لَمْ يَرْفَعَهُ أَبُو جَعْفَرٍ الْفَرَاءُ، وَرَفَعَهُ أَبُو إِسْحَاقَ السَّبْيَعِيُّ، وَلَمْ يَسُقِ إِسْنَادَهُ أَبُو إِسْحَاقَ، وَرَجَالُهُ ثِقَاتٌ.

١٣٦٦٦ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ رَجُلٍ، فَقَالَ: «مَنْ يَعْرِفُهُ؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: أَنَا، قَالَ: «مَا اسْمُهُ؟» قَالَ: لَا أَدْرِي، قَالَ: «اسْمُ أَبِيهِ؟» قَالَ: لَا أَدْرِي، قَالَ: «لَيْسَتْ هَذِهِ مَعْرِفَةٌ بِمَعْرِفَةٍ حَتَّى تَعْرِفَ اسْمَهُ وَاسْمَ أَبِيهِ وَقَبِيلَتَهُ، إِنْ مَرَضَ عَدْتَهُ، وَإِنْ مَاتَ اتَّبَعْتَ جَنَازَتَهُ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه عمرو بن دينار، قهرمان آل الزبير، وهو متروك.

## ٥٦ - باب إكرام المسلم

تقدم في أوائل الأدب.

## ٥٧ - باب أحب للناس ما تحب لنفسك

١٣٦٦٧ - عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَشِيرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِجَدِّهِ يَزِيدَ بْنِ أَسَدٍ: «أَحَبُّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ».

١٣٦٦٨ - وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ خَالِدٍ أَيْضًا، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، أَنَّهُ قَالَ:

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٢٣٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٧٤٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٢٢٧).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُتِجِبُ الْجَنَّةَ؟» قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأُجِبُّ لِأَخِيكَ مَا تُجِبُّ لِنَفْسِكَ».

رواه عبد الله، والطبراني في الكبير والأوسط بنحوه، ورجاله ثقات.

١٣٦٦٩ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَرَهُ أَنْ يَزْحَزْحَ عَنِ النَّارِ، وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَلْتَأْتَهُ مَنِيَّتُهُ، وَهُوَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَيَأْتِي إِلَى النَّاسِ مَا يَجِبُ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات.

### ٥٨ - باب رحمة الناس

١٣٦٧٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، يَعْنِي الْخُدْرِيَّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمُ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، وفيه عطية، أي العوفى، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح.

١٣٦٧١ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَنْ تَوْمِنُوا حَتَّى تَرَاحِمُوا»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَلْنَا رَحِيمًا، قَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ بِرَحْمَةٍ أَحَدَكُمْ صَاحِبَهُ، وَلَكِنَّهَا رَحْمَةُ النَّاسِ رَحْمَةُ الْعَامَةِ».

رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

١٣٦٧٢ - وَعَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ارْحَمْ مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكَ مَنْ فِي السَّمَاءِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٧٤١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن طلحة بن مصرف إلا ليث، ولا عن ليث إلا زياد بن عبد الله، تفرد به: سهل بن عثمان، ولا يروى عن عبد الله بن عمرو إلا بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٩١٢)، والزبيدي في الإتحاف (٣١٩/٦)، والعرافي في المغني عن حمل الأسفار (١٢٧/٣)، وعبد الرزاق في المصنف (٢٠٥٨٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٢٥٠٢).

رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

١٣٦٧٣ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «والذي نفسي بيده لا يضع الله رحمته إلا على رحيم»، قالوا: يا رَسُولُ اللَّهِ، كلنا يرحم، قَالَ: «ليس برحمة أحدكم صاحبه، يرحم الناس كافة».

رواه أبو يعلى، ورجاله وثقوا، إلا أن ابن إسحاق مدلس.

١٣٦٧٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ارحم من في الأرض يرحمك من في السماء».

رواه أبو يعلى، والطبراني في الثلاثة، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح، إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه، فهو مرسل.

١٣٦٧٥ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «من لا يرحم لا يرحم».

رواه البزار، والطبراني، وفيه عطية، وقد وثق على ضعفه، وبقيه رجال البزار رجال الصحيح.

١٣٦٧٦ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «من لا يرحم لا يرحم».

رواه البزار، وفيه من لم أعرفه.

١٣٦٧٧ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن.

١٣٦٧٨ - وَعَنْ معاوية بن حيدة، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ».

وفي زكريا بن أبي عبيدة، وفيه ضعف.

١٣٦٧٩ - وَعَنْ الأشعث بن قيس، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «من لم يرحم

المسلمين، فلن يرحمه الله».

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه من لم أعرفه. قُلْتُ: وتأتي أحاديث في التوبة من

هَذَا الباب.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٧٢١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن زيد بن أبي أنيسة

إلا أبو شيبة، تفرد به: إسماعيل بن عياش.

## ٥٩ - باب مثل المؤمن من أهل الإيمان

١٣٦٨٠ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ يَأْلَمُ الْمُؤْمِنُ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ كَمَا يَأْلَمُ الْجَسَدُ لِمَا فِي الرَّأْسِ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح.

١٣٦٨١ - وَعَنْ بَشِيرِ بْنِ سَعْدٍ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْزِلَةُ الْمُؤْمِنِ مِنَ الْمُؤْمِنِ مَنْزِلَةُ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ، مَتَى مَا اشْتَكَى الْجَسَدُ اشْتَكَى لَهُ الرَّأْسُ، وَمَتَى مَا اشْتَكَى الرَّأْسُ اشْتَكَى سَائِرَ الْجَسَدِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه عبد الله المدني، وهو متروك.

١٣٦٨٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَنِيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه صالح بن نبهان، وهو ضعيف.

## ٦٠ - باب مكارم الأخلاق والعفو عن ظلم

١٣٦٨٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ»<sup>(٤)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

١٣٦٨٤ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِ اللَّهُ بَعَثَنِي بِتَمَامِ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَكَمَالِ مَحَاسِنِ الْأَفْعَالِ».

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٢٢٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٧١٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن سفيان إلا عبد الملك بن أبي كريمة، تفرد به: علي بن بهرام.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨١/٢)، والحاكم في المستدرک (٦١٣/٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٩٢/١٠)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٣٥٤٩)، والمتقى الهندي في كنز العمال برقم (٣١٩٦٩)، والزيدي في إتحاف السادة المتقين (١٧١/٦)، والبغوي في شرح السنة (٢٠٢/١٣)، والبخاري في التاريخ (١٨٨/٧).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عمر بن إبراهيم القرشي، وهو ضعيف.  
١٣٦٨٥ - وَعَنْ أَنَسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ مِنْ أَعْمَالِ الْجَنَّةِ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط في حديث تقدم في الضيافة.  
١٣٦٨٦ - وَعَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، وَيُحِبُّ مَعَالِيَ الْأَخْلَاقِ، وَيَكْرَهُ سَفْسَافَهَا».

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه من لم أعرفه.  
١٣٦٨٧ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكِرْمَاءَ، وَيُحِبُّ مَعَالِيَ الْأُمُورِ، وَيَكْرَهُ سَفْسَافَهَا».

رواه الطبراني في الكبير والأوسط بنحوه إلا أنه، قَالَ: «يُحِبُّ مَعَالِيَ الْأَخْلَاقِ»، ورجال الكبير ثقات.

١٣٦٨٨ - وَعَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مَعَالِيَ الْأُمُورِ وَأَشْرَافَهَا، وَيَكْرَهُ سَفْسَافَهَا»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه خالد بن الياس، ضعفه أحمد وابن معين والبحارى والنسائي، وبقية رجاله ثقات.

١٣٦٨٩ - وَعَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِفَوَاضِلِ الْأَعْمَالِ، فَقَالَ: «يَا عَقْبَةُ صِلْ مَنْ قَطَعَكَ وَأَعْطِ مَنْ حَرَمَكَ، وَأَعْرِضْ عَمَّنْ ظَلَمَكَ».

١٣٦٩٠ - وَفِي رِوَايَةٍ: «وَأَعْفُ عَمَّنْ ظَلَمَكَ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد والطبراني، وأحد إسنادي أحمد رجاله ثقات.

١٣٦٩١ - وَعَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَكْرَمِ أَخْلَاقِ الدُّنْيَا

(١) تقدم تحريجه.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٢٨٩٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٤٨، ٤/١٥٠)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم

(٢٩٠٧، ٢٩٠٨)، والمنذرى في الترغيب والترهيب (٣/٣٤٢)، وابن كثير في التفسير

(٣/٥٣٦، ٨/٥٤٦)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣/٦١).

والآخرة؟ أن تصل من قطعك، وتعطى من حرمك، وأن تغفو عن ظلمك»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الحارث، وهو ضعيف.

١٣٦٩٢ - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَدْلِكُمْ عَلَى خَيْرِ

أَخْلَاقِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؟ مَنْ وَصَلَ مِنْ قِطْعِهِ، وَعَفَا عَمَّنْ ظَلَمَهُ، وَأَعْطَى مِنْ حَرَمِهِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه محمد بن جابر السحيمي وهو متروك. ورواه مرسلًا، وفيه من

لم أعرفه.

١٣٦٩٣ - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَفْضَلُ الْفَضَائِلِ: أَنْ

تَصِلَ مِنْ قِطْعِكَ، وَتَعْطَى مِنْ حَرَمِكَ، وَتَصْفَحَ عَمَّنْ شَتَمَكَ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه زيان بن فائد، وهو ضعيف.

١٣٦٩٤ - وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَدْلِكُمْ عَلَى مَا

يَرْفَعُ اللَّهُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «تَحْلِمُ عَلَى مَنْ جَهِلَ عَلَيْكَ،

وَتَعْفُو عَنْ مَنْ ظَلَمَكَ، وَتَعْطَى مِنْ حَرَمِكَ، وَتَصِلَ مِنْ قِطْعِكَ».

رواه البزار، وفيه يوسف بن خالد السمطي وهو كذاب.

١٣٦٩٥ - وَعَنْ عِبَادَةَ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِمَا يَشْرَفُ اللَّهُ

تَعَالَى بِهِ الْبَنِيَانَ وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَنْ تَحْلِمَ عَلَى مَنْ

جَهِلَ عَلَيْكَ، وَأَنْ تَصِلَ مِنْ قِطْعِكَ، وَتَعْطَى مِنْ حَرَمِكَ، وَتَعْفُو عَنْ مَنْ ظَلَمَكَ».

رواه الطبراني، وفيه أبو أمية بن يعلى، وهو ضعيف.

١٣٦٩٦ - وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَرَهُ أَنْ يَشْرَفَ لَهُ

الْبَنِيَانَ وَأَنْ تَرْفَعَ لَهُ الدَّرَجَاتِ، فَلْيَعْفُ عَمَّنْ ظَلَمَهُ، وَيَعْطَى مِنْ حَرَمِهِ، وَيَصِلَ مِنْ

قِطْعِهِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٥٦٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبي إسحاق إلا

يعقوب بن أبي المثد، تفرد به، ابنه نعيم بن يعقوب.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٥٥/١٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨٨/٢٠).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٥٧٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن موسى إلا أبو أمية،

تفرد به: حجاج، ولا يروى عن أبي بن كعب إلا بهذا الإسناد.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه أبو أمية بن يعلى، وهو ضعيف.

١٣٦٩٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مِنْ كُن فِيهِ حَاسِبُهُ اللَّهُ حَسَابًا يَسِيرًا وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ»، قَالَ: مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتِ وَأُمِّي؟ قَالَ: «تَعْطَى مِنْ حَرَمِكَ، وَتَصِلُ مِنْ قِطْعِكَ، وَتَعْفُو عَمَّنْ ظَلَمَكَ»، قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتَ هَذَا، فَمَا لِي يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: «يَدْخُلُكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سليمان بن داود اليمامي، وهو ضعيف.

١٣٦٩٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا شَتَمَ أَبَا بَكْرٍ، وَالنَّبِيَّ ﷺ جَالِسٌ [يَقْصُ]، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْجَبُ وَيَتَسَمُّ فَلَمَّا أَكْثَرَ رَدَّ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَامَ، فَلَحِقَهُ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَانَ يَشْتُمُنِي وَأَنْتَ جَالِسٌ، فَلَمَّا رَدَدْتُ عَلَيْهِ بَعْضَ قَوْلِهِ غَضِبْتَ وَقَمْتَ، قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ مَعَكَ مَلِكٌ يُرَدُّ عَنْكَ، فَلَمَّا رَدَدْتُ عَلَيْهِ بَعْضَ قَوْلِهِ وَقَعَ الشَّيْطَانُ فَلَمْ أَكُنْ لِأَقْعُدَ مَعَ الشَّيْطَانِ»، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ ثَلَاثٌ كُلُّهُنَّ حَقٌّ: مَا مِنْ عَبْدٍ ظَلِمَ بِمَظْلَمَةٍ فَيُعْضِي عَنْهَا لِلَّهِ عِزًّا وَجَلًّا إِلَّا أَعَزَّ اللَّهُ بِهَا نَصْرَهُ، وَمَا فَتَحَ رَجُلٌ بَابَ عَطِيَّةٍ يُرِيدُ بِهَا صِلَةَ إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا كَثْرَةً، وَمَا فَتَحَ رَجُلٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ يُرِيدُ بِهَا كَثْرَةً إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ عِزًّا وَجَلًّا بِهَا قِلَّةً»<sup>(٢)</sup>.

قُلْتُ: رَوَى أَبُو دَاوُدَ مِنْهُ إِلَى قَوْلِهِ: «فَلَمْ أَكُنْ لِأَقْعُدَ مَعَ الشَّيْطَانِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ بِنَحْوِهِ، وَرِجَالُ أَحْمَدَ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

١٣٦٩٩ - وَعَنْ السَّائِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جِيءَ بِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ [يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ] جَاءَ بِي عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، وَزُهَيْرٌ فَجَعَلُوا يَتَنَوَّنُونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُعَلِّمُونِي بِهِ قَدْ كَانَ صَاحِبِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ» قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَنِعْمَ الصَّاحِبُ كُنْتُ، قَالَ: فَقَالَ: «يَا سَائِبُ أَنْظِرْ أَخْلَاقَكَ الَّتِي كُنْتَ تَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَاصْنَعُهَا فِي الْإِسْلَامِ، أَقْرِ الضَّيْفَ وَأَكْرِمِ الْيَتِيمَ وَأَحْسِنِ إِلَى جَارِكَ»<sup>(٣)</sup>.

قُلْتُ: رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِاخْتِصَارٍ. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

١٣٧٠٠ - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ وَاحِدَةٌ مِنْ ثَلَاثٍ

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٠٦٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٦/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٩٠٩).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٥/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٩١٠).

فلا يجنى من عمله: تقوى تحجزه عن معاصي الله، أو حلم يكف به سفيها، أو خلق يعيش به في الناس».

وأن النبي ﷺ قال: «من كان فيه واحدة من ثلاث، زوجه الله من الحور العين، من كانت عنده أمانة خفية شهية فأداها مخافة الله، أو رجل عفا عن قاتله، أو رجل قرأ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، دبر كل صلاة».

رواه الطبراني عن شيخه إبراهيم بن محمد بن عرق، وضعفه الذهبي.

١٣٧٠١ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «من عفا عند قدرة عفا الله عنه يوم العسرة»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه العلاء بن كثير، وهو ضعيف.

### ٦١ - باب فضل قضاء الحوائج

١٣٧٠٢ - عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «من مشى إلى حاجة أخيه المسلم كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة إلى أن يرجع من حيث فارقه، فإن قضيت حاجته خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، وإن هلك فيا من هالك دخل الجنة بغير حساب».

رواه أبو يعلى، وفيه عبد الرحيم بن زيد العمى، وهو متروك.

١٣٧٠٣ - وَعَنْ أَنَسٍ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «من مشى في حاجة أخيه المسلم، كتب الله له بكل خطوة يخطوها سبعين حسنة»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الرحيم بن زيد العمى، وهو متروك.

١٣٧٠٤ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «من أطف مؤمناً، أو خف في شيء من حوائجه، صغر ذلك أو كبر، كان حقاً على الله أن يخدمه من خدم الجنة».

رواه البزار، وفيه معلى بن ميمون، وهو متروك.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٥٨٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٣٥٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الحسن إلا زيد، ولا عن زيد إلا ابنه، تفرد به: محمد بن بحر.

١٣٧٠٥ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «من أغاث ملهوفًا كتب الله له ثلاثًا وسبعين حسنة، واحدة منهن يصلح الله بها له أمر دنياه وآخرته، واثنين وسبعين في الدرجات».

رواه أبو يعلى والبخاري، وفي إسنادهما زياد بن أبي حسان، وهو متروك.

١٣٧٠٦ - وَعَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الخلق عيال الله، فأحبهم إلى الله أنفعهم لعياله».

رواه أبو يعلى والبخاري، وفيه يوسف بن عطية الصفار وهو متروك.

١٣٧٠٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الخلق كلهم عيال الله، فأحب الخلق إلى الله أنفعهم لعياله»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه عمير، وهو أبو هارون القرشي، متروك.

١٣٧٠٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمرَ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَى النَّاسِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ، وَأَى الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْفَعُهُمُ لِلنَّاسِ، وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ: سُرُورٌ تَدْخُلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ، أَوْ تَكْشِفُ عَنْهُ كَرْبَةً، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا، أَوْ تَطْرُدُ عَنْهُ جُوعًا، وَلَأَنْ أَمْشَى مَعَ أَخٍ لِي فِي حَاجَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَكِفَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ شَهْرًا فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، وَمَنْ كَفَّ غَضَبَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ كَظَمَ غَضَبَهُ، وَلَوْ شَاءَ أَنْ يَمْضِيَهُ أَمْضَاهُ، مَلَأَ اللَّهُ قَلْبَهُ رِخَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ مَشَى مَعَ أَخِيهِ فِي حَاجَةٍ، حَتَّى تَنْتَهِيَ لَهُ ثَبَتَ اللَّهُ قَدَمَهُ يَوْمَ تَزُولُ الْأَقْدَامُ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الثلاثة، وفيه مسكين بن سراج، وهو ضعيف.

١٣٧٠٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ وَصَلَهُ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ إِلَى ذِي سُلْطَانٍ فِي مَبْلَغٍ بَرٍّ أَوْ تَيْسِيرٍ عَسِيرٍ، أَعَانَهُ اللَّهُ عَلَى إِجَازَةِ الصَّرَاطِ عِنْدَ دَحْضِ الْأَقْدَامِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط والصغير، وفيه إبراهيم بن هشام النسائي، وثقه ابن حبان وغيره وضعفه أبو حاتم وغيره.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٥٤١).

(٢) أخرجه الطبراني في الصغير (٣٥/٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الصغير (١٦١/١).

١٣٧١٠ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ خَلْقًا خَلَقَهُمْ لِحَوَائِجِ النَّاسِ، تَفْرَعُ النَّاسُ إِلَيْهِمْ فِي حَوَائِجِهِمْ، أَوْلَئِكَ الْآمِنُونَ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني وضعفه، وحسن حديثه ابن عدى، وأحمد بن طارق الراوى عنه لم أعرفه، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

١٣٧١١ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ وَصَلَهُ لِأَخِيهِ إِلَى ذِي سُلْطَانٍ فِي مَبْلَغٍ بَرٍّ، أَوْ إِدْخَالَ سُرُورٍ، رَفَعَهُ اللَّهُ فِي الدَّرَجَاتِ الْعُلَا فِي الْجَنَّةِ».

رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفهم، ورواه بإسناد آخر ضعيف، ورواه في الأوسط.

١٣٧١٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: أَنَا خَلَقْتُ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ، فَطُوبَى لِمَنْ قَدَرْتُ عَلَى يَدِهِ الْخَيْرَ، وَوَيْلٌ لِمَنْ قَدَرْتُ عَلَى يَدِهِ الشَّرَّ».

رواه الطبراني، وفيه مالك بن يحيى النكري، وهو ضعيف.

١٣٧١٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ عِنْدَ أَقْوَامٍ نِعْمًا يَقْرَاهَا عِنْدَهُمْ مَا كَانُوا فِي حَوَائِجِ النَّاسِ، مَا لَمْ يَمْلُوا، فَإِذَا مَلُوا نَقَلَهَا إِلَى غَيْرِهِمْ».

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عمرو بن الحصين، وهو متروك.

١٣٧١٤ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ أَقْوَامًا اخْتَصَمَهُمُ بِالنِّعَمِ لِمَنَافِعِ الْعِبَادِ، يَقْرَهُمْ فِيهَا مَا بَدَلُوهَا، فَإِذَا مَنَعُوهَا، نَزَعَهَا مِنْهُمْ فَحَوْلَهَا إِلَى غَيْرِهِمْ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه محمد بن حسان السمطي، وثقه ابن معين وغيره، وفيه لين، ولكن شيخه أبو عثمان، عبد الله بن زيد الحمصي، وضعفه الأزدي.

١٣٧١٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ نِعْمَةً فَأَسْبَغَهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ جَعَلَ مِنْ حَوَائِجِ النَّاسِ إِلَيْهِ، فَتَبْرَمَ، فَقَدْ عَرَضَ تِلْكَ النِّعْمَةَ لِلزَّوَالِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٣٣٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥١٦٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي إلا عبد الله بن زيد الحمصي.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٥٢٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ابن جريح إلا

رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده جيد.

١٣٧١٦ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ مَشَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ خَيْرًا لَهُ مِنْ اعْتِكَافِهِ عَشْرَ سِنِينَ، وَمَنْ اعْتَكَفَ يَوْمًا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ ثَلَاثَ خَنَادِقَ كُلِّ خَنَادِقٍ أَبْعَدُ مِمَّا بَيْنَ الْخَافِقِينَ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده جيد.

١٣٧١٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَرَجَ عَنَ مُسْلِمٍ كَرْبَةً، جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَعْبَتَيْنِ مِنْ نَوْرِ عَلَى الصِّرَاطِ يَسْتَضِيءُ بِضَوْثَهُمَا عَالَمٌ لَا يَحْصِيهِمْ إِلَّا رَبُّ الْعِزَّةِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه العلاء بن سلمة بن عثمان، وهو ضعيف.

١٣٧١٨ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنْ أَحَبَّ الْأَعْمَالُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بَعْدَ الْفَرَائِضِ، إِدْخَالَ السَّرُورِ عَلَى الْمُسْلِمِ».

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه إسماعيل بن عمرو الجلي، وثقه ابن حبان وضعفه غيره.

١٣٧١٩ - وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنْ مِنْ مَوْجِبَاتِ الْمَغْفِرَةِ إِدْخَالَ السَّرُورِ عَلَى أَخِيكَ».

رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه جهم بن عثمان، وهو ضعيف.

١٣٧٢٠ - وَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدْخَلَ عَلَى أَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سُرُورًا، لَمْ يَرْضَ اللَّهُ لَهُ ثَوَابًا دُونَ الْجَنَّةِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه عمر بن حبيب القاضي، وهو ضعيف.

١٣٧٢١ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَقِيَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ

الوليد ومحمد بن مروان السدي، تفرد به عن الوليد: إبراهيم بن محمد الشامي.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٣٢٦)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبد العزيز بن أبي رواد إلا بشر بن سلم الجلي، تفرد به: ابنه.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٥٠٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي إلا محمد ابن مصعب، تفرد به: العلاء بن مسلمة.

(٣) أخرجه الطبراني في الصغير (٥١/٢).

بما يجب الله، ليسره بذلك، سره الله عزَّ وجلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الصغير، وإسناده حسن.

١٣٧٢٢ - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ

كُرْبَةً مِنْ كُرْبَةِ نَفْسِ اللَّهِ كُرْبَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ عَلَى مُؤْمِنٍ عَوْرَتَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ فَرَجَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً فَرَجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَتَهُ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه شعيب بياع الأنماط، وهو مجهول.

١٣٧٢٣ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا يَزَالُ اللَّهُ فِي حَاجَةِ

الْعَبْدِ مَا دَامَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

١٣٧٢٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَرَجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً

فِي الدُّنْيَا فَرَجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ مُسْلِمٍ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاللَّهُ فِي حَاجَةِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفي الكبير طرف من آخره، وفيه عبيد الله بن زحر،

وقد وثقه جماعة وضعفه آخرون، وبقيته رجاله ثقات.

١٣٧٢٥ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ

مَشَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ أَظَلَّهُ اللَّهُ تَعَالَى بِخُمْسَةِ وَسَبْعِينَ أَلْفَ مَلِكٍ يَدْعُونَ لَهُ، وَلَمْ يَزَلْ يَخْوُضُ فِي الرَّحْمَةِ حَتَّى يَفْرَغَ، فَإِذَا فَرَّغَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ حِجَّةَ وَعُمْرَةَ». فذكر الحديث.

وقد تقدم في الجنائز في عيادة المريض.

١٣٧٢٦ - وَعَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنْ صَدَقَ السَّر

(١) أخرجه الطبراني في الصغير (١٤٧/٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٦٤٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن كعب إلا ليث، تفرد به: شعيب الأنماطي.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٤٨٠١).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٧٨)، وقال: لم يرو هذين الحديثين عن عبيد الله بن زحر إلا يحيى بن أيوب، تفرد بهما: سعيد بن أبي مریم.

تطفئ غضب الرب، وإن صنائع المعروف تقي مصارع السوء، وإن صلة الرحم تزيد في العمر وتنفي الفقر، وأكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله، فإنه كنز من كنوز الجنة وإن فيها شفاء من كل داء، أدناها الهم»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أصبغ غير معروف، وبقية رجاله وثقوا، وفيهم خلاف.

١٣٧٢٧ - وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جَنْدَبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ اللِّسَانُ»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا صَدَقَةُ اللِّسَانِ؟ قَالَ: «الشَّفَاعَةُ يَفُكُ بِهَا الْأَسِيرَ، وَيَحْقِنُ بِهَا الدَّمَ، وَتَجْرُ بِهَا الْمَعْرُوفُ وَالْإِحْسَانُ إِلَى أَخِيكَ، وَتُدْفَعُ بِهَا عَنْهُ الْكَرْيَهُةُ»<sup>(٢)</sup>.  
رواه الطبراني، وفيه أبو بكر الهذلي، وهو ضعيف.

### ٦٢ - باب فيمن رحم طالب حاجة

١٣٧٢٨ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعِنْدَهُ أَصْحَابُهُ، فَأَطَافَتْ بِهِمْ، فَلَمْ تَجِدْ مَكَانًا، فَظَنَّتْ لَهَا رَجُلٌ فَقَامَ، وَجَلَسَتْ فَقَضَتْ حَاجَتَهَا، ثُمَّ قَامَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلرَّجُلِ: «أَتَعْرِفُهَا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَرَحِمْتَهَا رَحِمَ اللَّهِ»<sup>(٣)</sup>.  
رواه الطبراني، وفيه عبد الحميد بن سليمان، وثقه أبو داود وغيره وضعفه ابن معين وغيره، وبقية رجاله ثقات.

### ٦٣ - باب ما يفعل طالب الحاجة ومن يطلبها

١٣٧٢٩ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَا تَطْلُبْنِ حَاجَةَ إِلَى أَعْمَى، وَلَا تَطْلُبْهَا لَيْلًا، وَإِذَا طَلَبْتَ الْحَاجَةَ، فَاسْتَقْبِلِ الرَّجُلَ بِوَجْهِكَ، فَإِنَّ الْحَيَاءَ فِي الْعَيْنَيْنِ، وَبَاكِرَ حَاجَتِكَ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمَّتِي فِي بَكُورِهَا»<sup>(٤)</sup>.  
رواه الطبراني، وفيه عمرو بن مساور، وهو ضعيف.

١٣٧٣٠ - وَعَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اطْلُبُوا الْخَيْرَ عِنْدَ حَسَنِ الْوَجْهِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩٤٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٩٦٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٥٨٥٤).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٠٦٧٩).

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦١١٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن المنكدر =

رواه البزار، والطبراني في الأوسط، وفيه عمر بن صهبان، وهو متروك.  
 ١٣٧٣١ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «من آتاه الله وجهًا حسنًا،  
 واسمًا حسنًا وجعله في موضع غير شين، فهو صفة الله من خلقه»، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:  
 قَالَ الشاعِر:

أَنْتَ شَرُّ النَّبِيِّ إِذْ قَالَ يَوْمًا      فَأَبْتَعُوا الْخَيْرَ فِي صَبَاحِ الْوُجُوهِ  
 رواه الطبراني في الصغير والأوسط<sup>(١)</sup>، وفيه خلف بن خالد البصرى، وهو  
 ضعيف.

١٣٧٣٢ - وَعَنْ مجاهد، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَرَاهُ رَفَعَهُ، قَالَ: «اطلبوا الخير إلى حسان  
 الوجوه»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن خراش بن حوشب، وثقه ابن حبان، وَقَالَ: ربما  
 أخطأ، وضعفه غيره، وبقية رجاله ثقات.

١٣٧٣٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اطلبوا الحوائج إلى حسان  
 الوجوه»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه طلحة بن عمرو، وهو متروك.  
 ١٣٧٣٤ - وَعَنْ يزيد بن خصيفة، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:  
 «التمسوا الخير عند حسان الوجوه»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني من طريق يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلى عَنِ أَبِيهِ، وكلاهما  
 ضعيف.

١٣٧٣٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «التمسوا الخير عند حسان الوجوه».  
 رواه أبو يعلى، وفيه من لم أعرفهم.

=إلا عمر بن صهبان، تفرد به: سليمان بن کران، ولا يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد.

(١) أخرجه الطبراني في الصغير (٢٢٨/١).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١١١٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٧٨٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبى هُرَيْرَةَ إِلَّا  
 عَطَاءٌ، وَلَا عَنْ عَطَاءٍ إِلَّا طَلْحَةُ، وَلَا عَنْ طَلْحَةَ إِلَّا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، تَفَرَّدَ بِهِ: ابْنُ عَائِشَةَ.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٩٦/٢٢).

١٣٧٣٦ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «التمسوا الخيرَ إلى الرحماء من أمتي تعيشوا في أكنافهم، ولا تطلبوها من القاسية قلوبهم، فإنهم ينتظرون سخطى»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن مروان السدي الصغير، وهو متروك.

### ٦٤ - باب شكر المعروف والثناء على فاعله

تقدم في الكراسة قبل هذا.

### ٦٥ - باب كتمان الحوائج

١٣٧٣٧ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «استعينوا على قضاء حوائجكم بالكتمان، فإن كل ذي نعمة محسود».

رواه الطبراني في الثلاثة، وفيه سعيد بن سلام العطار، قال العجلي: لا بأس به، وكذبه أحمد وغيره، وبقية رجاله ثقات، إلا أن خالد بن معدان لم يسمع من معاذ.

١٣٧٣٨ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إن لأهل النعم حساداً، فاحذروهم»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه إسماعيل بن عمرو البجلي، وهو ضعيف، وقد وثقه ابن حبان.

### ٦٦ - باب إكرام النعم وتقييدها بالطاعة

١٣٧٣٩ - عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أحسنوا جوار نعم الله لا تنفروها، فقلما زالت عن قوم، فعادت إليهم».

رواه أبو يعلى، وفيه عثمان بن مطر، وهو ضعيف.

### ٦٧ - باب الإحسان إلى الدواب

١٣٧٤٠ - عَنْ ضِرَّارِ بْنِ الْأَزْوَريِّ، قَالَ: أَهْدَيْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِقْحَةً، قَالَ:

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٧١٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن داود بن أبي هند إلا محمد بن مروان، تفرد به: موسى بن محمد.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٢٧٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ابن حريج إلا محمد ابن مروان.

فَحَلَبْتُهَا، قَالَ: فَلَمَّا أَخَذْتُ لِأَجْهَدَهَا قَالَ: «لَا تَفْعَلْ دَعِ دَاعِيَ اللَّبَنِ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد والطبراني، وَقَالَ: «دع دواعي اللبن ودع لي»، بأسانيد ورجال أحدها رجال ثقات.

١٣٧٤١ - وَعَنْ نَقَادَةَ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا نَقَادَةَ، أَبْغِي نَاقَةَ حَلْبَانَةَ رَكْبَانَةَ غَيْرَ أَنْ لَا تَوَلِّ وَأَبْقِ»، قَالَ: فَجِئْتُ فَبِغَيْتُهَا فِي نَعْمٍ فَلَمْ أَجِدْ نَاقَةَ تَرْبَا دَلْوًا، وَوَجَدْتُهَا فِي نَعْمِ ابْنِ عَمِّ لِي، فَقَدِمْتُ بِهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا نَقَادَةَ، بَقِ دَوَاعِيَ الدَّرِّ، أَوْ قَالَ: دَوَاعِيَ اللَّبَنِ».

رواه الطبراني.

١٣٧٤٢ - وَفِي رِوَايَةٍ: بَعَثَ عَمِي بَلْقُوحٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِي: «احْلُبْهَا»، فَحَلَبْتُهَا، فَقَالَ: «يَا نَقَادَةَ، دَعِ دَوَاعِيَ اللَّبَنِ»، قَالَ: فَتَرَكْتُ أَحْلَافَهَا قَائِمَةً لَمْ تَنْفِضِ اللَّبْنَ كُلَّهُ<sup>(٢)</sup>.

وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ رَوَاهَا الطَّبْرَانِيُّ فِي الكَبِيرِ وَالْأَوْسَطِ، وَفِي إِسْنَادِ الرِّوَايَةِ الْأُولَى: إِسْحَاقُ الْفُرَوِيُّ وَهُوَ مَتْرُوكٌ، وَفِي إِسْنَادِ الثَّانِيَةِ: يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّهْرِيُّ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ، وَجَمَاعَةٌ لَا يَعْرِفُونَ.

١٣٧٤٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ يَحْلُبُ شَاةً فَقَالَ: «أَيُّ فِلَانٍ، إِذَا حَلَبْتَ فَأَبْقِ لَوْلَدِهَا، فَإِنَّهَا مِنْ أَيْرِ الدَّوَابِّ».

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجال الكبير رجال الصحيح غير عبد الله بن جبارة، وَهُوَ ثَقَّةٌ.

١٣٧٤٤ - وَعَنْ سَوَادَةَ بْنِ الرَّبِيعِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلْتُهُ فَأَمَرَ لِي بِذَوْدٍ، ثُمَّ قَالَ لِي: «إِذَا رَجَعْتَ إِلَى بَيْتِكَ فَمُرْهُمْ فَلْيُحْسِنُوا غِدَاءَ رِبَاعِهِمْ، وَمُرْهُمْ فَلْيُقَلِّمُوا أَظْفَارَهُمْ، وَلَا يَغْبِطُوا بِهَا مَوَاشِيَهُمْ إِذَا حَلَبُوا»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٩/٤)، والطبراني في الكبير (٣٥٤/٨)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٩١٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٧٤٣)، وقال: لا يُرَوَى هذا الحديث عن نقادة إلا بهذا الإسناد، تفرّد به: إسحاق بن محمد الفروي.

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٩١٧).

رواه أحمد، وإسناده جيد.

١٣٧٤٥ - وَعَنْ الزَّيْبِرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا أَبْصَرْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي رَاكِبًا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ أَتَاهُ رَجُلٌ قَدْ اشْتَرَى نَاقَةً لِيَدْعُوَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهَا، فَكَلَّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى سَلَّمَ ثُمَّ دَعَا لَهُ حِينَ سَلَّمَ<sup>(١)</sup>.

قُلْتُ: هُوَ فِي الصَّحِيحِ غَيْرَ قِصَّةِ النَّاقَةِ وَالِدَعَاءِ لَهَا. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

١٣٧٤٦ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ، فَوَجَدَ نَاقَةً مَعْقُولَةً فَقَالَ: «أَيْنَ صَاحِبُ هَذِهِ الرَّاحِلَةِ؟» فَلَمْ يَسْتَجِبْ لَهُ أَحَدٌ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى حَتَّى فَرَغَ، فَوَجَدَ الرَّاحِلَةَ كَمَا هِيَ فَقَالَ: «أَيْنَ صَاحِبُ هَذِهِ الرَّاحِلَةِ؟» فَاسْتَجَابَ لَهُ صَاحِبُهَا، فَقَالَ: أَنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ تَعَالَى فِيهَا؟ إِمَّا أَنْ تَعْقِلَهَا، وَإِمَّا أَنْ تَرْسُلَهَا حَتَّى تَبْتَغِيَ لِنَفْسِهَا».

رواه الطبراني، وإسناده جيد.

\* \* \*

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٣٧)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٩١٨).